كتاب الجنائز

٢٢٩/٣

بسم الله الرحمن الرحيم

[وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم].

[كِتَابُ الجَنَائِزِ][١]

١- مَا قَالُوا: فِي ثَوَابِ الحُمَّى وَالْمَرَضِ

١٠٨٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ سُوَيْد، عَنْ عَبْدِ اللهِ قال: دَخَلْت عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ قال فَمَسِسْته فَقُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّك لَتُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا فقال: «أَجَلْ إِنِّي أُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلاَنِ مِنْكُمْ» [قال: قلت]: لأَنَّ لَك [أجرين][٢]؟ فقال: نَعَمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا عَلَى الأَرْضِ مُسْلِمٌ يُصِيبُهُ أَذىً فَمَا سِوَاهُ إِلَّا حَطَّ اللهُ بِهِ، عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا[٣].

١٠٩٠٠- حَدَّثَنَا [أبو مُعَاوِيَةُ][٤] عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَد عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لاَ تُصِيبُ المُؤْمِنَ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ بِهَا، عَنْهُ [خطيئة][٥].

---

(١) لم يرد العنوان في الأصول في هٰذا الموضع لكن جاء في آخر الكتاب: [تم كتاب الجنائز].

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (الأجر مرتين).

(٣) أخرجه البخاري: (١٠/ ١١٥)، ومسلم: (١٦/ ١٩٢).

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (معاوية) خطأ، أنظر ترجمة أبي معاوية محمد بن خازم من «التهذيب».

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (سيئة).
والحديث أخرجه مسلم: (١٦/ ١٩٣).

١٠٩٠١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ[١] عبدالرحمن بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَّهُ عَادَ مَرِيضًا وَمَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ مِنْ وَعَكٍ كَانَ بِهِ فقال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَبْشِرْ إِنَّ اللهَ يَقُولُ هِيَ نَارِي أُسَلِّطُهَا عَلَىٰ عَبْدِي المُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا لِتَكُونَ حَظَّهُ مِن النَّارِ فِي الآخِرَةِ**»[٢].

١٠٩٠٢- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ ابن مُحَيْصِنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: لَمَّا نَزَلَتْ هٰذِهِ الآيَةُ: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ شَقَّ عَلَى المُسْلِمِينَ وَبَلَغَ مِنْهُمْ فشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فقال: «**قَارِبُوا وَسَدِّدُوا وَكُلُّ مَا أُصِيبَ بِهِ المُسْلِمُ كَفَّارَةٌ حَتَّى النَّكْبَةُ يُنْكَبُهَا وَالشَّوْكَةُ يُشَاكُهَا**»[٣]. ٢٣٠/٣

١٠٩٠٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا مِنْ أَحَدٍ مِن المُسْلِمِينَ يُبْتَلَىٰ بِبَلاَءٍ فِي جَسَدِهِ إِلَّا أَمَرَ اللهُ الحَفَظَةَ فقال: اُكْتُبُوا لِعَبْدِي مَا كَانَ يَعْمَلُ وَهُوَ صَحِيحٌ مَا دَامَ مَشْدُودًا فِي وَثَاقِي**»[٤].

١٠٩٠٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ العَوَّامِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ السَّكْسَكِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ مَرِضَ أَوْ سَافَرَ كَتَبَ اللهُ لَهُ مَا كَانَ يَعْمَلُ صَحِيحًا مُقِيمًا**»[٥].

---

(١) زاد هنا في المطبوع: (عبدالله بن) وليست في الأصول، وهو و هم، أبو أسامة يروي عن عبد الرحمن بن يزيد كما هو مشهور.

(٢) في إسناده عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وقد كان أبو أسامة حماد بن أسامة يهم فيه ويظنه عبد الرحمن بن يزيد بن جابر كما قال موسىٰ بن هارون، وابن تميم ضعيف لا يحتج به.

(٣) أخرجه مسلم: (١٦/ ١٩٦-١٩٧).

(٤) في إسناده القاسم بن مخيمرة قال ابن معين: لم نسمع أنه سمع من أحد من أصحاب النبي ﷺ.

(٥) أخرجه البخاري: (٦/ ١٥٨)- إلا أن إبراهيم السكسي قد ضعفه جماعة من الأئمة وهو متفق علىٰ ضعفه، وانظر كلام ابن حجر عليه في مقدمته علىٰ الصحيح: (١/ ٣٨٢، ٤٠٧).

١٠٩٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو [بن عطاء][(١)] عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا يُصِيبُ المُؤْمِنَ مِنْ نصَبٍ وَلاَ وصَبٍ وَلاَ سَقَمٍ، وَلاَ حَزَنٍ حَتَّى الهَمُّ يَهُمُّهُ إِلَّا كَفَّرَ اللهُ، عَنْهُ مِنْ خَطَايَاهُ»[(٢)].

١٠٩٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ بَشَّارِ بْنِ أَبِي سَيْفٍ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرحمن، عَنْ عِيَاضِ بْنِ غُطَيْفٍ[(٣)] قَالَ: دَخَلْنَا عَلَىٰ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ نَعُودُهُ فَإِذَا وَجْهُهُ مِمَّا يَلِي الجِدَارَ وَامْرَأَتُهُ قَاعِدَةٌ عِنْدَ رَأْسِهِ، قُلْت: كَيْفَ بَاتَ أَبُو عُبَيْدَةَ؟ قَالَتْ: بَاتَ بِأَجْرٍ. فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فقال: إِنِّي لَمْ أَبِتْ بِأَجْرٍ، وَمَنْ ٱبْتَلاَهُ اللهُ بِبَلاَءٍ فِي جَسَدِهِ فَهُوَ لَهُ حَظُّهُ[(٤)].

١٠٩٠٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قال: أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ سَمِعَهُ [من][(٥)] بَشَّارِ بْنِ أَبِي سَيْفٍ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرحمن، عَنْ عِيَاضِ بْنِ غُطَيْفٍ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ[(٦)].

١٠٩٠٨- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَىٰ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ المُؤْمِنَ فِي جَسَدِهِ يُؤْذِيهِ إِلَّا كَفَّرَ بِهِ، عَنْهُ مِنْ سَيِّئَاتِهِ**»[(٧)]. ٣/٢٣١

١٠٩٠٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ حَفْصِ

---

(١) زيادة من (و) و(خ) سقطت من المطبوع و(ث).

(٢) أخرجه البخاري: (١٠/١٠٧)، ومسلم: (١٦/١٩٦)

(٣) زاد هنا في المطبوع: (رفعه الى النبي ﷺ) وليست في الأصول وهي وهم.

(٤) في إسناده بشار بن أبي سيف وهو مجهول الحال، لا أعلم له توثيقًا يعتد به، وقريبًا منه عياض بن غطيف.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عن).

(٦) أنظر التعليق على الإسناد السابق.

(٧) في إسناده طلحة بن يحيىٰ بن طلحة، وفيه لين.

بْنِ [عبيد الله][1] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: ذُكِرَتِ الحُمَّىٰ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَبَّهَا رَجُلٌ فقال لَهُ: «لاَ تَسُبَّهَا فَإِنَّهَا تَنْفِي الذُّنُوبَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الحَدِيدِ»[2].

١٠٩١٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قال: «**لاَ يَزَالُ البَلاَءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ حَتَّىٰ يَلْقَىٰ اللهَ وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ**»[3].

١٠٩١١- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عن عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ يُبْلِغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِذَا مَرِضَ العَبْدُ قال اللهُ لِلْكِرَامِ الكَاتِبِينَ ٱكْتُبُوا لِعَبْدِي مِثْلَ الذِي كَانَ يَعْمَلُ حَتَّىٰ أَقْبِضَهُ أَوْ أُعَافِيَهُ»[4].

١٠٩١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ [وهب][5] قال ٱنْطَلَقْت مَعَ سَلْمَانَ إِلَىٰ صَدِيقٍ لَهُ يَعُودُهُ مِنْ كِنْدَةَ فقال: إِنَّ المُؤْمِنَ يُصِيبُهُ اللهُ بِالْبَلاَءِ، ثُمَّ يُعَافِيهِ فَيَكُونُ كَفَّارَةً لِسَيِّئَاتِهِ ومستعتبٌ فِيمَا بَقِيَ وَإِنَّ الفَاجِرَ يُصِيبُهُ اللهُ بِالْبَلاَءِ، ثُمَّ يُعَافِيهِ فَيَكُونُ كَالْبَعِيرِ عَقَلَهُ أَهْلُهُ لاَ يَدْرِي لِمَ عَقَلُوهُ، ثُمَّ أَرْسَلُوهُ فَلاَ يَدْرِي لِمَ أَرْسَلُوهُ[6].

١٠٩١٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا [عبد الله] بن نُمَيْرٍ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَاذَانَ قال: قَالَ سَلْمَانُ إِذَا مَرِضَ العَبْدُ قال المَلَكُ يَا رَبِّ ٱبْتَلَيْت عَبْدَك بِكَذَا [قال]: فَيَقُولُ: مَا دَامَ فِي وِثَاقِي ٱكْتُبُوا لَهُ مِثْلَ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عبد الله) خطأ، ٱنظر ترجمة حفص بن عبيد الله بن أنس من «التهذيب».

(٢) إسناده ضعيف. فيه موسىٰ بن عبيدة الربذي وهو ضعيف ليس بشئ.

(٣) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عمرو بن علقمة وليس بالقوي خاصة في أبي سلمة.

(٤) إسناده مرسل. عطاء بن يسار من التابعين.

(٥) وقع في المطبوع: (موهب)، وهي غير واضحة الأصول، والصواب ما أثبتناه ٱنظر ترجمة سعيد بن وهب الهمداني من «التهذيب».

(٦) إسناده لا بأس به.

عَمَلِهِ الذِي كَانَ يَعْمَلُ[١].

١٠٩١٤- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ قال: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ قال: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ رُوَيْمٍ يَذْكُرُ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ مُعَاذٍ قال: إِذَا ٱبْتَلَىٰ اللهُ العَبْدَ بِالسَّقَمِ قال [لِصَاحِبِ] الشِّمَالِ: ٱرْفَعْ. وَقَالَ لِصَاحِبِ اليَمِينِ: ٱكْتُبْ لِعَبْدِي مَا كَانَ يَعْمَلُ[٢].

١٠٩١٥- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ بِشَوْكَةٍ ٢٣٢/٣
فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ، عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً[٣].

١٠٩١٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: مَا مِنْ وَجَعٍ يُصِيبُنِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِن الحُمَّىٰ [إنها] تَدْخُلُ فِي كُلِّ مَفْصِلٍ مِن ابن آدَمَ وَإِنَّ اللهَ لَيُعْطِي كُلَّ مَفْصِلٍ قِسْطًا مِن الأَجْرِ[٤].

١٠٩١٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمٍ قال: رَأَىٰ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَوْمًا رَجُلًا فَتَعَجَّبَ مِنْ جَلَدِهِ فَقَالَ: أَبُو الدَّرْدَاءِ هَلْ حُمِمْت قَطُّ؟ هَلْ صُدِعْت قَطُّ؟ فقال: الرَّجُلُ لا فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: بُؤْسٌ لهٰذا يَمُوتُ بِخَطِيئَاتِهِ[٥].

١٠٩١٨- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ عُمَيْلَةَ، عَنْ عَمَّارٍ قال: كَانَ عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ فَذَكَرُوا الوَجَعَ فقال: عَمَّارٌ [ما] ٱشْتَكَيْت قَطُّ؟ فقال: لا فَقَالَ عَمَّارٌ: مَا أَنْتَ مِنَّا -أَوْ لَسْت مِنَّا- مَا مِنْ عَبْدٍ يُبْتَلَىٰ إِلَّا حُطَّ عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا، وَإِنَّ الكَافِرَ يُبْتَلَىٰ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ البَعِيرِ

---

(١) إسناده لا بأس به.

(٢) في إسناده هشام بن سعد المدني وهو ضعيف، وعروة بن رويم كثير الإرسال، وما أظنه سمع من القاسم، ولا أظن القاسم سمع من معاذ ﷺ.

(٣) في إسناده أبو وائل شقيق بن سلمة - سئل ابن أبي حاتم أباه: سمع من عائشة رضي الله عنها؟ قال: لا أدري- ربما أدخل بينه وبينها مسروقًا.

(٤) إسناده لا بأس به.

(٥) إسناده مرسل. سالم بن أبي الجعد لم يدرك أبا الدرداء كما قال أبو حاتم.

عُقِلَ فَلَمْ يَدْرِ لِمَ عُقِلَ فَأُطْلِقَ فَلَمْ يَدْرِ لِمَ أُطْلِقَ[١].

١٠٩١٩- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَاصِمٍ قال: دَخَلَ أَبُو العَالِيَةِ عَلَى النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ يَعُودُهُ قال: كُنَّا نَتَحَدَّثُ مُنْذُ خَمْسِينَ سَنَةً، أَنَّهُ مَا مِنْ عَبْدٍ مَرِضَ إِلَّا قَامَ مِنْ مَرَضِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ مُنْذُ خَمْسِينَ سَنَةً، أَنَّهُ مَا مِنْ عَبْدٍ مَرِضَ إِلَّا قال اللهُ لِكَاتِبَيْهِ: اُكْتُبَا لِعَبْدِي مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي صِحَّتِهِ.

١٠٩٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي [عمار][٢] عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ قال: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّ الوَجَعَ لاَ يُكْتَبُ بِهِ الأَجْرُ ولكن تُكَفَّرُ بِهِ الخَطَايَا[٣].

١٠٩٢١- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ[٤] عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ مَا يَسُرُّنِي [بِلَيْلَةٍ][٥] أَمْرَضُهَا حُمْرُ النَّعَمِ[٦].

١٠٩٢٢- حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ قال: إِذَا مَرِضَ الرَّجُلُ عَلَىٰ عَمَلٍ صَالِحٍ جَرىٰ لَهُ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي صِحَّتِهِ. ٢٣٣/٣

١٠٩٢٣- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ قال: إِذَا مَرِضَ الرَّجُلُ رُفِعَ لَهُ كُلَّ يَوْمٍ مَا كَانَ يَعْمَلُ.

١٠٩٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ المُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ قال: إِذَا مَرِضَ [العبد][٧] كُتِبَ لَهُ أَحْسَنُ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي صِحَّتِهِ.

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام صاحب شعبة.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عمارة)خطأ، أنظر ترجمة أبي عمار عريب بن حميد من «التهذيب».

(٣) إسناده صحيح.

(٤) زاد في المطبوع هنا: (عن ليث) وليست في الأصول.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بلية).

(٦) إسناده مرسل ابن سيرين لم يدرك أبا الدرداء ﷺ، وفي إسناده أيضًا أبو قيس بكر بن قيس الجرمي وهومجهول الحال، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (الرجل).

١٠٩٢٥- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ حَجَّاجٍ [عن][١] مُحَمَّدٍ قال: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ: إِذَا لَمْ يَمْرَضْ الجَسَدُ أَشِرَ، وَلاَ خَيْرَ فِي جَسَدٍ [لا يأشر][٢].

١٠٩٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرِ عَنْ يَحْيَىٰ عَنِ القَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا [شيك][٣] أَمْرُء بِشَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا حَطَّ اللهُ بِهَا، عَنْهُ خَطَايَاهُ[٤].

١٠٩٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قال قُلْت يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلاَءً؟ قَالَ: «[النبيون] ثُمَّ الأَمْثَلُ مِن النَّاسِ، وَمَا يَزَالُ [بالعبد البلاء] حَتَّىٰ يَلْقَىٰ اللهَ وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ»[٥].

١٠٩٢٨- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عميرة عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: [ودَّ] أَهْلُ البَلاَءِ يَوْمَ القِيَامَةِ، أَنَّ [لحومهم][٦] كَانَتْ فِي الدُّنْيَا تُقْرَضُ بِالْمَقَارِيضِ.

١٠٩٢٩- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قال يُكْتَبُ مِن المَرِيضِ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّىٰ أَنِينُهُ فِي مَرَضِهِ.

١٠٩٣٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قال: حَدَّثَنَا أَبُو رَبِيعَةَ قال: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا ٱبْتَلَىٰ اللهُ المُسْلِمَ بِبَلاَءٍ فِي جَسَدِهِ قال لِلْمَلَكِ ٱكْتُبْ لَهُ صَالِحَ عَمَلِهِ الذِي كَانَ يَعْمَلُ، فَإِنْ شَفَاهُ غَسَلَهُ وَطَهَّرَهُ، وَإِنْ قَبَضَهُ غَفَرَ لَهُ وَرَحِمَهُ[٧].

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بن)، وحفص بن غياث يروي عن حجاج بن أرطاة، لا ابن محمد.

(٢) كذا في (و) و(هـ)، (ث)، ووقع في المطبوع و(خ): (ما يشر).

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (يشك).

(٤) في إسناده أبوخالد الأحمر وليس بالقوي.

(٥) في إسناده عاصم بن بهدلة وهوسيئ الحفظ للحديث.

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (أجسادهم).

(٧) في إسناده سنان بن ربيعة أبو ربيعة وهو مضطرب الحديث ليس بالقوي.

٢- [باب] مَا جَاءَ فِي ثَوَابِ عِيَادَةِ المَرِيضِ

١٠٩٣١- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ [بن][(١)] بَشِيرٍ قال: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحَبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الجَنَّةِ حَتَّىٰ يَرْجِعَ**»[(٢)]. ٣/٢٣٤

١٠٩٣٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الأَشْعَثِ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ[(٣)].

١٠٩٣٣- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ يَخُوضُ فِي الرَّحْمَةِ حَتَّىٰ يَجْلِسَ، فَإِذَا جَلَسَ اغْتَمَسَ فِيهَا**»[(٤)].

١٠٩٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ قال جَاءَ أَبُو مُوسَىٰ إِلَى الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ يَعُودُهُ وَكَانَ شَاكِيًا فقال لَهُ: عَلِيٌّ: عَائِدًا جِئْت أَمْ شَامِتًا؟ فَقَالَ: لاَ بَلْ عَائِدًا فقال لَهُ عَلِيٌّ: أما إذ جِئْت عَائِدًا فإني سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَتَىٰ [أَخَاهُ المؤمن][(٥)] يَعُودُهُ مَشَىٰ فِي خَرَافَةِ الجَنَّةِ حَتَّىٰ يَجْلِسَ فَإِذَا جَلَسَ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ وَإِنْ كَانَ [غدوة][(٦)] صَلَّىٰ عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ

---

(١) كذا في (و)، (ث)، ووقع في المطبوع و(خ)، (د): (عن) خطأ، انظر ترجمه هشيم بن بشير من «التهذيب» وكذا وقع الحديث عند مسلم.

(٢) أخرجه مسلم: (١٦/ ١٨٨).

(٣) أخرجه مسلم: (٦/ ١٨٩).

(٤) كذا وقع هنا (عمر بن الحكم بن ثوبان)، وكذا هو في المسند: (٣/ ٣٠٤)، ولكن وقع في الأدب المفرد للبخاري: (٥٢٢): من طريق عبد الحميد بن جعفر عن أبيه عن عمر بن الحكم بن رافع- قلت: جعل ابن معين ابن رافع وابن ثوبان واحد، وفرق بينهما أبوحاتم، وعمر بن الحكم بن ثوبان قال البخاري عنه: ذاهب الحديث. انظر ضعفاء العقيلي: (١١٣٨).

(٥) كذا في (خ) و(د)، وفي (ث)، (و): (أخوه المسلم) ووقع في المطبوع: (أخاه المسلم).

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (صباحًا).

مَلَكٍ حَتَّىٰ يُمْسِيَ وَإِنْ كَانَ مَسَاءً صَلَّىٰ عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّىٰ يُصْبِحَ(١).

١٠٩٣٥- حَدَّثَنَا شَرِيك، عن عَلْقَمة بن مَرْثَد، عن بعض آل أَبي مُوسَىٰ الأَشْعَرِيِّ [أن أبا موسىٰ الأشعري] أَتَىٰ عَلِيًّا فقال لَهُ: مَا جَاءَ بِك؟ أَجِئْتَ عَائِدًا؟ قَالَ: مَا عَلِمْتُ لأَحَدٍ مِنْكُمْ بِشَكْوىٰ فقال: بَلَى، الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ. ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا نَهَارًا، صَلَّىٰ عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، حَتَّىٰ يُمْسِيَ، وَمَنْ عَادَ لَيْلًا، صَلَّىٰ عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، حَتَّىٰ يُصْبِحَ(٢).

١٠٩٣٦- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ قال [حَدَّثت] أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا عَادَ مَرِيضًا خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ خَوْضًا فَإِذَا جَلَسَ ٱسْتَنْقَعَ فِيهَا ٱسْتِنْقَاعًا.

١٠٩٣٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قال: أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قال: أَخْبَرَنَا ٢٣٥/٣
بَشَّارُ بْنُ أَبِي سَيْفٍ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرحمن، عَنْ عِيَاضِ بْنِ غُطَيْفٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا أَوْ أَمَاطَ أَذىٰ عَنْ طَرِيقٍ فَحَسَنَتُهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا»(٣).

١٠٩٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قال: حَدَّثَنِي مُوسَى الجُهَنِيُّ قال: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ قال: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ أَبَا مُوسَىٰ ٱنْطَلَقَ عَائِدًا [لِلْحَسين](٤) بْنِ عَلِيٍّ فقال لَهُ: أَعَائِدًا جِئْت أَم زَائِرًا؟ قال: لاَ بَلْ زَائِرًا. قال: أَمَا إِنَّهُ لاَ يَمْنَعُنِي،

---

(١) ذكر الدارقطني هٰذا الحديث في علله: (٣/ ٢٦٧-٢٧٠) وقال: رواه الحكم بن عتيبة، واختلف عنه فذكر ٱختلاف الروايات الكثيرة، ثم قال: ويشبه أن يكون القول قول شعبة عن الحكم عن عبدالله بن نافع عن علي موقوفًا؛ لكثرة من رواه عن شعبة كذلك، ولمتابعة أبي مريم عن الحكم ولمتابعة يعلىٰ بن عطاء عن عبدالله بن نافع عن علي والله أعلم أ.هـ، وانظر الإسناد التالي، وآخر أسانيد الباب.

(٢) إسناده ضعيف. فيه شريك النخعي وهوسيئ الحفظ وإبهام من حدث علقمة بن مرثد.

(٣) في إسناده بشار بن أبي سيف وهو مجهول الحال، لا أعلم له توثيقًا يعتد به، وقريبًا منه عياض بن غطيف.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (للحسن).

وَإِنْ كَانَ فِي نَفْسِك مَا فِي نَفْسِك أَنْ أُخْبِرَك؛ أَنَّ العَائِدَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ يَعُودُ مَرِيضًا، كَانَ يَخُوضُ فِي الرَّحْمَةِ خَوْضًا، فَإِذَا انْتَهَىٰ إِلَى المَرِيضِ، فَجَلَسَ، غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ [و][1] يَرْجِعَ مِنْ عَنْدِ المَرِيضِ -حِينَ يَرْجِعُ- يُشَيِّعُهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ [نَهَاره] أَجْمَعَ، وَإِنْ كَانَ لَيْلًا، كَانَ بِذَلِكَ المَنْزِلِ حَتَّىٰ يُصْبِحَ، وَلَهُ خَرِيفٌ فِي الجَنَّةِ[2].

٣- مَنْ أُمِرَ بِعِيَادَةِ المَرِيضِ وَاتِّبَاعِ الجَنَائِزِ

١٠٩٣٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ [أشعث بن أبي الشعثاء المحاربي][3] عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْد، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قال أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِعِيَادَةِ المَرِيضِ وَاتِّبَاعِ الجَنَائِزِ[4].

١٠٩٤٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عِيسَى الأُسْوَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: عُودُوا المَرِيضَ وَاتَّبِعُوا الجِنَازَةَ تُذَكِّرُكُمُ الآخِرَةَ[5].

١٠٩٤١- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لِلْمُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ أَنْ [يَعُودَهُ] إِذَا مَرِضَ وَيَحْضُرَ جِنَازَتَهُ[6].

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (حتىٰ).

(٢) إسناده صحيح، وانظر التعليق على الإسناد قبل السابق والذي قبله.

(٣) وقع في (و): (أشعث بن أبي الشعثاء النجاري)، وفي (خ): (أشعث عن بن أبي الشعثاء البخاري)، وفي (ث)، (د) (أشعث عن أبي الشعثاء البخاري)، والصواب ما أثبتناه - فكذا أخرجه مسلم من طريق المصنف ونسبه أشعث بن أبي الشعثاء محاربي لا بخاري ولا نجاري.

(٤) أخرجه البخاري: (٣/ ١٣٥)، ومسلم: (١٤/ ٤٧).

(٥) في إسناده أبو عيسى الأسواري وهومجهول لم يرو عنه إلا قتادة -كما قال ابن المديني، وقال ابن حجر رواية مسلم له متابعة أي أنه لم يحتج به.

(٦) إسناده ضعيف. فيه الحارث الأعور وهو كذاب.

١٠٩٤٢- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ سَابِطٍ، عَنْ جَابِرٍ قال: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ أَصْبَحْت؟ قال: «بِخَيْرٍ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يُصْبِحْ صَائِمًا، وَلَمْ يَعُدْ سَقِيمًا»(١).

١٠٩٤٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَرْدَانَ قال: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قال رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَصْحَابِهِ: «مَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ جِنَازَةً؟» قال عُمَرُ: أَنَا قال: «مَنْ عَادَ مِنْكُمْ مَرِيضًا؟» قال عُمَرُ: أَنَا. قال: «مَنْ تَصَدَّقَ؟» قال عُمَرُ أَنَا قال: «مَنْ أَصْبَحَ [مِنْكُمْ] صَائِمًا؟» قَالَ عُمَرُ أَنَا قال النَّبِيُّ ﷺ: «وَجَبَتْ وَجَبَتْ»(٢). ٢٣٦/٣

١٠٩٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ شُهُودُ الجِنَازَةِ وَعِيَادَةُ المَرِيضِ(٣).

٤- مَا يُقَالُ إِذَا سُئِلَ، عَنِ المَرِيضِ وَمَا يُقَالُ إِذَا دُخِلَ عَلَيْهِ

١٠٩٤٥- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: كَانُوا يُحِبُّونَ إِذَا سُئِلُوا، عَنِ المَرِيضِ أَنْ يَقُولُوا صَالِحٌ، ثُمَّ يَذْكُرُونَ وَجَعَهُ بَعْدُ.

٥- مَا يُقَالُ عِنْدَ المَرِيضِ إِذَا حُضِرَ

١٠٩٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا حَضَرْتُمُ المَرِيضَ أَوْ المَيِّتَ فَقُولُوا خَيْرًا فَإِنَّ المَلاَئِكَةَ يُؤَمِّنُونَ عَلَىٰ مَا تَقُولُونَ»(٤).

١٠٩٤٧- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ المُجَالِدِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: كَانَتْ الأَنْصَارُ يَقْرَءُونَ عِنْدَ المَيِّتِ بِسُورَةِ البَقَرَةِ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه عبد الله بن مسلم بن هرمز وهو ضعيف ليس بشيء.

(٢) إسناده ضعيف. فيه سلمة بن وردان وهو منكر الحديث، ضعيف الحديث.

(٣) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عمرو بن علقمة وليس بالقوي خاصة في أبي سلمة.

(٤) أخرجه مسلم: (٦/ ٣١٤- ٣١٥).

١٠٩٤٨- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ الحَسَنِ قَالَتْ: كُنْت عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ أَنْظُرُ فِي رَأْسِهَا فَجَاءَ إِنْسَانٌ فقال: فُلاَنٌ فِي المَوْتِ فقالتْ لَهَا: ٱنْطَلِقِي فَإِذَا ٱحْتُضِرَ فَقُوْلِي: السَّلاَمُ عَلَى المُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لله رَبِّ العَالَمِينَ[1].

١٠٩٤٩- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ قال: نُبِّئْت أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ حَضَرَ بَعْضَ أَهْلِهِ وَهُوَ فِي المَوْتِ فَجَعَلَ يَقُولُ: قُولُوا سَلاَمًا [قولوا سلامًا].

١٠٩٥٠- حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُوسَىٰ [بن][2] مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَن أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«إِذَا دَخَلْتُمْ عَلَى المَرِيضِ فَنَفِّسُوا لَهُ فِي الأَجَلِ فَإِنَّ ذَلِكَ لاَ يَرُدُّ شَيْئًا وَهُوَ يُطَيِّبُ نَفْسَ المَرِيضِ»**[3]. ٢٣٧/٣

١٠٩٥١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَن أُمَيَّةَ الأَزْدِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ عِنْدَ المَيِّتِ سُورَةَ الرَّعْدِ.

١٠٩٥٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الحَسَنِ بْنُ شَقِيقٍ، عَنِ ابن المُبَارَكِ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ وَلَيْسَ بِالنَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«اقْرَءُوهَا عِنْدَ مَوْتَاكُمْ يَعْنِي يس»**[4].

٦- فِي الحَائِضِ تَحْضُرُ المَيِّتَ

١٠٩٥٣- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: كَانُوا إِذَا حَضَرُوا الرَّجُلَ يَمُوتُ أَخْرَجُوا الحُيَّضَ.

---

(١) في إسناده أم الحسن خيرة مولاة أم سلمة، ولا أعلم لها توثيقًا يعتد به.

(٢) وقع في الأصول، والمطبوع: [و] وهو تحريف إنما هو موسىٰ بن محمد بن إبراهيم بن الحارث يروي عن عقبة بن خالد ويروي عن أبيه، وأبوه يروي عن أبي سعيد، وليس لمحمد بن إبراهيم بن الحارث رواية عن أبيه.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. موسىٰ بن محمد بن إبراهيم منكرا لحديث، ليس بشيء، وأبوه متكلم فيه.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. قال ابن المديني عن هٰذا الحديث: أبو عثمان لم يرو عنه غير التيمي وهو إسناد مجهول.

١٠٩٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فقالتْ: إِنِّي أُعَالِجُ مَرِيضًا فَأَقُومُ عَلَيْهِ وَأَنَا حَائِضٌ فَقَالَ لها: نَعَمْ، فَإِذَا حَضَرَ فَاجْتَنِبِي رَأْسَهُ.

١٠٩٥٥- حَدَّثَنَا ابن أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرَىٰ بَأْسًا أَنْ تَحْضُرَ الحَائِضُ المَيِّتَ.

٧- فِي تَلْقِينِ المَيِّتِ

١٠٩٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لاَ إله إِلَّا اللهُ»(١).

١٠٩٥٧- حَدَّثَنَا [إسماعيلُ ابنُ علية](٢) عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: [قال] عُمَرُ: أَحْضُرُوا مَوْتَاكُمْ وَذَكِّرُوهُمْ لاَ إِلٰه إِلَّا اللهُ، فَإِنَّهُمَا يَرَوْنَ وَيُقَالُ لَهُمْ(٣).

١٠٩٥٨- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لاَ إِلٰه إِلَّا اللهُ(٤).

١٠٩٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لَمَّا ثَقُلَ عَلْقَمَةُ قَالَ: أَقْعِدُوا عِنْدِي مَنْ يُذَكِّرُنِي لاَ إِلٰه إِلَّا اللهُ.

٢٣٨/٣ ١٠٩٦٠- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَوْصَىٰ عَلْقَمَةُ والأَسْوَدُ أَنْ لَقِّنِي لاَ إِلٰه إِلَّا اللهُ.

١٠٩٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قال: قُلْت لِعَطَاءٍ: كَانَ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُلَقَّنَ المَيِّتُ؟ قال: نَعَمْ حَسَنٌ إِنِّي لاَحِبُّ ذَلِكَ.

١٠٩٦٢- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي الرَّجُلِ إِذَا

---

(١) أخرجه مسلم: (٦/ ٣١١).

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (أبوخالد الأحمر عن يزيد) وهو انتقال نظر.

(٣) إسناده منقطع. الحسن لم يدرك عمرَ ﷺ.

(٤) إسناده لا باس به.

[مرض فثقل] قَالَ: كَانُوا يُحِبُّونَ أَنْ لاَ يُخْلُوهُ [ويتعقبونه][1] إِذَا قَامَ نَاسٌ جَاءَ آخَرُونَ وَيُلَقِّنُونَهُ لاَ إِلٰه إِلَّا الله.

١٠٩٦٣- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلاَلٍ قال: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لاَ إِلٰه إِلَّا الله»[2].

١٠٩٦٤- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ الأَسْوَد أَوْصَىٰ رَجُلًا فقال: إِنْ ٱسْتَطَعْت أَنْ يَكُونَ آخِرُ [ما تقول][3] لاَ إِلٰه إِلَّا اللهُ فَافْعَلْ، وَلاَ تَجْعَلُوا فِي قَبْرِي آجُرًّا.

١٠٩٦٥- حَدَّثَنَا أبو بكر [قال حَدَّثَنَا][4] مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الوَلِيدِ قال: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَّ رَجُلًا ٱشْتَكَىٰ فقال: لَقِّنُوهُ لاَ إِلٰه إِلَّا اللهُ فَإِنَّهَا مَنْ كَانَتْ آخِرَ كَلاَمِهِ دَخَلَ الجَنَّةَ.

١٠٩٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَاذَانَ قال: مَنْ قَالَ: لاَ إِلٰه إِلَّا اللهُ عِنْدَ مَوْتِهِ دَخَلَ الجَنَّةَ[5].

١٠٩٦٧- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ قال: حَدَّثَنِي الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ حُمْرَانَ، عَنْ عُثْمَانَ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنْ لاَ إِلٰه إِلَّا اللهُ دَخَلَ الجَنَّةَ.

١٠٩٦٨- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قال: حَدَّثَنِي شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ

---

(١) كذا في الأصول ووقع في المطبوع: (وحده ويلقونه).

(٢) أخرجه مسلم: (٦/ ٣١٠).

(٣) كذا في (و)، (د)، وفي (ث)، (خ): (ما أقول)، وفي المطبوع: (كلامي أقول)

(٤) سقطت من الأصول، والصواب إثباتها أبو بكر هو ابن أبي شيبة المصنف يروي عن محمد بن بشر العبدى الذي يروىٰ عن عبدالله بن الوليد المزنىٰ.

(٥) أخرجه مسلم: (١/ ٢٩٩-٣٠٠).

المُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قال: لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لاَ إِلٰه إِلَّا اللهُ فَإِنَّهَا لاَ تَكُونُ آخِرَ كَلاَمِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا حَرَّمَهُ اللهُ عَلَى النَّارِ(١).

٢٣٩/٣

٨- مَا قَالُوا: فِي تَوْجِيهِ المَيِّتِ

١٠٩٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ قال: حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ البَصْرِيُّ قال: قَالَ عُمَرُ لابْنِهِ حِينَ حَضَرَتْهُ الوَفَاةُ: إِذَا حَضَرَتْ الوَفَاةُ [فأحرفني](٢).

١٠٩٧٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يُوَجَّهَ المَيِّتُ القِبْلَةَ إِذَا حَضَرَ.

١٠٩٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قال: كَانَ يحَبُّ؟ أَنْ يُسْتَقْبَلَ بِالْمَيِّتِ القِبْلَةُ إِذَا كَانَ فِي المَوْتِ.

١٠٩٧٢- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قال: كَانَ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُوَجَّهَ المَيِّتُ عِنْدَ نَزْعِهِ إِلَى القِبْلَةِ قال: نَعَمْ.

١٠٩٧٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قال: إِنْ شِئْت فَوَجِّهْ المَيِّتَ وَإِنْ شِئْت فَلاَ تُوَجِّه.

١٠٩٧٤- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، أَنَّهُ كَرِهَهُ، وَقَالَ: المَيِّتُ امْرَأً مُسْلِمًا.

١٠٩٧٥- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ

---

(١) إسناده ضعيف جدًّا. شريك النخعي، وعاصم بن بهدلة سيئا الحفظ، والمسيب بن رافع لم يسمع من عبدالله بن مسعود أو ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (فاصرفني) بالصاد.

- والأثر في إسناده عبد الرحمن بن يزيد بن تميم - وليس بابن جابر كان أبوأسامة وهم فيه واعتقد أنه ابن جابر كما قال موسىٰ بن هارون- وابن تميم ضعيف الحديث، وفيه أيضًا يحيىٰ بن أبي راشدوهو مجهول الحال، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» (٩/ ١٤٣)- لكن جعله في المطبوع يحيىٰ بن راشد تبعًا لإحدى النسخ.

حِرَاشٍ قال: لَمَّا كَانَتْ لَيْلَةٌ مَاتَ فِيهَا حُذَيْفَةُ دَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودٍ فقال: تَنَحَّ فَقَدْ طَالَ لَيلك فَأَسْنَدَهُ إِلَىٰ صَدْرِهِ فَأَفَاقَ فقال: أَيُّ سَاعَةٍ هٰذِه؟ قَالُوا: السَّحَرُ فقال حُذَيْفَةُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِك مِنْ صَبَاحٍ إِلَى النَّارِ [وَمَسَائِهَا]، ثُمَّ أَضْجَعَنَاهُ فَقَضَىٰ[1].

١٠٩٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ العَقَدِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ قال: حَدَّثَنِي زُرْعَةُ بْنُ عَبْدِ الرحمن، أَنَّهُ شَهِدَ سَعِيدَ بْنَ المُسَيَّبِ فِي مَرَضِهِ، وَعِنْدَهُ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرحمن فَغُشِيَ عَلَىٰ سَعِيدٍ، فَأَمَرَ أَبُو سَلَمَةَ أَنْ يُحَوَّلَ فِرَاشُهُ إِلَى الكَعْبَةِ فَأَفَاقَ فقال: حَوَّلْتُمْ فِرَاشِي؟ فَقَالُوا: نَعَمْ. فَنَظَرَ إِلَىٰ أَبِي سَلَمَةَ فقال: أُرَاهُ عَمَلَك؟ فَقَالَ: أجل أَنَا أَمَرْتهمْ فقال: فَأَمَرَ سَعِيدٌ أَنْ يُعَادَ فِرَاشُهُ.

٩- مَا يُقَالُ عِنْدَ تَغْمِيضِ المَيِّتِ

٣/٢٤٠

١٠٩٧٧- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ بَكْرٍ قال: إِذَا أَغْمَضْت المَيِّتَ فَقُلْ: بِسْمِ اللهِ وَعَلَىٰ [وفاة][2] رَسُولِ اللهِ ﷺ.

١٠- [ما قالوا في تغميض الميت][3]

١٠٩٧٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَغْمَضَ أَبَا سَلَمَةَ[4].

١٠٩٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ يَزِيدَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ البَصْرِيِّ قال: قَالَ عُمَرُ حِينَ حَضَرَتْهُ الوَفَاةُ لِابْنِهِ: إِذَا قُبِضْتُ فَأَغْمِضْنِي[5].

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (ملة).

(٣) سقط عنوان هٰذا الباب من المطبوع وأدخلت الآثار تحت الباب السابق، وهوثابت في الأصول.

(٤) إسناده مرسل. قبيصة بن ذؤيب لا يصح سماعه من النبي ﷺ وإنما قيل أنه رآه وهو غلام صغير.

(٥) إسناده ضعيف جدًّا. عبد الرحمن بن يزيد هو ابن تميم ضعيف الحديث، ويحيىٰ بن أبي راشد مجهول الحال وقد فصلنا الكلام علىٰ هٰذا الإسناد قريبًا.

١٠٩٨٠- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنِ ابن شِهَابٍ قال: أَغْمَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَيْنَ رَجُلٍ(١).

١٠٩٨١- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ أَوْ غَيْرِهِ قال: قَالَ عُمَرُ: لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لاَ إِلٰه إِلَّا اللهُ وَأَغْمِضُوا أَعْيُنَهُمْ إِذَا مَاتُوا(٢).

١١- فِي المَيِّتِ يُغَسَّلُ، مَنْ قَالَ يُسْتَرُ وَلاَ يُجَرَّدُ

١٠٩٨٢- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ [بن](٣) عَبْدِ الحَمِيدِ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ حَمَّادٍ [عن إبراهيمَ قال: إذا غُسِّلَ الميتُ جُعِلَ بينَهُ وبينَ السماءِ سترةٌ.

١٠٩٨٣- حَدَّثَنَا أزهرُ السمانُ](٤) عَنِ ابن عَوْنٍ، أَنَّ مُحَمَّدًا كَانَ يَسْتُرُ المَيِّتَ [بجهده](٥).

١٠٩٨٤- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ قَالَ: لاَ بَأْسَ أَنْ [يغتسل] الرَّجُلُ فِي الفَضَاءِ وَكَرِهَ أَنْ يُغَسَّلَ المَيِّتُ كَذَلِكَ.

١٠٩٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قال: غَسَّلَ [علي](٦) النَّبِيُّ ﷺ فِي قَمِيصٍ(٧).

---

(١) إسناده مرسل. ابن شهاب من صغار التابعين.

(٢) إسناده منقطع: عطاء بن أبي رباح - لم يدرك عمرَ ﷺ وإن كان عن غير عطاء فهو مبهم.

(٣) كذا في (خ)، (ث)، (و)، ووقع في المطبوع، (د): (عن) خطأ، انظر ترجمة جرير بن عبد الحميد من «التهذيب».

(٤) ما بينا لمعقوفين زيادة من (و)، (ث)، سقطت من المطبوع: (د)، (خ)، والصواب إثباتها لأن حماد يروي عن إبراهيم النخعي وهو من طبقة شيوخ ابن عون لا يروي عنه- كما أن كلا الإسنادين مشهور متكرر وإدخال أحدهما في الآخر ظاهر.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بخرقة).

(٦) زيادة من (خ)، (ث)، (هـ) سقطت من المطبوع، (د).

(٧) إسناده مرسل، محمد بن علىٰ بن يزيد بن ركانة يروي عن التابعين لا يدرك عليًّا ﷺ وهو أيضًا مجهول الحال، لا أعلم له توثيقًا يعتد به .

١٠٩٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد، [عَنْ هَمَّامٍ عن أيوب][(١)] قَالَ: قَالَ لِي [أَبُو] قِلاَبَةَ: ٱسْتُرْهُ مَا ٱسْتَطَعْت.

١٠٩٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ قال: غَسَّلَ النَّبِيَّ ﷺ عَلِيٌّ، وَعَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَمِيصُهُ وَعَلَىٰ يَدي عَلِيٍّ خِرْقَةٌ يُغَسِّلُهُ بِهَا يُدْخِلُ يَدَهُ تَحْتَ القَمِيصِ فَيُغَسِّلُهُ وَالْقَمِيصُ عَلَيْهِ[(٢)].

١٠٩٨٨- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ قال: لَمَّا أَرَادُوا أَنْ يُغَسِّلُوا النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عَلَيْهِ قَمِيصٌ فَأَرَادُوا أَنْ يَنْزِعُوهُ فَسَمِعُوا نِدَاءً مِن البَيْتِ لاَ تَنْزِعُوا القَمِيصَ[(٣)]. ٢٤١/٣

١٠٩٨٩- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرحمن، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الضَّحَّاكِ قال: لاَ تُجَرِّدُونِي.

١٢- فِي المَيِّتِ يُوضَعُ عَلَى بَطْنِهِ الشَّيءُ

١٠٩٩٠- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَمَانٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قال: كَانَ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُوضَعَ السَّيْفُ عَلَىٰ بَطْنِ المَيِّتِ.

١٣- مَا أَوَّلُ مَا يُبْدَأُ بِهِ مِنْ غُسْلِ المَيِّتِ؟

١٠٩٩١- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال لَهُنَّ فِي غُسْلِ ابنتِهِ: «ابْدَأْنَ بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الوُضُوءِ مِنْهَا»[(٤)].

١٠٩٩٢- حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ قال حَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ

---

(١) كذا في (و)،(ث)، (خ)، ووقع في المطبوع، (د): (عن أيوب عن همام) والصواب ما أثبتناه، أبو داود سليمان الطيالسي يروىٰ عن همام بن يحيىٰ لا عن أيوب بن أبي تميمة.

(٢) إسناده مرسل. عبدالله بن الحارث بن نوفل لم يدرك ذلك، وفيه أيضًا يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف الحديث.

(٣) إسناده مرسل. أبو جعفر الباقر من صغار التابعين.

(٤) أخرجه البخاري: (٣/ ١٥٦)، ومسلم(٧/ ٧).

قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ نُغَسِّلُ ابنتَهُ فقال: «ابْدَأْنَ بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الوُضُوءِ مِنْهَا»(١).

١٠٩٩٣- حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ غُسْلِ المَيِّتِ قالَ: [تبدأ] بِمَيَامِنِهِ وَمَوَاضِعِ الوُضُوءِ مِنْهُ.

١٠٩٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: يَبْدَأُ بِالْمَيِّتِ فَيُوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ [ثم يبدأ بميامنه.

١٠٩٩٥- حَدَّثَنَا جريرٌ عن منصورٍ عن إبراهيمَ قال: يبدأُ بالميتِ فيوضَّأُ وضوءَهُ للصلاة](٢).

١٠٩٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: يُوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ إِلَّا رِجْلَيْهِ.

١٠٩٩٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ وَأَزْهَرُ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ قال: يُوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ.

١٠٩٩٨- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرحمن، عَنْ مِنْدَلٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، [بن](٣) أَبِي المُغِيرَةِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قال: يُوَضَّأُ المَيِّتُ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ، إِلَّا أَنَّهُ لاَ يُمَضْمَضُ، وَلاَ يَسْتَنْشِقُ.

١٠٩٩٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ يَزِيدَ، عَنِ ابن سِيرِينَ قال يُوَضَّأُ المَيِّتُ كَمَا يُوَضَّأُ الحَيُّ.

١١٠٠٠- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، وَسَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ أَنَّهُمَا قَالاَ فِي المَيِّتِ: يُوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ. ٣/٢٤٢

---

(١) أخرجه البخاري: (٣/ ١٥٥)، ومسلم: (٧/ ٨).

(٢) مابين المعقوفين زيادة من (و) و(خ)، سقطت من المطبوع و(د).

(٣) كذا في (و)، (ث)، ووقع في المطبوع، (خ)، (د): (عن) خطأ، انظر ترجمة جعفر بن أبي المغيرة الخزاعي من «التهذيب».

١١٠٠١- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَعْلَى الأَسْلَمِيُّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الأَسْوَد قال حَضَرَنَا مُجَاهِدٌ وَنَحْنُ نُغَسِّلُ مَيِّتًا فقال: [وَضئه] وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ.

١٤- مَا قَالُوا: فِي المَيِّتِ كَمْ يُغَسَّلُ مَرَّةً وَمَا يُجْعَلُ فِي المَاءِ مِمَّا يُغَسَّلُ بِهِ؟

١١٠٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ نُغَسِّلُ ابنتَهُ فقال: «**اغْسِلْنَهَا ثَلاَثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي**»، فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ فَأَلْقَىٰ إِلَيْنَا حِقْوَهُ فقال: «**أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ**»[1].

١١٠٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: لَمَّا مَاتَتْ زَيْنَبُ ابنةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ قال: «**اغْسِلْنَهَا وِتْرًا ثَلاَثًا أَوْ خَمْسًا وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ فَإِذَا غَسَلْتُنَّهَا فَأَعْلِمْنَنِي**»، فَلَمَّا غَسَلْنَاهَا أَعْلَمْنَاهُ فَأَعْطَانَا حِقْوَهُ فقال: «**أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ**»[2].

١١٠٠٤- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، وَالْحَسَنِ قَالاَ: يُغَسَّلُ المَيِّتُ ثَلاَثَ غَسَلاَتٍ أَوْ ثَلاَثَ مِرَار[3] بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَمَرَّةً بِمَاءٍ قَرَاحٍ وَمَرَّةً بِمَاءٍ وَكَافُورٍ.

١١٠٠٥- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: يُغَسَّلُ المَيِّتُ ثَلاَثًا وَيُجْعَلُ السِّدْرُ فِي الغَسْلَةِ الوُسْطَىٰ.

١١٠٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: يُغَسَّلُ المَيِّتُ ثَلاَثَ غَسَلاَتٍ بِسِدْرٍ وَمَاءٍ.

١١٠٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال يُوَضَّأُ المَيِّتُ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ إِلَّا رِجْلَيْهِ، ثُمَّ يُصَبُّ المَاءُ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ وَيُمْسَحُ بَطْنُهُ، فَإِنْ

---

(١) أخرجه البخاري: (٣/ ١٥٠)، ومسلم: (٧/ ٤).

(٢) أخرجه مسلم: (٧/ ٧).

(٣) زاد هنا في المطبوع: (مرة) وليست في الأصول.

كَانَ شَيْءٌ خَرَجَ، ثُمَّ يَنَزَّلُ حَتَّىٰ إِذَا قُلْت جَفَّ أَوْ كَادَ غُسِلَ الثَّانِيَةَ وَالثَّالِثَةَ وَتجَمَّرُ ثِيَابُهُ ثَلاَثًا. ٢٤٣/٣

١١٠٠٨- [حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: يقعد غاسلُ الميتِ بين كلِّ غسلتينِ قعدةً قدر ما يستريح][(١)].

١١٠٠٩- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: لاَ يُمَضْمَضُ المَيِّتُ، وَلاَ [يُنشَّقُ] ولكن يُؤْخَذُ خِرْقَةٌ نَظِيفَةٌ فَيُمْسَحُ بِهَا فَمُهُ وَمَنْخِرَاهُ.

١١٠١٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَام، عَنْ فَرْقَدٍ السَّبَخِيِّ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الهُجَيْمِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ كَتَبَ إِلَىٰ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ أَنْ اغْسِلْ [دانيك][(٢)] بِالسِّدْرِ وَمَاءِ الرَّيْحَانِ[(٣)].

١١٠١١- حَدَّثَنَا [عبيد اللهِ][(٤)] قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ المُخْتَارِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ قال: حَدَّثَنَا أَبُو [كُرَيْبٍ، أو أَبُو حَرْبٍ][(٥)]، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ أَبَاهُ أَوْصَاهُ فقال: يَا بُنَيَّ إِذَا مِتُّ فَاغْسِلْنِي غَسْلَةً بِالْمَاءِ، ثُمَّ جَفِّفْنِي في ثوب ثُمَّ اغْسِلْنِي الثَّانِيَةَ بِمَاءٍ قَرَاحٍ، ثُمَّ جَفِّفْنِي في ثوب ثم إذا أَلْبَسْتني الثِّيَابَ [فأزردني][(٦)].

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من (و)، (خ)، سقطت من المطبوع، (د).

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (ذينك).

(٣) في إسناده فرقد السبخي وهو ضعيف لم يكن بصاحب حديث.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عبدالله) خطأ، انظر ترجمة عبيدالله بن موسىٰ باذام من «التهذيب».

(٥) ما بين المعقوفين كذا وقع هنا في الأصول إلا أن في (و)، (د): [و] بدلاً من [أو]، وفي المطبوع: [أبو كرب وأبو حرب]، وسيأتي في باب في الجنازة يسرع بها في الأصول كلها ما عدا (د): [أبو كرب أو ابو حرب]، وأظنه أبو كريب حسان بن كريب المصري فهو يروي عن عبدالله بن عمرو ﷺ.

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (فأروني).

والأثر إسناده لا بأس به إذا كان عن أبي حرب أما أبو كريب فلا أعلم له توثيقًا يعتد به.

١١٠١٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قال يُغَسَّلُ أَوَّلَ غَسْلَةٍ بِمَاءٍ قَرَاحٍ وَالثَّانِيَةَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَالثَّالِثَةَ بِمَاءٍ وَكَافُورٍ، ثُمَّ يُؤْخَذُ الكَافُورُ وَيُوضَعُ عَلَىٰ مَوَاضِعِ مَسَاجِدِهِ.

١١٠١٣- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ قال: حَدَّثَنَا ابن عَوْنٍ، عَنْ أَيُّوبَ السِّخْتِيَانِيِّ قال: كَانَ أَبُو قِلاَبَةَ إِذَا غَسَّلَ المَيِّتَ أَمَرَ بِالسِّدْرِ فَصُفِّيَ فِي ثَوْبٍ فَغَسَّلَ بِصَفْوِهِ وَرَمَىٰ بِثُفْلِهِ.

١١٠١٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابن عُلَيَّةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ عيسىٰ، عَنْ أُبَيٍّ قال: لَمَّا ثَقُلَ آدم أَمَرَ بَنِيهِ أَنْ يجيئوه مِنْ ثِمَارِ الجَنَّةِ فجاءوا فَتَلَقَّتْهُمُ المَلاَئِكَةُ فَقَالُوا: ٱرْجِعُوا فَقَدْ أَمَرَ اللهُ بِقَبْضِ أَبِيكُمْ فَرَجَعُوا مَعَهُمْ فَقَبَضُوا رُوحَهُ وَجَاءوا مَعَهُمْ بِكَفَنِهِ وَحَنُوطِهِ، وَقَالُوا: لِبَنِيهِ ٱحْضُرُوا، فَغَسَّلُوهُ، وَكَفَّنُوهُ وحنطوه، وَصَلَّوْا عَلَيْهِ، [ثم قَالُوا]: يَا بَنِي آدَمَ، هٰذِه [سنَّتكم] بَيْنَكُمْ[1].

١١٠١٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ الأَحْمَسِيِّ قال: لَمَّا مَاتَ الأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ وَكَانَتْ ابنتُهُ تَحْتَ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: [قال الحسن بن علي][2]: إذا غَسَّلْتُمُوهُ فَلاَ تُهَيِّجُوهُ حَتَّىٰ تُؤْذِنُونِي فَآذَنَّاهُ فَجَاءَ فَوَضَّأَهُ بِالْحَنُوطِ وُضُوءًا[3]. ٣/٢٤٤

١١٠١٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ [سفيان][4] عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: يُبْدَأُ بَعْدَ الوُضُوءِ بِغَسْلِ الرَّأْسِ.

١١٠١٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال

---

(١) في إسناده عيسىٰ هٰذا، ولم أدر من هو، وفيه أيضًا عنعنة الحسن وهو مدلس.

(٢) زيادة من (و)، (ث)، سقطت من (خ) و(د)، والمطبوع.

(٣) إسناده لا بأس به.

(٤) كذا وقع في (و) لما كرر هٰذا الأثر ووقع في الإسناد المكرر: (شقيق) وكذا وقع في المطبوع و(خ)، (ث)، و(د): (شقيق) وهو تصحيف، الصواب ما أثبتناه فسفيان الثوري هو الذي يروي عن الزبير بن عدي، ويروي عنه وكيع، كما في الإسناد التالي.

يُوَضَّأُ المَيِّتُ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ، [ثُمَّ يُغْسَلُ بماء، ثم يغسل بِسِدْرٍ وَمَاءٍ][1]، ثُمَّ يُغْسَلُ بِمَاءٍ.

١١٠١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ يُقَالُ لَهُ زِيَادٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابن مَسْعُودٍ قال يُوضَعُ الكَافُورُ عَلَىٰ مَوَاضِعِ سُجُودِ المَيِّتِ[2].

١٥- فِي المَيِّتِ إِذَا لَمْ يُوجَدْ لَهُ سِدْرٌ يُغَسَّلُ بِغَيْرِهِ ، خِطْمِيٍّ أَوْ أُشْنَانٍ

١١٠١٩- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ قال قُلْت لِعَائِشَةَ: يُغْسَلُ رَأْسُ المَيِّتِ بِخَطْمِيٍّ؟ فَقَالَتْ لاَ [تعثوا][3] مَيِّتَكُمْ[4].

١١٠٢٠- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال إِنْ لَمْ يَكُنْ سِدْرٌ فَلاَ يَضُرُّك.

١١٠٢١- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قال: لاَ يُغَسِّلُونَهُ بِخَطْمِيٍّ وَهُمْ يَقْدِرُونَ عَلَى السِّدْرِ.

١١٠٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ قَالَ فِي المَيِّتِ: أُغَسِّلُهُ بِسِدْرٍ، فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ سِدْرٌ فَخَطْمِيٌّ، فَإِنْ لَمْ يوجد خِطْمِيٌّ فَبِأُشْنَانٍ.

١١٠٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ قال: إِذَا طَالَ ضَنَى المَيِّتِ غُسِّلَ بِأُشْنَانٍ.

---

(١) كذا في (و)، (ث)، ووقع في المطبوع: (بماء ثم يغسل بسدر وماء)، وسقطت بالكلية من (خ) و(د).

(٢) في إسناده هٰذا الشيوخ، ولم أقف علىٰ ترجمة له.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (تعتنوا) والصواب ما أثبناه أي: تحقروه. أنظر مادة: "عثث" من «لسان العرب».

(٤) إسناده صحيح.

١١٠٢٤- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرحمن، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الضَّحَّاكِ قال: لاَ تُغَسِّلُونِي بِالسِّدْرِ.

١١٠٢٥- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قال: إِذَا لَمْ يَكُنْ سِدْرٌ فَخَطْمِيٌّ.

١٦- مَا قَالُوا فِيمَا يُجْزِئُ عَنْ غُسْلِ المَيِّتِ

١١٠٢٦- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: ذَكَرُوا عِنْدَهُ غُسْلَ المَيِّتِ [فَقَال][1]: كَاغْتِسَالِ الرَّجُلِ مِن الجَنَابَةِ. ٣/٢٤٥

١١٠٢٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي المُعْتَمِرِ، عَنْ قَتَادَةَ قال: يُجْزِئُ المَيِّتَ فِي الغُسْلِ كمَا يُجْزِئُ الجُنُبَ.

١١٠٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرٍ قال: قَدِمْتُ المَدِينَةَ فَسَأَلْت، عَنْ غُسْلِ المَيِّتِ فقال بَعْضُهُمْ: ٱصْنَعْ بِمَيِّتِك كَمَا تَصْنَعُ بِعَرُوسِك غَيْرَ أَنْ لاَ تَخْلُقَهُ.

١٧- فِي المَيِّتِ يَخْرُجُ مِنْهُ الشَّيءُ بَعْدَ غُسْلِهِ

١١٠٢٩- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الحَسَنِ قال: كَانَ يَقُولُ فِي المَيِّتِ إِذَا خَرَجَ مِنْهُ الشَّيءُ بَعْدَ غُسْلِهِ قال: يُغْسَلُ مَا خَرَجَ مِنْهُ قال: وَكَانَ ابن سِيرِينَ يَقُولُ يُعَادُ عَلَيْهِ الغُسْلُ.

١١٠٣٠- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنِ ابن سِيرِينَ قال: يُغَسَّلُ مَرَّتَيْنِ.

١١٠٣١- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ بَعْضِ الكُوفِيينَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ مِثْلَ قَوْلِ الحَسَنِ.

١١٠٣٢- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ قال: قُلْت لِحَمَّادٍ: المَيِّتُ إِذَا خَرَجَ مِنْهُ الشَّيءُ بَعْدَمَا يُفْرَغُ مِنْهُ قال: يُغْسَلُ ذَلِكَ المَكَانُ.

---

(١) كذا في (خ) وهو الأقرب، ووقع في المطبوع و(ث)، و(د) و(و): [قالوا].

١١٠٣٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قال: إِذَا خَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ أُجْرِيَ عَلَيْهِ المَاءُ، وَلَمْ يُعَدْ وُضُوؤُهُ.

١١٠٣٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ يُونُسَ فِي المَيِّتِ يَخْرُجُ مِنْهُ الشَّيءُ بَعْدَ الغُسْلِ قال: يُعَادُ عَلَيْهِ الغُسْلُ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ خَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ أُعِيدَ عَلَيْهِ الغُسْلُ مَرَّتَيْنِ إِلَىٰ سَبْعِ مَرَّاتٍ إِلَّا أَنْ يَخَافُوا أَنْ يَسْتَرْخِيَ فَيَفْسُدَ عَلَيْهِمْ.

١٨- فِي عَصْرِ بَطْنِ المَيِّتِ

١١٠٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال يُعْصَرُ بَطْنُ المَيِّتِ عَصْرًا رَقِيقًا فِي الأُولَىٰ وَالثَّانِيَةِ.

١١٠٣٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قال: يُعْصَرُ بَطْنُ المَيِّتِ فِي أَوَّلِ غَسْلَةٍ عَصْرَةً خَفِيفَةً.

١١٠٣٧- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الحَسَنِ قال يُعْصَرُ بَطْنُهُ عَصْرًا رَقِيقًا.

١١٠٣٨- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قال: حَضَرْنَا وَنَحْنُ نُغَسِّلُ مَيِّتًا فقال: انْفُضُوهُ نَفْضًا، وَلاَ تَعْصِرُوهُ فَإِنَّكُمْ لاَ تَدْرُونَ مَا يَخْرُجُ فِي العَصْرِ.

١١٠٣٩- حَدَّثَنَا ابن مُبَارَكٍ، وَعَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ قال: التَمَسَ عَلِيٌّ مِن النَّبِيِّ ﷺ [مَا يُلْتَمَسُ][1] مِن المَيِّتِ فَلَمْ يَجِدْهُ فقال: بِأَبِي طِبْت حَيًّا وَطِبْت مَيِّتًا[2]. ٣/٢٤٦

١١٠٤٠- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرحمن، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الضَّحَّاكِ قال: لاَ تَعْصِرُوا بَطْنِي.

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (التمس).

(٢) إسناده مرسل. سعيد لم يدرك ذلك كما أنه لم يذكر لفظ تحديث أو عنعنة أن علي ﷺ حدثه بذلك وإن كانت مراسيل سعيد من أقوى المراسيل إن لم تكن أقواها على الإطلاق.

١٩- مَنْ كَانَ يَقُولُ انْفُضْ المَيِّتَ، وَلاَ تَكُبَّهُ

١١٠٤١- حَدَّثَنَا أَزْهَرُ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قال: انْفُضْ المَيِّتَ، وَلاَ تَكُبَّهُ.

١١٠٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ ابن أَبِي مُلَيْكَةَ قال: أَوْصَىٰ عَبْدُ الرحمن بْنُ أَبِي بَكْرٍ إِذَا أَنَا مِتُّ فَانْفُضْنِي نَفْضَةً أَوْ نَفْضَتَيْنِ[1].

١١٠٤٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قال: لاَ تُحَرِّكْ رَأْسَ المَيِّتِ.

١١٠٤٤- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرحمن، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الضَّحَّاكِ قال: لاَ تُقْعِدُونِي.

٢٠- مَا قَالُوا: فِي المَاءِ المُسَخَّنِ يُغَسَّلُ بِهِ المَيِّتُ

١١٠٤٥- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ [عَبْدِ اللهِ][2] بْنِ الحَارِثِ، أَنَّهُ كَانَ يُغَسِّلُ المَوْتَىٰ بِالْحَمِيمِ.

١١٠٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: يُغْلَىٰ لِلْمَيِّتِ المَاءُ.

٢١- مَا قَالُوا: فِي المَيِّتِ إِذَا غُسِّلَ يُؤْخَذُ مِنْهُ الظُّفْرُ أَوْ الشَّيءُ وَمَا يُصْنَعُ بِهِ أَوْ يُؤْخَذُ مِنْهُ أَمْ لاَ يُؤْخَذُ مِنْهُ

١١٠٤٧- حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ عَانَةٍ أَوْ ظُفْرٍ بَعْدَ المَوْتِ وَكَانَ يَقُولُ: يَنْبَغِي لأَهْلِ المَرِيضِ أَنْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ فِي ثِقَلِهِ. ٢٤٧/٣

---

(١) إسناده ضعيف. فيه عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله وهو ضعيف قال النسائي: متروك الحديث.

(٢) كذا في (د)، (ث)، والمطبوع، ووقع في (خ)، (و): (عبيد الله) والصواب ما أثبتناه لا يوجد في هٰذِه الطبقة من يسمىٰ عبيد الله بن الحارث، وأظنه هو عبد الله بن الحارث بن نوفل، فيزيد بن أبي زياد مولاه.

١١٠٤٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابن عُلَيَّةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الحَسَنِ قال: تُقَلَّمُ أَظْفَارُ المَيِّتِ قال: شُعْبَةُ فَذَكَرْت ذَلِكَ لِحَمَّادٍ فَأَنْكَرَهُ وَقَالَ: أَرَأَيْت إِنْ كَانَ أَقْلَفَ أَيُخْتَنُ؟.

١١٠٤٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابن عُلَيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، أَنَّ سَعْدًا غَسَّلَ مَيِّتًا فَدَعَا بِمُوسَىٰ(١).

١١٠٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ كَانَ يُعْجِبُهُ إِذَا ثَقُلَ المَرِيضُ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ شَارِبِهِ وَأَظْفَارِهِ وَعَانَتِهِ، فَإِنْ هَلَكَ لَمْ يُؤْخَذْ مِنْهُ شَيْءٌ.

١١٠٥١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرٍ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَآىٰ مِن المَيِّتِ شَيْئًا فَاحِشًا مِنْ شَعْرٍ [أو] ظُفْرٍ أَخَذَهُ وَقَلَّمَهُ.

١١٠٥٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي الصَّهْبَاءِ قال: حَدَّثَنَا أَبُو العَالِيَةِ القَيْسِيُّ، أَنَّ أَبَا المَلِيحِ الهُذَلِيَّ أَوْصَاهُمْ فقال: إِذَا مَاتَ أَنْ يَأْخُذُوا مِنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ.

١١٠٥٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، أَنَّ سَعْدًا غَسَّلَ مَيِّتًا فَدَعَا بِالْمُوسَىٰ فَحَلَقَهُ(٢).

٢٢- فِي المَيِّتِ يَسْقُطُ مِنْهُ الشَّيءُ مَا يُصْنَعُ بِهِ

١١٠٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمن بن مَهْدِيٍّ وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ فِي المَيِّتِ يَسْقُطُ مِنْ شَعْرِهِ و[من] أَظْفَارِهِ قال يُجْعَلُ مَعَهُ.

١١٠٥٥- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ وَبَنَاتِ سِيرِينَ [قالوا]: يُدْفَنُ مَعَ المَيِّتِ مَا يَسْقُطُ مِنْ شَعْرٍ أَوْ غَيْرِهِ.

---

(١) زاد هنا في المطبوع: (مخلقة) وليست في الأصول، وهو خطأ نشئ عن ٱنتقال، نظر للأثر الأخير من هٰذا الباب مع تصحيف فيه.

- والأثر إسناده مرسل. أبو قلابة لم يدرك سعدًا ﷺ.

(٢) إسناده مرسل. أبو قلابة لم يدرك سعدًا ﷺ.

١١٠٥٦- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ قال: سَمِعْتُ الحَسَنَ يَقُولُ: يُقَلَّمُ أَظْفَارُ المَيِّتِ وَشَارِبُهُ إِذَا طَالَ قال: قُلْت لِلْحَسَنِ: يُوضَعُ مَعَهُ؟ قال: نَعَمْ.

١١٠٥٧- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ قال: [مَا يَجِبُ][1] أَنْ يُجْعَلَ مَعَهُ.

١١٠٥٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ مَرَّ عَلَىٰ رَجُلٍ قَدْ بَانَتْ إِصْبَعُهُ مِنْهُ [فصرها][2] مَعَهُ[3].

١١٠٥٩- حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ حَفْصَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: سَرِّحْ شَعْرَ المَيِّتِ، فَإِنَّهُ يُجْعَلُ مَعَهُ. ٢٤٨/٣

٢٣- فِي [الجُنُبِ والحائض] يُغَسِّلاَنِ المَيِّتَ

١١٠٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قال: لاَ بَأْسَ أَنْ يُغَسِّلَ المَيِّتَ الحَائِضُ وَالْجُنُبُ.

١١٠٦١- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُمَا كَانَا يَكْرَهَانِ أَنْ تُغَسِّلَ الحَائِضُ وَالْجُنُبُ المَيِّتَ.

١١٠٦٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: أَرْسَلَتْ أُمِّي إِلَىٰ عَلْقَمَةَ تَسْأَلُهُ، عَنِ الحَائِضِ تُغَسِّلُ المَيِّتَ فَلَمْ يَرَ بِهِ بَأْسًا.

٢٤- مَا قَالُوا: فِي الرَّجُلِ يَمُوتُ مَعَ النِّسَاءِ وَلَيْسَ مَعَهُنَّ رَجُلٌ وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ مَعَ الرِّجَالِ وَلَيْسَ مَعَهُمْ امْرَأَةٌ

١١٠٦٣- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنِ العَلاَءِ بْنِ المُسَيِّبِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: إِذَا مَاتَتْ المَرْأَةُ [مع] الرِّجَالِ لَيْسَ مَعَهُمْ امْرَأَةٌ صُبَّ عَلَيْهَا المَاءُ فَوْقَ الثِّيَابِ صَبًّا.

---

(١) كذا في المطبوع، (د)، ووقع في (خ)، (ث)، (و): (كان يجب).

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (فقبرت).

(٣) إسناده ضعيف. فيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف الحديث.

١١٠٦٤- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَنْ نَافِعٍ قال: قُلْت لِصَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ: المَرْأَةُ تَمُوتُ مَعَ الرِّجَالِ لَيْسَ مَعَهُمْ ٱمْرَأَةٌ قَالَتْ: يَدْفِنُونَهَا فِي ثِيَابِهَا.

١١٠٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ فِي المَرْأَةِ تَمُوتُ مَعَ الرِّجَالِ قال: تُيَمَّمُ، ثُمَّ تُدْفَنُ و[الرجال][1] مِثْلُ ذَلِكَ.

١١٠٦٦- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَحْوَصِ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيبِ، أَنَّهُ قَالَ: إِذَا مَاتَتْ المَرْأَةُ مَعَ الرِّجَالِ لَيْسَ مَعَهُمْ ٱمْرَأَةٌ قال: [تُيَمِّمُونَهَا] بِالصَّعِيدِ، وَلاَ يُغَسِّلُونَهَا، وَإِذَا مَاتَ الرَّجُلُ مَعَ النِّسَاءِ فَكَذَلِكَ. ٢٤٩/٣

١١٠٦٧- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ قال: تُيَمَّمُ بِالصَّعِيدِ وَالرَّجُلُ كَذَلِكَ.

١١٠٦٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ فِي الرَّجُلِ يَمُوتُ مَعَ النِّسَاءِ قال: تُغَسِّلُهُ ٱمْرَأَتُهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ ٱمْرَأَتُهُ فَلْيُيَمَّمْ بِالصَّعِيدِ؟ وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ مَعَ الرِّجَالِ [لَيْسَ] مَعَهُمْ ٱمْرَأَةٌ قال: يُغَسِّلُهَا زَوْجُهَا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَنِسَاءٌ مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الكِتَابِ يَصُبُّونَ لَهُنَّ فَيُغَسِّلْنَهَا.

١١٠٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ فِي ٱمْرَأَةٍ تَمُوتُ مَعَ الرِّجَالِ قال: يَصُبُّونَ عَلَيْهَا المَاءَ صَبًّا، ثُمَّ يَدْفِنُونَهَا وَفِي الرَّجُلِ يَمُوتُ مَعَ النِّسَاءِ يَصْبُبْنَ عَلَيْهِ المَاءَ، ثُمَّ يَدْفِنَّهُ.

١١٠٧٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ فِي المَرْأَةِ تَمُوتُ مَعَ الرِّجَالِ قال [ترمس][2] فِي المَاءِ[3].

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (في ثيابها قال والرجل).

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (تغمس) وترمس - أي تغيب - أنظر مادة: رمس من «لسان العرب».

(٣) إسناده ضعيف. فيه مطر الوراق وهو ضعيف.

٢٥- فِي المَرْأَةِ تُغَسِّلُ زَوْجَهَا. أَلَهَا ذَلِكَ؟

١١٠٧١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَوْصَىٰ أَسْمَاءَ [ابنة] عُمَيْسٍ أَنْ تُغَسِّلَهُ(١).

١١٠٧٢- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ ابن أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ حِينَ حَضَرَتْهُ الوَفَاةُ أَوْصَىٰ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ أَنْ تُغَسِّلَهُ، وَكَانَتْ صَائِمَةً فَعَزَمَ عَلَيْهَا لَتُفْطِرَنَّ(٢).

١١٠٧٣- حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الجَرَّاحِ، عَنْ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ صَالِحٍ الدَّهَّانِ أَوْ حِبَّانَ الأَعْرَجِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ أَوْصَىٰ أَنْ تُغَسِّلَهُ امْرَأَتُهُ.

١١٠٧٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ بِشْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَسَارٍ قال: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ مُوسَىٰ يَقُولُ: تُغَسِّلُهُ

١١٠٧٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الحَسَنِ - وَعَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَمَّادٍ [قالا](٣) يغَسِّلُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ. ٢/٢٥٠

١١٠٧٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ فِي الرَّجُلِ يَمُوتُ مَعَ النِّسَاءِ قال: تُغَسِّلُهُ امْرَأَتُهُ.

١١٠٧٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَنْ عَطَاءٍ قال: تُغَسِّلُ المَرْأَةُ زَوْجَهَا.

١١٠٧٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ [عن إبراهيم](٤)

---

(١) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ وهو سيئ الحفظ.

(٢) إسناده مرسل. عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة لم يدرك ذلك.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع، (د): (قال لا) وما أثبتناه هو الموافق للسياق، وهو ما سيأتي عندما يكرر الأثر في الباب التالي.

(٤) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع - لكنها تصحفت في (د) إلىٰ: (أن إبراهيم)، وفي (خ): (إن إبراهيم بن أبي موسىٰ) وهو واضح التحريف، والصواب ما في (و) فإنه إبراهيم بن مهاجر عن إبراهيم النخعي أن أبا موسىٰ.

أَنَّ أَبَا مُوسَىٰ غَسَّلَتْهُ ٱمْرَأَتُهُ[١].

٢٦- فِي الرَّجُلِ يُغَسِّلُ امْرَأَتَهُ

١١٠٧٩- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيُّ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قال: الرَّجُلُ أَحَقُّ بِغُسْلِ ٱمْرَأَتِهِ[٢].

١١٠٨٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرَىٰ بَأْسًا أَنْ يُغَسِّلَ الرَّجُلُ ٱمْرَأَتَهُ.

١١٠٨١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَجَّاجٍ قال: قَالَ عَبْدُ الرحمن بْنُ الأَسْوَدِ: أَبَتْ أُمُّ ٱمْرَأَتِي وَأُخْتُهَا أَنْ تُغَسِّلَهَا، فَوَلِيتُ غُسْلَهَا بِنَفْسِي.

١١٠٨٢- حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الجَرَّاحِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَمَّادٍ- وَعَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الحَسَنِ قَالاَ: يُغَسِّلُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ.

١١٠٨٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ فِي المَرْأَةِ تَمُوتُ مَعَ الرِّجَالِ لَيْسَتْ مَعَهُمْ ٱمْرَأَةٌ قال يُغَسِّلُهَا زَوْجُهَا.

١١٠٨٤- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: لاَ يُغَسِّلُ الرَّجُلُ ٱمْرَأَتَهُ وَهُوَ رَأْيُ[٣] سُفْيَانَ.

١١٠٨٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ بِشْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَسَارٍ قال: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ مُوسَىٰ يَقُولُ: يُغَسِّلُ الرَّجُلُ ٱمْرَأَتَهُ.

١١٠٨٦- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ

---

(١) إسناده مرسل إبراهيم النخعي لم يدرك ذلك، وفيه أيضًا إبراهيم بن مهاجر وليس بالقوي.

(٢) إسناده ضعيف. فيه داود بن الحصين - وهو كما قال ابن المديني: ما روىٰ عن عكرمة فهو منكر الحديث أ.هـ قلت وهو هنا عن عكرمة، وفي إسناده أيضًا حجاج بن أرطاة وهو ضعيف ومدلس.

(٣) زاد هنا في المطبوع: (أبي حنيفة و) وليست في الأصول.

٢٥١/٣ مَسْرُوقٍ قال: مَاتَتْ ٱمْرَأَةٌ لِعُمَرَ فقال: أَنَا كُنْت أَوْلَىٰ بِهَا إِذَا كَانَتْ حَيَّةً، فَأَمَّا الآنَ فَأَنْتُمْ أَوْلَىٰ بِهَا[1].

١١٠٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَوْفٍ قال: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ قَسَامَةُ بْنُ زُهَيْرٍ وَأَشْيَاخٌ قَدْ أَدْرَكُوا عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ فقال: رَجُلٌ كَانَتْ تَحْتِي ٱمْرَأَةٌ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ وَكَانَ يُثْنِي عَلَيْهَا خَيْرًا، فَلَمَّا كَانَ زَمَنُ طَاعُونِ الجَارِفِ طُعِنتْ، فَلَمَّا ثَقُلَتْ قَالَتْ: إِنِّي ٱمْرَأَةٌ غَرِيبَةٌ فَلاَ يَلِينِي غَيْرُك فَمَاتَتْ فَغَسَّلْتهَا وَوَلِيتهَا قال عَوْفٌ فَمَا رَأَيْت أَحَدًا مِنْ أُولَئِكَ الأَشْيَاخِ عَتَبَ، وَلاَ عَابَ ذلك [علي][2].

٢٧- مَا قَالُوا: فِي الرَّجُلِ يُغَسِّلُ ابنتَهُ

١١٠٨٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، أَنَّ أَبَا قِلاَبَةَ غَسَّلَ ابنتَهُ.

١١٠٨٩- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي الحَسَنِ الوَاسِطِيِّ قال: غَسَّلَ أَبُو قِلاَبَةَ ابنتَهُ فَقُلْت لَهُ: مَا يَدْرِيك؟ فقال: كُنَّا فِي دَارِهِ فَخَرَجَ عَلَيْنَا، فَأَخْبَرَنَا، أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ قال: وَكَانَتْ جَارِيَةً شَابَّةً.

٢٨- فِي النِّسَاءِ يُغَسِّلْنَ الغُلاَمَ

١١٠٩٠- حَدَّثَنَا [هشيم][3] عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرىٰ بَأْسًا أَنْ تُغَسِّلَ المَرْأَةُ الغُلاَمَ، إِذَا كَانَ فَطِيمًا وَفَوْقَهُ شَيْءٌ.

١١٠٩١- حَدَّثَنَا أَزْهَرُ، عَنِ ابن عَوْنٍ سُئِلَ مُحَمَّدٌ، عَنِ المَرْأَةِ تُغَسِّلُ الصَّبِيَّ فقال: لاَ أَعْلَمُ بِهِ بَأْسًا.

---

(١) إسناده ضعيف جدًّا. فيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف، ويزيد بن أبي سليمان وهو مجهول الحال، لا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (على الرجل).

(٣) كذا في (خ)، (و) ووقع في المطبوع، (د): (هشام) خطأ، ٱنظر ترجمة هشيم بن بشير من «التهذيب».

١١٠٩٢- حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ لَيْثٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: [يُكَفَّنُ الصبيُ الذي قد سعىٰ][(١)] فِي خِرْقَةٍ [و] تُغَسِّلُهُ النِّسَاءُ.

٢٥٢/٣

٢٩- فِي شَعْرِ المَرْأَةِ إِذَا اغْتَسَلَتْ كَيْفَ يُصْنَعُ بِهِ

١١٠٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ قال: حَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ، أَنَّ أُمَّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: مَشْطَتهَا ثَلاَثَةَ قُرُونٍ تَعْنِي ابنةَ النَّبِيِّ ﷺ[(٢)].

١١٠٩٤- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ ابن سِيرِينَ قال: كَانَ يَقُولُ: إِذَا غُسِّلَتْ [المرأة][(٣)] ذُئِّبَ شَعْرُهَا ثَلاَثَ ذَوَائِبَ، ثُمَّ جُعِلَ خَلْفَهَا.

٣٠- فِي الرَّجُلِ يُقْتَلُ أَوْ يُسْتَشْهَدُ يُدْفَنُ كَمَا هُوَ أَوْ يُغَسَّلُ

١١٠٩٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ المُثَنَّىٰ [بن][(٤)] بِلاَلٍ العَبْدِيِّ قال: حَدَّثَنَا أَشْيَاخُنَا الذِينَ كَانُوا شَهِدُوا زَيْدَ بْنَ صُوحَانَ حِينَ أُصِيبَ يَوْمَ الجَمَلِ قال: شُدُّوا عَلَيَّ ثِيَابِي، وَلاَ تَغْسِلُوا عَنِّي دَمًا [ولا ترابًا] فَإِنِّي رَجُلٌ مُخَاصِمٌ.

١١٠٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قال: كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ غُسْلِ الشَّهِيدِ حَدَّثَ بِحَدِيثِ حُجْرِ بْنِ عَدِيٍّ قال: قَالَ حُجْرُ بْنُ عَدِيٍّ لِمَنْ حَضَرَهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ لاَ تُغَسلوا عَنِّي دَمًا، وَلاَ تُطْلِقُوا عَنِّي حَدِيدًا، وَادْفِنُونِي فِي ثِيَابِي فَإِنِّي أَلْتَقِي أَنَا وَمُعَاوِيَةُ عَلَى الجَادَّةِ غَدًا[(٥)].

١١٠٩٧- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللهِ قَتَلَهُ العَدُوُّ وَقَدْ دَفَنَّاهُ فِي ثِيَابِهِ.

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (يكفي الصبي الذي قد سعىٰ أن يُجْعَل).

(٢) أخرجه البخاري: (٣/ ١٥٦)، ومسلم (٧/ ٧).

(٣) زيادة من (خ)، (و) سقطت من المطبوع، (د).

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عن)، ولم أقف علىٰ ترجمة له.

(٥) إسناده ظاهر الإرسال - وما أظن ابن سيرين سمع من حجر بن عدي.

١١٠٩٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ قال: قَالَ [سعد بْنُ عبيد][١] القَارِي يَوْمَ القَادِسِيَّةِ: إِنَّا لاَقُوا العَدُوَّ غَدًا إِنْ شَاءَ اللهُ وَإِنَّا مُسْتَشْهَدُونَ فَلاَ تُغَسِلُوا عَنَّا دَمًا، وَلاَ [نُكَفَنُ] إِلَّا فِي ثَوْبٍ كَانَ عَلَيْنَا[٢].

١١٠٩٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قال: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مُخَوَّلِ بْنِ رَاشِدٍ النَّهْدِيِّ، عَنِ العَيْزَارِ بْنِ حُرَيْثٍ العَبْدِيِّ قال: قَالَ زَيْدُ بْنُ صُوحَانَ يَوْمَ الجَمَلِ: ٱرْمُسُونِي فِي الأَرْضِ رَمْسًا، وَلاَ تَغْسِلُوا عَنِّي دَمًا، وَلاَ تَنْزِعُوا عَنِّي ثَوْبًا إِلَّا الخُفَّيْنِ فَإِنِّي مُحَاجٌّ أُحَاجُّ.

١١١٠٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ وَسُفْيَانُ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ المُثَنَّىٰ قال سُفْيَانُ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ، وَقَالَ مِسْعَرٌ، عَنْ مُصْعَبٍ [عن زيد بن صوحان][٣]، أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الجَمَلِ: ٱدْفِنُونَا وَمَا أَصَابَ الثَّرىٰ مِنْ دِمَائِنَا. ٢٥٣/٣

١١١٠١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، وَالْحَسَنِ أَنَّهُمَا قَالاَ: الشَّهِيدُ يُغَسَّلُ، مَا مَاتَ مَيِّتٌ إِلَّا أَجْنَبَ.

١١١٠٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قال: نَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ، أَنَّ حَنْظَلَةَ بْنَ الرَّاهِبِ طَهَّرَتْهُ المَلاَئِكَةُ[٤].

١١١٠٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ عَابِسٍ، [وَعَنْ][٥] عَمَّارٍ قال ٱدْفِنُونِي فِي ثِيَابِي فَإِنِّي مُخَاصِمٌ[٦].

---

(١) كذا في (خ)، (و)، ووقع في (د): (سعيد بن عبيد) وفي المطبوع: (سعيد بن عبد) وهو يقال فيه سعد وسعيد - لكنه ابن عبيد باتفاق -انظر ترجمته من «أسد الغابة»: (٢٠٨٩)، و«الجرح والتعديل»: (٤/ ٨٩).

(٢) إسناده ظاهر الإرسال، ولا أظن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ شهد القادسية.

(٣) كذا في (و)، (خ)، ووقع في المطبوع، (د): (بن المثنىٰ).

(٤) إسناده مرسل عامر هو الشعبي من التابعين، وحنظلة قتل يوم أُحد ﷺ.

(٥) كذا في المطبوع والأصول، ولعل الصواب: (عن) -كما في الإسناد التالي - وكما في ترجمة يحيىٰ بن عابس من «الجرح»: (٩/ ١٧٧).

(٦) في إسناده يحيىٰ بن عابس هٰذا وهو مجهول الحال، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٩/ ١٧٧)،/ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

١١١٠٤- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ قال: سَمِعْتُ يَحْيَىٰ بْنَ عَابِسٍ [يُحَدِّثُ][(١)] قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَمَّارٍ مِثْلَهُ[(٢)].

١١١٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: إِذَا رُفِعَ القَتِيلُ دُفِنَ فِي ثِيَابِهِ، وَإِنْ رُفِعَ وَبِهِ رَمَقٌ صُنِعَ بِهِ مَا يُصْنَعُ بِغَيْرِهِ.

١١١٠٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ [عن قيس][(٣)] عَنْ عِيسَىٰ بْنِ أَبِي عَزَّةَ [عن][(٤)] عَامِرٍ فِي رَجُلٍ قَتَلَتْهُ اللُّصُوصُ قال: يُدْفَنُ فِي ثِيَابِهِ، وَلاَ يُغَسَّلُ.

١١١٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قال: حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ عُمَارَةَ قال: سَمِعْتُ غُنَيْمَ بْنَ قَيْسٍ يقُولُ: يقال: الشَّهِيدُ يُدْفَنُ فِي ثِيَابِهِ، وَلاَ يُغَسَّلُ.

١١١٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ فِي القَتِيلِ إِذَا كَانَ عَلَيْهِ مُهْلٌ غُسِّلَ.

١١١٠٩- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ أَشْعَثَ عَنِ [الحكم وحماد][(٥)] عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا مَاتَ فِي المَعْرَكَةِ دُفِنَ وَنُزِعَ مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ خُفٍّ أَوْ نَعْلٍ، وَإِذَا رُفِعَ وَبِهِ رَمَقٌ، ثُمَّ مَاتَ صُنِعَ بِهِ مَا يُصْنَعُ بِالْمَيِّتِ.

١١١١٠- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِحَمْزَةَ حِينَ ٱسْتُشْهِدَ فَغُسِّلَ[(٦)].

١١١١١- حَدَّثَنَا [شبابه][(٧)] قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابن شِهَابٍ،

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (يحدث عن).

(٢) أنظر التعليق على الإسناد السابق.

(٣) زيادة من (و) سقطت من المطبوع، (خ)، (د)، وهو قيس بن الربيع الأسدىٰ.

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) كذافي (خ)، (و) وفي (د): (الحسن وحماد)، وفي المطبوع: (الحسن وحماد والحكم).

(٦) إسناده مرسل. وفيه أيضًا عمرو بن عبيد رأس المعتزلة.

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (فضيل قال حدثنا سنان) خطأ، لا أعلم في شيوخ المصنف من يسمىٰ فضيل.

٣/٢٥٤ عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُصَلِّ عَلَىٰ قَتْلَىٰ أُحُدٍ، وَلَمْ يُغَسَّلُوا(١).

١١١١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قال: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قال: كُفِّنَ عُمَرُ وَحُنِّطَ وَغُسِّلَ(٢).

١١١١٣- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ بِنَحْوِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: كَانَ مِنْ أَفْضَلِ الشُّهَدَاءِ(٣).

١١١١٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: إِذَا قُتِلَ فِي المَعْرَكَةِ دُفِنَ فِي ثِيَابِهِ، وَلَمْ يُغَسَّلْ.

٣١- فِي المَرْجُومَةِ تُغَسَّلُ أَمْ لاَ

١١١١٥- حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الجَرَّاحِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: لَمَّا رَجَمَ عَلِيٌّ سُرَاحَةَ جَاءَتْ هَمْدَانُ إِلَىٰ عَلِيٍّ فَقَالُوا: كَيْفَ يُصْنَعُ بِهَا؟ فقال: اصْنَعُوا بِهَا كَمَا تَصْنَعُونَ بِنِسَائِكُمْ إِذَا مُتْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ(٤).

١١١١٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ [عن ابن بريدة](٥) عَنْ أَبِيهِ قال: لَمَّا رُجِمَ مَاعِزٌ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ مَا يُصْنَعُ بِهِ؟ قال: «اصْنَعُوا بِهِ مَا تَصْنَعُونَ بِمَوْتَاكُمْ مِن الغُسْلِ وَالْكَفَنِ وَالْحَنُوطِ وَالصَّلاَةِ عَلَيْهِ»(٦).

---

(١) أخرجه البخاري: (٣/ ٢٨٤).

(٢) إسناده صحيح.

(٣) في إسناده شريك النخعي، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ وهما سيئا الحفظ.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٦) في إسناده أبوحنيفة النعمان بن ثابت الفقية وهو ضعيف الحديث، وأبو معاوية محمد بن خازم وكان يضطرب في حديثه عن غير الأعمش - وقد أخرج مسلم هٰذا الحديث (١١/ ٢٨٤-٢٨٨) من طريق علقمة بن مرثد به دون هٰذِه اللفظة "اصنعوا ما يصنع به..".

٣٢- فِي الغَرِيقِ مَا يُصْنَعُ بِهِ يُغَسَّلُ أَمْ لاَ؟

١١١١٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قال: يُغَسَّلُ الغَرِيقُ وَيُكَفَّنُ وَيُحَنَّطُ وَيُصْنَعُ بِهِ مَا يُصْنَعُ بِغَيْرِهِ.

٣٣- فِي الجُنُبِ وَالْحَائِضِ يَمُوتَانِ، مَا يُصْنَعُ بِهِمَا؟

١١١١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قال: إِذَا مَاتَ الجُنُبُ وَالْحَائِضُ صْنَعُ بِهِمَا مَا يُصْنَعُ بِغَيْرِهِمَا.

١١١١٩- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قال: إِذَا مَاتَ الجُنُبُ قال: يُغَسَّلُ غُسْلًا لِجَنَابَتِهِ وَيُغَسَّلُ غُسْلَ المَيِّتِ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ فِي الحَائِضِ إِذَا ٣/٢٥٥
طَهُرَتْ، ثُمَّ مَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تُغتسلِ.

٣٤- فِي الحَنُوطِ كَيْفَ يُصْنَعُ بِهِ؟ وَأَيْنَ يُجْعَلُ؟

١١١٢٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ قال: لَمَّا مَاتَ ابن قَيْسٍ قال الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ: إِذَا غَسَّلْتُمُوهُ فَلاَ تُهَيِّجُوهُ حَتَّىٰ تُؤْذِنُونِي فَجَاءَ فَوَضَّأَهُ بِالْحَنُوطِ وُضُوءًا[1].

١١١٢١- حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَىٰ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قال: سَمِعْتُ سَالِمًا وَعُبَيْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ اللهِ إِذَا ذُكِرَ لَهُمَا طِيبُ المَيِّتِ قَالاَ: اْجْعَلُوهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ثِيَابِهِ.

١١١٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: تُجَمَّرُ ثِيَابُهُ وَحَنُوطُهُ عَلَىٰ مَسَاجِدِهِ.

١١١٢٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي حَنُوطِ المَيِّتِ قال يُبْدَأُ: بِمَسَاجِدِهِ.

١١١٢٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: إِذَا فُرِغَ مِنْ غُسْلِهِ تُتْبَعُ مَسَاجِدُهُ بِالطِّيبِ.

---

(١) إسناده لا بأس به.

١١١٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الوَارِثِ، عَنْ [همام][1] عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ يُقَالُ لَهُ: زِيَادٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابن مَسْعُودٍ قال: يُوضَعُ الكَافُورُ عَلَىٰ مَوْضِعِ سُجُودِ المَيِّتِ[2].

٣٥- فِي القُطْنِ يُوضَعُ عَلَى وَجْهِ المَيِّتِ

١١١٢٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامٍ قال: كَانَ أَيُّوبُ بَعْدَمَا يَفْرُغُ مِنْ غُسْلِ المَيِّتِ يُطَبِّقُ وَجْهَهُ بِقُطْنَةٍ وَكَانَ مُحَمَّدٌ لاَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

١١١٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ يَرىٰ، أَنَّ المُشَاقَةَ تُجْزِئُ إِذَا لَمْ يَكُنْ قُطْنٌ لِلْمَيِّتِ.

٣/٢٥٦

٣٦- فِي المَيِّتِ يُخْشَى دُبُرُهُ وَمَا يَخَافُونَ مِنْهُ

١١١٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُبَارَكٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قال قُلْت حَشْوُ الكُرْسُفِ؟ قَالَ: نَعَمْ؟ قُلْت: لئلا ينفجرَ مِنْهُ شَيْءٌ قال: نَعَمْ.

١١١٢٩- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: يُخْشَىٰ مِن المَيِّتِ لِمَا يَخَافُونَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ.

١١١٣٠- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مَطَرٍ، عَنِ الحَسَنِ قال يُخْشَىٰ دُبُرُهُ وَمَسَامِعُهُ وَأَنْفُهُ

١١١٣١- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد، عَنِ الرَّبِيعِ قال: سَمِعْتُ ابن سِيرِينَ يَقُولُ: يُخْشَىٰ دُبُرُ المَيِّتِ وَفُوهُ وَمَنْخِرَاهُ قُطْنًا، وَقَالَ مُحَمَّدٌ: مَا عَالَجْت دُبُرَهُ فَعَالِجْهُ [بيسارك][3].

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (حجاج) خطأ، أنظر ترجمة همام بن يحيىٰ من «التهذيب».

(٢) في إسناده زياد هٰذا الشيخ ولم أقف علىٰ ترجمة له.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بيسارك).

١١١٣٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ [حَسَّانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَن أُمَيَّةَ الأَزْدِيِّ][(١)] عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ قال: إِذَا [خشِيَ] عَلَى المَيِّتِ سُدَّ مُرَاقُهُ وَمَسَامِعُهُ بِالْمُشَاقِّ.

٣٧- فِي المِسْكِ فِي الحَنُوطِ مَنْ رَخَّصَ فِيهِ

١١١٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ جُعِلَ فِي حَنُوطِهِ صَرَّةٌ مِنْ مِسْكٍ أَوْ مِسْكٌ فِيهِ شَعْرٌ مِنْ شَعْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ[(٢)].

١١١٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قال: سُئِلَ ابن عُمَرَ، عَنِ: المِسْكِ يُجْعَلُ فِي الحَنُوطِ؟ قال: أَوَلَيْسَ أَطْيَبَ طِيبِكُمْ[(٣)].

١١١٣٥- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قال: سُئِلَ ابن عُمَرَ: أَيَقْرَبُ من المَيِّتِ المِسْكُ؟ قال: أَوَلَيْسَ مِنْ أَطْيَبِ طِيبِكُمْ؟![(٤)].

١١١٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ المُثَنَّى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ قال: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ المُسَيِّبِ، عَنِ: المِسْكِ فِي حَنُوطِ المَيِّتِ؟ قال: لاَ بَأْسَ بِهِ، وَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ فقال: لاَ بَأْسَ بِهِ.

١١١٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ سُئِلَ: أَيُطَيَّبُ المَيِّتُ بِالْمِسْكِ؟ قال: نَعَمْ، أَوَلَيْسَ يَجْعَلُونَ فِي الذِي [تجمرونه] بِهِ المِسْكَ؟!.

---

(١) كذا في المطبوع، ووقع في الأصول: (حبان بن إبراهيم عن أبيه الأزدىٰ) - وحصر ذلك في (و) بين علامة "م م" وهو خطأ لا شك لايوجد في الرواة من يسمىٰ حبان بن إبراهيم أما حسان بن إبراهيم الكرماني فهو يروي عن أمية بن زيدالأزدى الذي يروي عن جابر بن زيد، وسيأتي هٰذا الأثر في باب ما قالوا: في كم يكفن الميت - على الصواب - كما أثبتناه.

(٢) في إسناده حميد الطويل وكان يدلس أحاديث عن أنس لكنها أخذها من ثابت وثابت ثقة فلا يضر التدليس عنه.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده صحيح.

٢٥٧/٣ ١١١٣٨- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرحمن عَنْ حَسَنٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ عَلِيًّا أَوْصَىٰ أَنْ يُجْعَلَ فِي حَنُوطِهِ مِسْكٌ، وَقَالَ: هُوَ فَضْلُ حَنُوطِ النَّبِيِّ ﷺ(١).

١١١٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ وَمُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: لَمَّا غَزَا سَلْمَانُ بِلَنْجَرَ أَصَابَ فِي قِسْمَتِهِ صُرَّةً مِنْ مِسْكٍ، فَلَمَّا رَجَعَ ٱسْتَوْدَعَهَا ٱمْرَأَتَهُ، فَلَمَّا مَرِضَ مَرَضَهُ الذِي مَاتَ فِيهِ قال لِامْرَأَتِهِ وَهُوَ يَمُوتُ: أَرِينِي الصُّرَّةَ التِي ٱسْتَوْدَعْتُكِ، فَأَتَتْهُ بِهَا فقال: ٱئْتِينِي بِإِنَاءٍ نَظِيفٍ فَجَاءَتْ بِهِ فقال: أَوْجِفِيهِ، ثُمَّ ٱنْضَحِي بِهِ حَوْلِي، فَإِنَّهُ يَحْضُرُنِي خَلْقٌ مِنْ خَلْقِ اللهِ لاَ يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَجِدُونَ الرِّيحَ، وَقَالَ: ٱخْرُجِي عَنِّي وَتَعَاهَدِينِي قَالَتْ: فَخَرَجَتْ، ثُمَّ رَجَعَتْ وَقَدْ قَضَىٰ(٢).

١١١٤٠- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابن عُمَرَ حَنَّطَ مَيِّتًا بِمِسْكٍ(٣).

٣٨- مَنْ كَانَ يَكْرَهُ المِسْكَ فِي الحَنُوطِ

١١١٤١- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنِ ابْنِ [معقل](٤) قَالَ: قَالَ عُمَرُ: لاَ تُحَنِّطُونِي بِمِسْكٍ(٥).

١١١٤٢- حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَاصِمٍ قال: شَهِدْت عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ قال لأَمَةٍ لَهُ: إِنِّي أراك تسألين حِنَاطِي فَلاَ تَجْعَلِينَ فِيهِ مِسْكًا.

---

(١) إسناده مرسل. هارون بن سعيد يروي عن التابعين. لم يدرك عليًا ﷺ كما أنه متهم بالغلو في التشيع.

(٢) في إسناده عامر الشعبي وهولم يسمع من ابن مسعود، وعبادة بن الصامت وهما قريبان في الوفاة من سلمان ﷺ جميعًا فما أظن الشعبي سمع منه.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) كذا في (م)، (ث)، (د)، وهي غير واضحة في (و)، ووقعه في المطبوع: (معقل) و أظنه عبد الله بن معقل بن مقرن.

(٥) في إسناده حجاج بن أرطاة وهو ضعيف، ومدلس وقد عنعن.

١١١٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ قَالَ: لاَ بَأْسَ بِالعَنبَرِ فِي الحَنُوطِ، وَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ صَمْغَةٌ. وَكَرِهَ المِسْكَ لِلْحَيِّ وَالْمَيِّتِ، وَقَالَ: هُوَ مَيْتَةٌ.

١١١٤٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابن عُلَيَّةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّهُ كَرِهَ المِسْكَ لِلْمَيِّتِ.

٢٥٨/٣ ١١١٤٥- حَدَّثَنَا [سهل][(١)] بْنُ يُوسُفَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ المِسْكَ لِلْحَيِّ وَالْمَيِّتِ وَيَقُولُ: كَانَ المُسْلِمُونَ يَكْرَهُونَهُ وَيَقُولُونَ: هُوَ مَيْتَةٌ.

١١١٤٦- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ اليَمَانِ ووَكِيعٌ، عَنِ ابن أَبِي [دَاوُد][(٢)] عَنِ الضَّحَّاكِ، أَنَّهُ كَرِهَ المِسْكَ فِي الحَنُوطِ.

٣٩- مَا قَالُوا: فِي كَمْ يُكَفَّنُ المَيِّتُ؟

١١١٤٧- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كُفِّنَ فِي ثَلاَثَةِ أَثْوَابٍ يَمَانِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ، وَلاَ عِمَامَةٌ فَقُلْنَا لِعَائِشَةَ: إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ قد كَانَ كُفِّنَ فِي بُرْدٍ حِبَرَةٍ فقالتْ: قَدْ جَاءوا بِبُرْدٍ حِبَرَةٍ، وَلَمْ يُكَفِّنُوهُ فِيهِ[(٣)].

١١١٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: كُفِّنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي ثَلاَثَةِ أَثْوَابٍ فِي قَمِيصِهِ الذِي مَاتَ فِيهِ و[حلة][(٤)] لَهُ نَجْرَانِيَّةٍ[(٥)].

---

(١) كذافي الأصول، ووقع في المطبوع: (سهيل) خطأ، أنظر ترجمة سهل بن يوسف الأنماطي من «التهذيب».

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (داود) خطأ، أنظر ترجمة عبد العزيز بن أبي رواد من «التهذيب».

(٣) أخرجه البخاري: (٣/ ١٦١)، ومسلم: (٧/ ١١).

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (جبة).

(٥) إسناده ضعيف. فيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف الحديث.

١١١٤٩- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قال: مَرَرْت عَلَىٰ مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ بَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ فَسَأَلْتهمْ: فِي كَمْ كُفِّنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقَالُوا: فِي ثَلاَثَةِ [أثواب] لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلاَ قَبَاءٌ وَلاَ عِمَامَةٌ(١).

١١١٥٠- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ قال: كُفِّنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ثَوْبَيْنِ صَحَارِيَّيْنِ وَبُرْدٍ حِبَرَةٍ قال: وَأَوْصَانِي أَبِي بِذَلِكَ(٢).

١١١٥١- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ قال: كُفِّنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ وَثَوْبٍ مُمْشَقٍ(٣).

١١١٥٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا حَضَرَ أَبُو بَكْرٍ قال: فِي كَمْ كُفِّنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قُلْت: فِي ثَلاَثَةِ أَثْوَابٍ سَحُولٍ قَالَ: فَنَظَرَ إِلَىٰ ثَوْبٍ خَلِقٍ عَلَيْهِ فقال: اغْسِلُوا هٰذا وَزِيدُوا عَلَيْهِ ثَوْبَيْنِ آخَرَيْنِ فَقُلْت: بَلْ نَشْتَرِي لَك ثِيَابًا جُدُدًا فقال: الحَيُّ أَحَقُّ بِالْجَدِيدِ مِن المَيِّتِ، إِنَّمَا هِيَ لِلْمُهْلَةِ(٤).

٢٥٩/٣ ١١١٥٣- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ [ابن أبي مُلَيْكَةَ](٥) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قال أَبُو بَكْرٍ: فِي كَمْ كَفَّنْتُمْ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقُلْت: فِي ثَلاَثَةِ أَثْوَابٍ قال: فَاغْسِلُوا ثَوْبَيَّ هَذَيْنِ، وَاشْتَرُوا لِي ثَوْبًا مِن السُّوقِ، قَالَتْ: إِنَّا مُوسِرُونَ قال: يَا بُنَيَّةُ الحَيُّ أَحَقُّ بِالْجَدِيدِ مِن المَيِّتِ إِنَّمَا هُوَ لِلْمُهْلَةِ وَالصَّدِيدِ(٦).

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث أبا إسحاق مع إرساله؛ لأنهم لو كانوا من الصحابة لصرح بذلك أبو إسحاق.

(٢) إسناده مرسل، أبو جعفر الباقر من التابعين.

(٣) إسناده معضل منصور بن المعتمر إنما يروىٰ عن التابعين.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (ابن مليكة) خطأ، انظر ترجمة عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة من «التهذيب».

(٦) إسناده صحيح.

١١١٥٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ القَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ قال كُفِّنَ أَبُو بَكْرٍ فِي ثَوْبَيْنِ سَحُولِيَّيْنِ وَرِدَاءٍ لَهُ [مُمْشَقٍ][(١)] أَمَرَ بِهِ أَنْ يُغْسَلَ[(٢)].

١١١٥٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ سَالِمٍ [عَنِ][(٣)] ابن عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ كُفِّنَ فِي ثَلاَثَةِ أَثْوَابٍ[(٤)].

١١١٥٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ قال: قَالَ عُمَرُ: يُكَفَّنُ الرَّجُلُ فِي ثَلاَثَةِ أَثْوَابٍ، لاَ تَعْتَدُوا إِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ المُعْتَدِينَ[(٥)].

١١١٥٧- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الجَعْدِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ [بن][(٦)] نَافِعٍ قال: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: كَفِّنُونِي فِي ثَلاَثَةِ أَثْوَابٍ، لُفُّونِي فِيهَا لَفًّا[(٧)].

١١١٥٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: سُئِلَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ المَيِّتِ كَمْ يكفيه مِن الكَفَنِ؟ فقَالَ: كَانَ ابن عَبَّاسٍ يَقُولُ ثَوْبٌ أَوْ ثَلاَثَةُ أَثْوَابٍ أَوْ خَمْسَةُ أَثْوَابٍ[(٨)].

١١١٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ قال: كَفِّنُونِي فِي ثَوْبَيَّ هَذَيْنِ، [في ثوبين] كَانَا عَلَيْهِ خَلِقَيْنِ[(٩)].

١١١٦٠- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ

---

(١) كذا في (و)، (ث)، (د)، والمطبوع، وفي (م): (ممصر).

(٢) إسناده مرسل القاسم بن محمد لم يدرك جده أبا بكر ﷺ.

(٣) سقطت من (م).

(٤) إسناده ضعيف. فيه عاصم بن عبيد الله وهو منكر الحديث.

(٥) إسناده مرسل، راشد بن سعد عن عمر ﷺ مرسل كما قال أبو حاتم.

(٦) كذا في (م)، (ث)، (و)، ووقع في المطبوع، (د)، (عن)، ولعله إبراهيم بن نافع المخزومي.

(٧) إسناده مرسل، إبراهيم بن نافع لم يدرك أبا هريرة ﷺ.

(٨) في إسناده عمرو هٰذا ولا أدري من هو.

(٩) في إسناده الوليد بن عبد الله بن جميع مشاة جماعة، وضعفه ابن حبان والعقيلي.

حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرحمن، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرو قَالَ: يُكَفَّنُ المَيِّتُ فِي ثَلاَثَةِ أَثْوَابٍ: قَمِيصٍ وَإِزَارٍ وَلِفَافَةٍ(١).

١١١٦١- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، [عن نافع أن واقد](٢) تُوُفِّيَ فَكَفَّنَهُ ابن عُمَرَ فِي خَمْسَةِ أَثْوَابٍ قَمِيصٍ و[ثلاث لفائف وعمامة](٣).

١١١٦٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قال: كُفِّنَ حَمْزَةُ فِي ثَوْبٍ(٤).

١١١٦٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَفَّنَ حَمْزَةَ فِي ثَوْبٍ، وَذَلِكَ الثَّوْبُ نَمِرَةٌ(٥). ٣/٢٦٠

١١١٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ صَفِيَّةَ ذَهَبَتْ يَوْمَ أُحُدٍ بِثَوْبَيْنِ تُرِيدُ أَنْ تُكَفِّنَ فِيهِمَا حَمْزَةَ بْنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ قال: وَأَحَدُ الثَّوْبَيْنِ أَوْسَعُ مِن الآخَرِ [قالت](٦): فَوَجَدَتْ إِلَىٰ جَنْبِهِ رَجُلًا مِن الأَنْصَارِ، فَأَقْرَعَتْ بَيْنَهُمَا فَكَفَّنَتْ القَارِعَ أَوْسَعَ الثَّوْبَيْنِ وَالآخَرَ فِي الثَّوْبِ البَاقِي(٧).

١١١٦٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنْ سُوَيْد قال: الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ يُكَفَّنَانِ فِي ثَوْبَيْنِ.

١١١٦٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنْ سُوَيْد، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (أن ابن عبد الله).

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبومع: (إزار وثلاثة لفائف).
- والأثر إسناده صحيح.

(٤) إسناده مرسل، عروة من التابعين لم يشهد بذلك.

(٥) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عبد الله بن عقيل وهو ضعيف الحديث.

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (قال).

(٧) إسناده مرسل عروة لم يدرك جدته صفية، فهو ولد في خلافة عثمان، وهي توفيت في خلافة عمر، وفي إسناده أيضًا أبو معاوية الضرير وكان يضطرب في روايته عنه غير الأعمش.

كُفِّنَ فِي ثَوْبَيْنِ[١].

١١١٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنِ الجُرَيْرِيِّ، عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ قال: كُنَّا نُكَفِّنُ فِي الثَّوْبَيْنِ وَالثَّلاَثَةِ وَالأَرْبَعَةِ.

١١١٦٨- حَدَّثَنَا ابن [حباب][٢] قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ قال: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ زَيْدٍ [مَوْلَىٰ أبي أُسَيْدَ][٣]، عَنْ أَبِي أُسَيْدَ قال: إِنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَىٰ قَبْرِ حَمْزَةَ فَمُدَّتْ النَّمِرَةُ عَلَىٰ رَأْسِهِ وَانْكَشَفَتْ رِجْلاَهُ، فَمُدَّتْ عَلَىٰ رِجْلَيْهِ، فَانْكَشَفَ رَأْسُهُ فقال رَسُولُ اللهِ ﷺ: ضَعُوهَا عَلَىٰ رَأْسِهِ وَاجْعَلُوا عَلَىٰ رِجْلَيْهِ مِنْ شَجَرِ الحَرْمَلِ[٤].

١١١٦٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَن أُمَيَّةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ قال: لاَ يُعَمَّمُ المَيِّتُ

١١١٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ خَبَّابِ بْنِ الأَرَتِّ قال: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَبِيلِ اللهِ نَبْتَغِي وَجْهَ اللهِ تَعَالَىٰ، فَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَىٰ اللهِ فَمِنَّا مَنْ مَضَىٰ لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ فَلَمْ نَجِدْ لَهُ شَيْئًا يُكَفَّنُ فِيهِ إِلَّا نَمِرَةً وَكُنَّا إِذَا وَضَعْنَاهَا عَلَىٰ رَأْسِهِ خَرَجَتْ رِجْلاَهُ فَإِذَا وَضَعْنَاهَا عَلَىٰ رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ فقال رَسُولُ اللهِ ﷺ: ضَعُوهَا مِمَّا يَلِي رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوا عَلَىٰ رِجْلَيْهِ شيئًا مِن الإِذْخِرِ، ومِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثُمَّرَةٌ فَهُوَ [يهذبها][٥].

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في (م)، ووقع في المطبوع، (و)، (ث)، (د): (حيان)، والمصنف يروي عن زيد بن حباب الذي يروي عن محمد بن صالح، ولا أعلم له شيخا يعرف بابن حيان، فالصواب ما أثبتناه.

(٣) كذا في (م)، ووقع في المطبوع، (و)، (ث)، (د): (مولىٰ أسيد).

(٤) في إسناده يزيد بن زيد هٰذا، وهو مجهول الحال، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٩/ ٢٦١)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (يمد بها).

- والحديث أخرجه البخاري: (٣/ ١٧٠)، ومسلم: (٧/ ٩).

٢٦١/٣

١١١٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ [أبي بَكْرٍ][(١)] عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَوْصَىٰ أَنْ يُكَفَّنَ فِي ثَلاَثَةِ أَثْوَابٍ، يُدْرَجُ فِيهَا إِدْرَاجًا.

١١١٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: يُكَفَّنُ الرَّجُلُ فِي ثَلاَثَةِ أَثْوَابٍ: القَمِيصِ وَالإِزَارِ وَاللِّفَافَةِ.

١١١٧٣- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ اليَمَانِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: لاَ يُعَمَّمُ المَيِّتُ.

١١١٧٤- حَدَّثَنَا [عبيد الله عن][(٢)] عُثْمَانَ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَطَاءٍ قال: يُكَفَّنُ المَيِّتُ فِي ثَوْبَيْنِ.

١١١٧٥- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ، أَنَّهُ كَانَ يُحِبُّ أَنْ يُكَفَّنَ المَيِّتُ فِي قَمِيصٍ لَهُ [أزرار وكمان][(٣)] مِثْلَ الحَيِّ.

١١١٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ قال: كُفِّنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ثَلاَثَةِ أَثْوَابٍ أَحَدُهَا بُرْدٌ حِبَرَةٌ[(٤)].

١١١٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ [عن أبي سلمة عن عائشة أن رسول الله ﷺ سُجِّي في برد حبَرَةٍ[(٥)]. فصدق ذلك عند قول علي بن الحسين.

١١١٧٨- حَدَّثَنَا عبدالأعلىٰ عن معمر عن الزهري][(٦)] عَنْ سَعِيدِ بْنِ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بكر) خطأ، انظر ترجمة عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو من «التهذيب».

(٢) وقع في المطبوع: (عبدالله بن إدريس عن)، وفي الأصول، (عبيد الله بن) والصواب ما أثبتناه هو عبيد الله بن موسىٰ باذام شيخ المصنف يروي عن عثمان بن الأسود بن موسىٰ، ولا يوجد في الرواة من يسمىٰ عبيد الله بن عثمان بن موسىٰ.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (وإزار وكان).

(٤) إسناده مرسل، علىٰ بن الحسين بن علي من التابعين.

(٥) أخرجه البخاري: (١٠/ ٢٨٧-٢٨٨)، ومسلم/ : (٧/ ١٤-١٥).

(٦) ما بين المعقوفين زيادة من (م)، (و)، سقطت من (د)، والمطبوع.

المُسَيِّبِ قَالَ: كُفِّنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ثَلاَثَةِ أَثْوَابٍ أَحَدُهَا بُرْدٌ(١).

١١١٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قال: إنَّ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ كُفِّنَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ(٢).

١١١٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ كُفِّنَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ(٣).

١١١٨١- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ إسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قال: إذَا مِتُّ فَاغْسِلِي [ملائتي](٤) هَاتَيْنِ وَكَفِّنِينِي فِيهِمَا فَإِنَّ الحَيَّ أَحْوَجُ إلَى الجَدِيدِ مِن المَيِّتِ(٥).

١١١٨٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرحمن، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لاَ يُكَفَّنُ المَيِّتُ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلاَثَةِ أَثْوَابٍ لِمَنْ قَدَرَ(٦).

١١١٨٣- حَدَّثَنَا أبو بكر حدثنا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ، أَنَّ حَمْزَةَ كُفِّنَ فِي ثَوْبٍ(٧).

١١١٨٤- حَدَّثَنَا المُحَارِبِيُّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ سُوَيْد قال: لاَ تُكَفِّنُونِي إلَّا فِي ثَوْبَيْنِ.

١١١٨٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إيَاسِ بْنِ دَغْفَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسِ بْن ٢٦٢/٣

---

(١) إسناده مرسل. ابن المسيب من التابعين.

(٢) إسناده صحيح عن عروة، لكنه لم يذكر أشهد ذلك بنفسه أم أخبره مخبر.

(٣) إسناده مرسل عروة لم يشهد ذلك.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (ما علىٰ).

(٥) إسناده مرسل، إبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة رضي الله عنها.

(٦) في إسناده محمد بن إسحاق وهو مدلس وقد عنعن وفيه لين أيضًا.

(٧) إسناده مرسل. أبو العالية لم يشهد ذلك.

[عَبَّادٍ][(١)] عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَوْصَىٰ، كَفِّنُونِي فِي بُرْدَيْ عَصَبٍ وَجَلِّلُوا سَرِيرِي كِسَائِيَ الأَبْيَضَ الذِي كُنْت أُصَلِّي فِيهِ.

١١١٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ [أبي عَدِيٍّ][(٢)] عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي العَاصِ كُفِّنَ فِي خَمْسَةِ أَثْوَابٍ[(٣)].

١١١٨٧- حَدَّثَنَا سُوَيْد، [بن][(٤)] عَمْرٍوقَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ ابن الحَنَفِيَّةِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كُفِّنَ فِي سَبْعَةِ أَثْوَابٍ[(٥)].

٤٠- مَا قَالُوا: فِي كَمْ [ثوبًا] تُكَفَّنُ المَرْأَةُ؟

١١١٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ [عن أيوب][(٦)] عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: تُكَفَّنُ المَرْأَةُ التِي قد حَاضَتْ فِي خَمْسَةِ أَثْوَابٍ أَوْ ثَلاَثَةٍ.

١١١٨٩- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرحمن، عَنْ حَسَنٍ، عَنْ عِيسَىٰ بْنِ أَبِي عَزَّةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: تُكَفَّنُ المَرْأَةُ فِي خَمْسَةِ أَثْوَابٍ فِي دِرْعٍ وَخِمَارٍ وَلِفَافَةٍ وَمِنْطَقٍ وَخِرْقَةٍ تَكُونُ عَلَىٰ [بطنها][(٧)].

---

(١) كذا في (و)، (ث)، (م)، ووقع في المطبوع، (د): (عبادة) خطأ، أنظر ترجمة عبد الله بن قيس بن عباد من «الجرح»: (٥/ ١٣٩).

(٢) وقع في الأصول، والمطبوع: (عدي)، والصواب ما أثبناه محمد بن إبراهيم بن أبي عدي ينسب لجده - شيخ المصنف يروي عن أشعث بن عبد الملك وليس في الرواة من يسمىٰ محمد بن عدي.

(٣) في إسناده الحسن البصري وقيل لم يسمع من عثمان بن أبي العاص كما قال المزىٰ.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عن) خطأ، أنظر ترجمة سويد بن عمرو من «التهذيب».

(٥) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عبد الله بن عقيل وهو منكر الحديث - كما قال الإمام أحمد.

(٦) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٧) كذا في (م)، (ث)، (و)، ووقع في المطبوع، (د): (قطنها).

١١١٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قال: تُكَفَّنُ المَرْأَةُ فِي خَمْسَةِ أَثْوَابٍ: دِرْعٍ وَخِمَارٍ وَحِقْوٍ وَلِفَافَتَيْنِ.

١١١٩١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عُمَرَ قال: تُكَفَّنُ المَرْأَةُ فِي خَمْسَةِ أَثْوَابٍ(١)

١١١٩٢-[حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال: تكفن المرأة في خمسة أثواب]؛(٢) فِي المِنْطَقِ وَفِي الدِّرْعِ وَفِي الخِمَارِ وَفِي اللِّفَافَةِ وَالْخِرْقَةِ التِي تُشَدُّ عَلَيْهَا.

١١١٩٣- حَدَّثَنَا [عَبْدُ الرحيم](٣) بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَشْعَثَ عَنِ ابن سِيرِينَ قال: تُكَفَّنُ المَرْأَةُ فِي خَمْسَةِ أَثْوَابٍ: فِي الدِّرْعِ وَالْخِمَارِ وَالرِّدَاءِ وَفِي الإِزَارِ وَالْخِرْقَةِ.

١١١٩٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنْ سُوَيْد قال: المَرْأَةُ وَالرَّجُلُ يُكَفَّنَانِ فِي ثَوْبَيْنِ [ثوبين].

١١١٩٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: تُكَفَّنُ المَرْأَةُ فِي دِرْعٍ و[خمار](٤) وَلِفَافَةٍ وَإِزَارٍ وَخِرْقَةٍ.

٢٦٣/٣

٤١- فِي الخِرْقَةِ أَيْنَ تُوضَعُ من المَرْأَةِ؟

١١١٩٦- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ ابن سِيرِينَ قال: تُوضَعُ الخِرْقَةُ عَلَىٰ بَطْنِهَا أو تُعَصِّبُ بِهَا فَخِذَيْهَا.

---

(١) إسناده مرسل، راشد بن سعد لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (م)، (ث)، (و)، سقطت من المطبوع، (د).

(٣) كذا في (أ)، (ث)، (و)، ووقع في المطبوع،(د): (عبدالرحمن) خطأ، لا يوجد في شيوخ المصنف من يسمىٰ عبد الرحمن بن سليمان، وانظر ترجمة عبد الرحيم بن سليمان الكناني من «التهذيب».

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (لجاد).

١١١٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ [الرَّحِيمِ][1] عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ فِي الخِرْقَةِ الخَامِسَةِ تَلُفُّ بِهَا الفَخِذَيْنِ تَحْتَ الدِّرْعِ.

١١١٩٨- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرحمن، عَنْ عِيسَىٰ بْنِ أَبِي عَزَّةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: وَخِرْقَةٌ تَكُونُ عَلَىٰ بَطْنِهَا.

١١١٩٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: تُشَدُّ الخِرْقَةُ فَوْقَ الثِّيَابِ.

٤٢- مَا قَالُوا: فِي الصَّبِيِّ فِي كَمْ يُكَفَّنُ؟

١١٢٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قال: يُكَفَّنُ الصَّبِيُّ فِي خِرْقَةٍ.

١١٢٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ قال: يُكَفَّنُ الفَطِيمُ وَالرَّضِيعُ فِي الخِرْقَةِ، فَإِنْ كَانَ فَوْقَ ذَلِكَ كُفِّنَ فِي قَمِيصٍ وَخِرْقَتَيْنِ.

١١٢٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ فِي السَّقْطِ قال: إِنْ شَاءَ كَفَّنَهُ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ.

١١٢٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ قال: يُكَفَّنُ الصَّبِيُّ فِي خِرْقَةٍ وَإِنْ كَانَ قَدْ سَعَىٰ.

١١٢٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قال: يُكَفَّنُ فِيمَا تَيَسَّرَ.

١١٢٠٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال يُكَفَّنُ السَّقْطُ فِي خِرْقَةٍ.

١١٢٠٦- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَمَّادٍ قال: يُكَفَّنُ الصَّبِيُّ فِي ثَوْبٍ.

---

(١) كذا في المطبوع، (د)، ووقع في (م)، (ث)، (و): (عبدالسلام) والمصنف يروي عن عبد السلام بن حرب، وعبدالرحيم بن سليمان وكلاهما يروي عن هشام بن حسان وكلاهما ثقة.

١١٢٠٧- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرحمن، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: يُكَفَّنُ الصَّبِيُّ فِي خِمَارٍ يُجْعَلُ مِنْهُ قَمِيصٌ وَلِفَافَةٌ.

٤٣- فِي الجَارِيَةِ فِي كَمْ تُكَفَّنُ؟

١١٢٠٨- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ عُثْمَانَ قال: سَأَلْتُ الحَسَنَ، عَنِ: الجَارِيَةُ إِذَا مَاتَتْ هَلْ تُخَمَّرُ، وَلَمْ تَحِضْ؟ قال: لاَ ولكن تُكَفَّنُ فِي ثَلاَثَةِ أَثْوَابٍ. ٢٦٤/٣

١١٢٠٩- حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ قال: مَاتَتْ ابنةٌ لأَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَدْ أَعْصَرَتْ فَأَمَرَهُمُ ابن سِيرِينَ أَنْ يُكَفِّنُوهَا فِي [نفير][1] وَلِفَافَتَيْنِ.

١١٢١٠- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ قال: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ المُخْتَارِ، عَنِ الحَسَنِ فِي الجَارِيَةِ التِي لَمْ تَبْلُغْ قال: تُكَفَّنُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ.

٤٤- فِي المَرْأَةِ الميتة كَيْفَ تُخَمَّرُ؟

١١٢١١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامٍ قال: سَأَلْتُ أُمَّ الحُمَيْدِ ابنةَ سِيرِينَ، هَلْ رَأَيْت حَفْصَةَ إِذَا غَسَّلَتْ كَيْفَ تَصْنَعُ بِخِمَارِ المَرْأَةِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، كَانَتْ تُخَمِّرُهَا كَمَا تُخَمَّرُ الحَيَّةُ، ثُمَّ يَفْضُلُ مِن الخِمَارِ قَدْرُ ذِرَاعٍ [فَتَغْرِسُهُ][2] فِي مُؤَخَّرِهَا، ثُمَّ تَعْطِفُ تِلْكَ الفَضْلَةَ فَتُغَطِّي بِهَا وَجْهَهَا.

٤٥- الْعِمَامَةُ لِلرَّجُلِ كَيْفَ تُصْنَعُ؟

١١٢١٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ [عن هشام][3] عَنْ قَتَادَةَ قال: كَانَ الحَسَنُ يَقُولُ فِي المَيِّتِ تُوضَعُ العِمَامَةُ وَسَطَ رَأْسِهِ، ثُمَّ يُخَالَفُ بَيْنَ طَرَفَيْهَا هَكَذَا عَلَىٰ جَسَدِهِ قال، وَقَالَ ابن سِيرِينَ: يُعَمَّمُ كَمَا يُعَمَّمُ الحَيُّ.

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (خمر).

(٢) كذا في (م)، (ث)، وهي غير واضحة في (د)، (و)، ووقع في المطبوع: (فتفرشة).

(٣) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع، وهو هشام الدستوائي.

٤٦- فِي إِجْمَارِ ثِيَابِ المَيِّتِ تُجَمَّرُ وَهِيَ عَلَيْهِ أَمْ لاَ؟

١١٢١٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ المُهَاجِرِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: تُجَمَّرُ ثِيَابُهُ قَبْلَ أَنْ تُلْبِسَهَا إِيَّاهُ.

١١٢١٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قال: تُجَمَّرُ ثِيَابُ المَيِّتِ عَلَىٰ مِشْجَبٍ أَوْ [قصبات][1] قَالَ: وَكَانَ مُحَمَّدٌ يَرىٰ ذَلِكَ إِنْ فَعَلُوا فَهُوَ حَسَنٌ وَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ تُجَمَّرُ وَهِيَ عَلَيْهِ بَعْدَمَا يَلْبَسُ فَهُوَ أَبْقَىٰ لِرِيحِهَا. ٣/٢٦٥

١١٢١٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ حَفْصٍ قال: لاَ تُجَمَّرُ مِن المَيِّتِ إِلَّا ثِيَابُهُ.

١١٢١٦- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ، أَنَّهَا قَالَتْ عِنْدَ مَوْتِهَا: إِذَا أَنَا مِتُّ فَاغْسِلُونِي وَكَفِّنُونِي وَأَجْمِرُوا ثِيَابِي[2].

٤٧- مَنْ قَالَ: يَكُونُ [تجميرُ] ثِيَابُهُ وِتْرًا

١١٢١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: تُجَمَّرُ ثِيَابُهُ ثَلاَثًا.

١١٢١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: تُجَمَّرُ ثِيَابُهُ وِتْرًا.

١١٢١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُمَا كَانَا يُجَمِّرَانِ ثِيَابَ المَيِّتِ وِتْرًا.

١١٢٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: تُجَمَّرُ ثِيَابُ المَيِّتِ وِتْرًا، إِلَّا أَنَّ ابن مُسْهِرٍ قال: مَا شِئْتَ.

١١٢٢١- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: يُجَمَّرُ المَيِّتُ وِتْرًا.

---

(١) كذا في الأصول بالصاد المهملة، ووقع في المطبوع: (قضبات) بالضاد المعجمة.

(٢) إسناده صحيح.

١١٢٢٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: كَانَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللهِ يَقُولُونَ: [غسله وتر وتجميره] وَثِيَابَهُ.

١١٢٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد، عَنْ أَبِي حَرَّةَ، عَنِ الحَسَنِ قال: تجمير المَيِّتُ وِتْرًا.

١١٢٢٤- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قال: حَدَّثَنَا قُطْبَةُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا جَمَّرْتُمُ المَيِّتَ فَأَجْمِرُوهُ ثَلَاثًا**»(١).

٤٨- فِي الكَفَنِ مَنْ كَانَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ صَفِيقًا

١١٢٢٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يُوسُفَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، أَنَّ مُحَمَّدًا كَانَ يُعْجِبُهُ الكَفَنُ الصَّفِيقُ.

١١٢٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ مَيْمُونٍ قال: كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ أَنْ تُكَفَّنَ المَرْأَةُ فِي [غلاظ الثِّيَابِ].

٢٦٦/٣ ١١٢٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ، أَنَّهُ كَانَ يُعْجِبُهُمَا أَنْ يَكُونَ الكَفَنُ كِتَّانًا.

٤٩- مَنْ قَالَ: لِيَكُنَ الكَفَنُ أَبْيَضَ وَرُخِّصَ فِي غَيْرِهِ

١١٢٢٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**عَلَيْكُمْ بِالثِّيَابِ البَيَاضِ فَلْيَلْبَسْهَا أَحْيَاؤُكُمْ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ**»(٢).

١١٢٢٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ

---

(١) رواية الأعمش عن أبي سفيان عن جابر تكلم فيها الأئمة، لأن رواية أبي سفيان عن جابر صحيفة، وقال البزار، لم يسمع الأعمش من أبي سفيان طلحة شيئًا . . . إنما هي صحيفة عرضت له.

(٢) إسناده مرسل، أبو قلابة عبدالله بن زيد لم يسمع من سمرة ﷺ كما قال ابن المديني، وغيره.

أَبِي شَيْبٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْبَسُوا الثِّيَابَ البِيضَ وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ**»(١).

١١٢٣٠- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ [ابن خثيم](٢)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**خَيْرُ ثِيَابِكُمُ البَيَاضُ**»(٣).

١١٢٣١- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنِ الأَشْعَثِ، عَنِ الحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ أَنَّهُمَا قَالاَ: لاَ بَأْسَ أَنْ يُكَفَّنَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الهَرَوِيِّ.

١١٢٣٢- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الحُوَيْرِثِ، أَنَّ ٱمْرَأَةً عَرُوسًا دَخَلَتْ عَلَىٰ زَوْجِهَا وَعَلَيْهَا ثِيَابٌ مُعَصْفَرَةٌ فَمَاتَتْ حِينَ أُدْخِلَتْ عَلَيْهِ فَسُئِلَتْ عَائِشَةُ فقالتْ: ٱدْفِنُوهَا فِي ثِيَابِهَا التِي كَانَتْ عَلَيْهَا(٤).

٥٠- مَا قَالُوا: فِي تَحْسِينِ الكَفَنِ وَمَنْ أَحَبَّهُ وَمَنْ رَخَّصَ فِي أَنْ لاَ يُفْعَلَ

١١٢٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ يَرْفَعُهُ قال: «**إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ فَلْيُحْسَنْ كَفَنُهُ قال، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُكَفِّنْهُ فِي بُرْدَيْ حِبَرَةٍ**»(٥).

---

(١) إسناده ضعيف. فيه ميمون بن أبي شبيب قال أبو حاتم عنه: صالح الحديث أي يكتب حديثه للاعتبار، وكلام ابن المديني يقتضي جهالة حاله، وضعفه ابن معين، وهومع هٰذا روايته عن الصحابة فيها نظر، لأنه كما قال الفلاس: ولم أخبر أن أحدًا يزعم أنه سمع من أصحاب النبي ﷺ.

(٢) وقع في الأصول، والمطبوع: (أبي خثيم)، وكذا في المطبوع من «سنن ابن ماجة»: (٣٤٩٧) من طريق المصنف، والصواب ما أثبتناه لا يوجد في الرواة من يعرف بأبي خثيم، وأيضًا قد ذكر المزىٰ في «تحفة الأشراف»: (٤/ ٤٢٠-٤٢١) هٰذا الحديث من طريق ابن خثيم عبد الله بن عثمان بن خثيم من طرق منها طريق ابن ماجة عن المصنف.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عبد الله بن عثمان بن خثيم، وثقه ابن معين وضعفه النسائي، وقال ابن المديني: كان منكر الحديث.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. الوليد بن عمرو أظنه ابن ساج ضعفه جماعة، وأبو الحويرث الذي روىٰ عن عائشة رضي الله عنها قال ابن حجر: مجهول.

(٥) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة وهو ضعيف ومدلس.

١١٢٣٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي العُمَيْسِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ [خثيم][(١)] بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ أَوْصَىٰ أَنْ يُكَفَّنَ فِي حُلَّةٍ، ثُمَّنُهَا مِائَتَا دِرْهَمٍ[(٢)].

١١٢٣٥- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُفَضَّلٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ ابن سِيرِينَ قال: كَانَ يُحِبُّ حُسْنَ الكَفَنِ وَيُقَالُ: إِنَّهُمْ يَتَزَاوَرُونَ فِي أَكْفَانِهِمْ. ٢٦٧/٣

١١٢٣٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قال: أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ قال: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ هَانِئٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ الأَسْوَدِ السَّكُونِيِّ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ أَوْصَىٰ بامْرَأَتِهُ وَخَرَجَ فَمَاتَتْ فكَفَّنَّاهَا فِي ثِيَابٍ لَهَا حِلقَانٍ فَقَدِمَ وقد رَفَعْنَا أَيْدِينَا، عَنْ قَبْرِهَا [ساعتئذ][(٣)] فقال: فِيمَا كَفَّنْتُمُوهَا قُلْنَا فِي ثِيَابِهَا الخلقَانِ فَنَبَشَهَا وَكَفَّنَهَا فِي ثِيَابٍ جُدُدٍ، وَقَالَ: أَحْسِنُوا أَكْفَانَ مَوْتَاكُمْ، فَإِنَّهُمْ يُحْشَرُونَ فِيهَا[(٤)].

١١٢٣٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ [نسير][(٥)]، عَنْ أَبِي يَعْلَىٰ، عَنِ ابن الحَنَفِيَّةِ قال: لَيْسَ لِلْمَيِّتِ مِن الكَفَنِ شَيْءٌ إِنَّمَا هُوَ تَكْرِمَةُ الحَيِّ.

٥١- مَنْ قَالَ: لَيْسَ عَلَى غَاسِلِ المَيِّتِ غُسْلٌ

١١٢٣٨- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ

---

(١) كذا في (م)، ووقع في (و)، (د)، والمطبوع: (خيثم) خطأ، انظر ترجمة خثيم بن عمرو من «الجرح»: (٣/ ٣٨٨).

(٢) في إسناده عنعنة حبيب بن أبي ثابت وهو مدلس، وخثيم بن عمرو مجهول الحال، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) كذا في (م)، (ث)، (و)، ووقع في المطبوع: (بساعتين).

(٤) في إسناده معاوية بن صالح وفيه لين، وسعيد بن هانئ الخولانيٰ وهو مجهول الحال لا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٥) كذا في (م)، (ث)، (و)، ووقع في المطبوع، (د): (بشر) وسفيان الثوري يروي عن نسير بن ذعلوق ولا أعرف له شيخًا يعرف ببشر.

قال: لاَ تُنَجِّسُوا مَوْتَاكُمْ فَإِنَّ المُؤْمِنَ لَيْسَ بِنَجِسٍ حَيًّا، وَلاَ مَيِّتًا(١).

١١٢٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قال: قُلْت لابْنِ عُمَرَ: أَغْتَسِلُ مِنْ غُسْلِ المَيِّتِ؟ قال: لاَ(٢).

١١٢٤٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قال: لاَ تُنَجِّسُوا مَيِّتَكُمْ، يَعْنِي: لَيْسَ عَلَيْهِ غُسْلٌ(٣).

١١٢٤١- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قال: غَسَّلَتْ أُمِّي مَيِّتَةً فقالتْ لِي: [سل] هَلْ عَلَيَّ غُسْلٌ؟ فَأَتَيْت ابن عُمَرَ فَسَأَلْته فقال: أَنَجِسًا غَسَّلَتْ، ثُمَّ أَتَيْت ابن عَبَّاسٍ فَسَأَلْته فقال مِثْلُ ذَلِكَ: أَنَجِسًا غَسَّلَتْ(٤).

١١٢٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: سُئِلَ عَبْدُ اللهِ، عَنِ الغُسْلِ مِنْ غُسْلِ المَيِّتِ؟ فقال: إِنْ كَانَ صَاحِبُكُمْ نَجِسًا فَاغْتَسِلُوا مِنْهُ(٥).

١١٢٤٣- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سعيد القَطَّانُ، عَنِ الجَعْدِ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ
٢٦٨/٣ قَالَتْ: أُوذِنَ سَعْدٌ بِجِنَازَةِ [سَعِيدِ](٦) بْنِ زَيْدٍ وَهُوَ بِالْبَقِيعِ فَجَاءَ وَغَسَّلَهُ وَكَفَّنَهُ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عطاء بن السائب وقد ٱختلط وسماع أبي الأحوص منه بعد ٱختلاطه.

(٣) يشهد له الإسناد قبل السابق.

(٤) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة وهو ضعيف ومدلس.

(٥) إسناده مرسل وقد ٱختلف في قبول مرسل إبراهيم النخعي عن ابن مسعود خاصة، لأنه كان يقول إذا قلت عن ابن مسعود فعن غير واحد عنه، لكن ذكر الذهبي في «ميزانه» أن الأمر ٱستقر بين المتأخرين من الأئمة علىٰ عدم الٱحتجاج بجميع مراسيل إبراهيم النخعي.

(٦) كذا في (م)، (ث)، (و)، وهي غير واضحة في (د)، ووقع في المطبوع: (سعد) خطأ، وهو سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ﷺ.

وَحَنَّطَهُ، ثُمَّ أَتَىٰ دَارِهِ فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي لَمْ أَغْتَسِلْ مِنْ غُسْلِهِ وَلَوْ كَانَ نَجِسًا مَا غَسَّلْته وَلَكِنِّي اغْتَسَلْت مِن الحَرِّ(١).

١١٢٤٤- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، وَابْنِ عُمَرَ قَالاَ: لَيْسَ عَلَىٰ غَاسِلِ المَيِّتِ غُسْلٌ(٢).

١١٢٤٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يَزِيدَ الرِّشْكِ عَنْ مُعَاذَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا سُئِلَتْ [عن]: الذِي يُغَسِّلُ المُتَوفِّينَ [عليه] غُسْلٌ؟ قَالَتْ: لاَ(٣).

١١٢٤٦- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قال: حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ المُزَنِيّ قال: غَسَّلَ أَبَاك أَرْبَعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَمَا زَادُوا عَلَىٰ أَنْ كَفُّوا أَكْمَامَهُمْ وَأَدْخَلُوا قمصهم فِي حُجَزِهِمْ، فَلَمَّا فَرَغُوا مِنْ غُسْلِهِ تَوَضَّئوا وُضُوءَهُمْ لِلصَّلاَةِ(٤).

١١٢٤٧- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ [عوف](٥) قَالَ: حَدَّثَنِي خُزَاعِيُّ بْنُ زِيَادٍ [بن](٦) عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ قال: أَوْصَىٰ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُغَفَّلٍ أَنْ لاَ يَحْضُرَهُ ابن زِيَادٍ وَأَنْ يَلِيَنِي أَصْحَابِي فَأَرْسَلُوا إِلَىٰ عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو، وَأَبِي بَرْزَةَ وَأُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَمَا زَادُوا عَلَىٰ أَنْ كَفُّوا أَكْمَامَهُمْ وَجَعَلُوا مَا فَضَلَ، مِنْ قُمُصِهِمْ فِي حُجَزِهِمْ، فَلَمَّا فَرَغُوا لَمْ يَزِيدُوا عَلَى الوُضُوءِ(٧).

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة وهو ضعيف ومدلس.

(٣) إسناده لا بأس به.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عون) خطأ أنظر ترجمة عوف بن أبي جميلة من «التهذيب».

(٦) كذا في (م)، (ث)، (و)، ووقع في المطبوع، (د): (عن) ولما ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٣/ ٤٠٣)، لم يذكر جده ونسبة مزني وذكر روايته عن عبد الله بن مغفل، وابن معقل يكني أبا زياد فالأمر محتمل.

(٧) في إسناده خزاعي بن زياد وهو مجهول الحال، لا أعلم له توثيقًا يعتد به، ولا أدري أدرك ذلك من جده أم لا.

١١٢٤٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ ابن عُمَرَ كَفَّنَ مَيِّتًا وَحَنَّطَهُ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً(١).

١١٢٤٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: كَانُوا يَقُولُونَ: إِنْ كَانَ صَاحِبُكُمْ نَجِسًا فَاغْتَسِلُوا مِنْهُ.

١١٢٥٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: إِنْ كَانَ صَاحِبُكُمْ نَجِسًا فَاغْتَسِلُوا مِنْهُ.

٥٢- مَنْ قَالَ: عَلَى غَاسِلِ المَيِّتِ غُسْلٌ

١١٢٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ العَبْدِيُّ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: ٢٦٩/٣
«يُغْتَسَلُ مِنْ غُسْلِ المَيِّتِ»(٢).

١١٢٥٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ مَكْحُولٍ قال: سَأَلَ رَجُلٌ حُذَيْفَةَ كَيْفَ أَصْنَعُ قال: ٱغْسِلْهُ كَيْتَ وَكَيْتَ فَإِذَا فَرَغْتَ فَاغْتَسِلْ(٣).

١١٢٥٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قال: مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ(٤).

١١٢٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ قال: مِنَ السُّنَّةِ مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا ٱغْتَسَلَ(٥).

١١٢٥٥- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ وَأَصْحَابِ عَبْدِ اللهِ غَسَّلاَ مَيِّتًا فَاغْتَسَلَ الذِي مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ وَتَوَضَّأَ الذِي مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللهِ.

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده ضعيف. فيه مصعب بن شيبة وقد ضعفهُ جماعة.

(٣) إسناده مرسل مكحول لم يسمع من حذيفة ﷺ كما قال البزار وغيره.

(٤) إسناده واهٍ جدًّا. فيه جابر الجعفي والحارث الأعور وهما كذابان.

(٥) إسناده مرسل. ابن المسيب من التابعين.

١١٢٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ(١).

١١٢٥٧- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»(٢).

١١٢٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا غَسَّلَ مَيِّتًا ٱغْتَسَلَ.

٥٣- فِي المُسْلِمِ يُغَسِّلُ المُشْرِكَ يَغْتَسِلُ أَمْ لاَ

١١٢٥٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ نَاجِيَةَ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عَلِيٍّ قال: لَمَّا مَاتَ أَبُو طَالِبٍ أَتَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقُلْت يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ عَمَّك الشَّيْخَ الضَّالَّ قَدْ مَاتَ قال: فَقَالَ: «انْطَلِقْ فَوَارِهِ، ثُمَّ لاَ تُحْدِثَنَّ شَيْئًا حَتَّىٰ تَأْتِيَنِي» قال: فَوَارَيْته، ثُمَّ أَتَيْته فَأَمَرَنِي فَاغْتَسَلْت، ثُمَّ دَعَا لِي بِدَعَوَاتٍ مَا يَسُرُّنِي، أَنَّ لِي بِهِنَّ مَا عَلَى الأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ(٣).

٢٧٠/٣

٥٤- فِي ثَوَابِ غَاسِلِ المَيِّتِ

١١٢٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قال مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَأَدىٰ فِيهِ الأَمَانَةَ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ(٤).

---

(١) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عمرو بن علقمة، وليس بالقوي.

(٢) إسناده ضعيف. فيه صالح بن التوأمة ولا يحتج به لاختلاطه إلا أن ابن معين ذكر أن رواية ابن أبي ذئب عنه قبل ٱختلاطه، ورد ذلك البخاري فقال: ما أرىٰ أنه سمع منه قديمًا، يروي عنه مناكير «علل الترمذي الكبير» - حديث رقم (٥٣٧).

(٣) إسناده ضعيف. فيه عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس، وناجية بن كعب قال ابن المديني: مجهول، وقال ابن معين: صالح، وأبو حاتم: شيخ أي: يكتب حديثه ولا يحتج به.

(٤) إسناده واهٍ، فيه ليث بن أبي سليم، وعبد الكريم، بن أبي المخارق وهما ضعيفان جدًّا.

٥٥- مَا قَالُوا: فِي الذَّرِيرَةِ تَكُونُ عَلَى النَّعْشِ

١١٢٦١- حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الجَرَّاحِ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ، أَنَّهَا أَوْصَتْ أَنْ لاَ تَجْعَلُوا عَلَىٰ كَفَنِي حِنَاطًا(١).

١١٢٦٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ العُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، أَنَّهُ كَرِهَ الحَنُوطَ عَلَى النَّعْشِ(٢).

١١٢٦٣- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قال: رَأَيْتُ عَلَىٰ جِنَازَةِ الحَارِثِ ذَرِيرَةً.

١١٢٦٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَىٰ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، أَنَّهُ كَرِهَ الذَّرِيرَةَ عَلَى النَّعْشِ.

١١٢٦٥- حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ، عَنِ الحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُمَا كَرِهَا أَنْ يُجْعَلَ الحَنُوطُ عَلَى النَّعْشِ.

١١٢٦٦- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ صَاحِبٍ لَهُ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ.

١١٢٦٧- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سُلَيْمٍ الطَّائِفِيُّ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ الذَّرِيرَةَ التِي تُجْعَلُ فَوْقَ النَّعْشِ وَيَقُولُ: نَفْحٌ فِي الحَيَاةِ وَنَفْحٌ فِي المَمَاتِ.

٥٦- مَا قَالُوا: فِي الجِنَازَةِ كَيْفَ يُصْنَعُ بِالسَّرِيرِ يُرْفَعُ لَهُ شَيْءٌ أَمْ لاَ؟ وَمَا يُصْنَعُ فِيهِ بِالْمَرْأَةِ؟

١١٢٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ أَوَّلُ مَنْ أَحْدَثَتْ النَّعْشَ(٣).

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عبدالله بن عمر العمري وهو ضعيف الحديث.

(٣) إسناده صحيح.

١١٢٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ [مسلم][(١)]، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، أَنَّ أُمَّ أَيْمَنَ أَمَرَتْ بِالنَّعْشِ لِلنِّسَاءِ[(٢)].

١١٢٧٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ قال: مَرُّوا عَلَىٰ أَبِي مِجْلَزٍ بِنَعْشٍ كَبِيرٍ فقال: رَفَعَتْ اليَهُودُ وَالنَّصَارىٰ فَخَالِفُوهُمْ.

٢٧١/٣ ١١٢٧١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: كَانُوا إِذَا كَانَتْ جِنَازَةُ ٱمْرَأَةٍ أَكْفَوْا السَّرِيرَ فَجَافُوا عَنْهَا بِقَوَائِمِهِ، وَإِذَا كَانَ رَجُلٌ وُضِعَ عَلَىٰ بَطْنِ السَّرِيرِ.

٥٧- مَا قَالُوا: فِي إِجْمَارِ سَرِيرِ المَيِّتِ يُجَمَّرُ أَمْ لاَ؟

١١٢٧٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الرَّبِيعِ، عَنِ الحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُمَا كَرِهَا أَنْ يُجَمَّرَ سَرِيرُ المَيِّتِ.

٥٨- مَا قَالُوا: فِي المَيِّتِ يُتْبَعُ بِالْمِجْمَرِ

١١٢٧٣- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنِ ابن معقل[(٣)] قَالَ: قَالَ عُمَرُ: لاَ تَتْبَعْنِي بِمِجْمَرٍ[(٤)].

١١٢٧٤- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الجَعْدِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ قال: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لاَ تَتْبَعُونِي بِنَارٍ[(٥)].

١١٢٧٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَمِّعٍ، عَنْ عَمَّتِهِ أُمِّ

---

(١) كذا في (ث)، ووقع في المطبوع، (د): (سالم) وفي (م): (سلم) وسقطت من (و)، فالذي يروي عن طارق بن شهاب ويروي عن سفيان الثوري قيس بن مسلم - كما أثبتنا، وليس قيس بن سالم.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (مفضل) وأظنه عبد الله بن معقل بن مقرن.

(٤) إسناده ضعيف. فيه الحجاج بن أرطاة، وهو ضعيف ومدلس.

(٥) إسناده مرسل، إبراهيم بن نافع من أتباع التابعين.

النُّعْمَانِ بْنِ مُجَمِّعٍ، عَنْ ابنةِ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ قال: لاَ تَتْبَعُونِي بِنَارٍ، وَلاَ تَجْعَلُوا عَلَىٰ سَرِيرِي قَطِيفَةَ نَصْرَانِيٍّ(١).

١١٢٧٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هَارُونَ [بن أبي](٢) إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا أَوْصَتْ أَنْ لاَ تَتْبَعُونِي بِمِجْمَرٍ، وَلاَ تَجْعَلُوا عَلَيَّ قَطِيفَةً حَمْرَاءَ(٣).

١١٢٧٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي الأَشْهَبِ، عَنْ بَكْرٍ [بن عبدالله](٤) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ أنه أَوْصَىٰ أَنْ لاَ تَتْبَعُونِي بِصَوْتٍ، وَلاَ بنارٍ ولا تَرْمُونِي بِالْحِجَارَةِ، يَعْنِي المَدَرَ الذِي يَكُونُ عَلَىٰ شفِيرِ القَبْرِ(٥).

١١٢٧٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَىٰ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّهُ رَأَىٰ مِجْمَرًا فِي جِنَازَةٍ [فكرهه](٦) وَقَالَ سَمِعْت ابن عَبَّاسٍ يَقُولُ لاَ تُشَبِّهُوا بِأَهْلِ الكِتَابِ(٧).

١١٢٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُمَا كَرِهَا أَنْ تُتْبَعَ الجِنَازَةُ بِمِجْمَرٍ.

١١٢٨٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: إِذَا أَخْرَجْته فَلاَ تتبعه نَارًا. ٣/٢٧٢

---

(١) إسناده ضعيف جدًّا إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع ضعيف، ليس بشئ، و عمته هٰذِه لم أقف علىٰ ترجمة لها.

(٢) كذافي (م)، (ث)، (و)، وسقطت من (د)، ووقع في المطبوع: (عن) خطأ، أنظر ترجمة هارون البربرى الذي قيل فيه: هارون بن أبي إبراهيم من «التهذيب».

(٣) إسناده مرسل، عبدالله بن عبيد بن عمير لم يسمع من عائشة رضي الله عنها كما قال ابن حزم، وقال البخاري: لم يسمع من أبيه أ.هـ وهو متوفىٰ بعد عائشة رضي الله عنها.

(٤) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٥) إسناده صحيح.

(٦) كذا في (م)، (ث)، (و)، ووقع في المطبوع، (د): (فكسره).

(٧) إسناده ضعيف. فيه عبد الأعلىٰ بن عامر الثعلبي وهو ضعيف الحديث.

١١٢٨١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَسَنٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَتْبَعَهُ مِجْمَرٌ.

١١٢٨٢- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ ابن عَوْنٍ قال: غَدَوْنَا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ فَأَخْبَرُونَا، أَنَّهُ مَاتَ وَدُفِنَ من اللَّيْلَ قال فَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرحمن بْنُ الأَسْوَد، أَنَّهُ أَوْصَىٰ أَنْ لاَ تَتْبَعُوا جِنَازَتَهُ بِنَارٍ، وَلاَ تَجْعَلُوا عَلَيْهِ مِن اللَّبِنِ العَرْزَمِيِّ الذِي يُصْنَعُ مِن الكُنَاسَاتِ.

١١٢٨٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن عَوْنٍ قال: أَتَيْنَا إِلَىٰ مَنْزِلِ إِبْرَاهِيمَ بَعْدَ مَوْتِهِ فَقُلْنَا بِأَيِّ شَيْءٍ أَوْصَىٰ؟ قَالُوا: أَوْصَىٰ أَنْ لاَ يُتْبَعَ بِنَارٍ وَأَلْحِدُوا لِي لَحْدًا، وَلاَ تَجْعَلُوا فِي قَبْرِي لَبِنًا عَرْزَمِيًّا.

١١٢٨٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تُتْبَعُ بِصَوْتٍ، وَلاَ بِنَارٍ، وَلاَ يُمْشَىٰ أَمَامَهَا»(١).

١١٢٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حَنَشِ بْنِ المُعْتَمِرِ قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي جِنَازَةٍ فَرَأَىٰ امْرَأَةً مَعَهَا مِجْمَرٌ فقال: «اطْرُدُوهَا»، فَمَا زَالَ قَائِمًا حَتَّىٰ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ تَوَارَتْ فِي آجَامِ المَدِينَةِ(٢).

٥٩- فِي وَضْعِ الرَّجُلِ عَنُقَهُ فِيمَا بَيْنَ عُودَيْ السَّرِيرِ

١١٢٨٦- حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهِكَ قال: رَأَيْتُ ابن عُمَرَ فِي جِنَازَةٍ وَاضِعًا السَّرِيرَ علىٰ كَاهِلَهُ بَيْنَ العَمُودَيْنِ(٣).

١١٢٨٧- حَدَّثَنَا مَعِنُ بْنُ عِيسَىٰ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قال: رَأَيْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بَيْنَ عَمُودَيْ سَرِيرِ أُمِّهِ حَتَّىٰ خَرَجَ بِهَا مِن الدَّارِ وَحَمْزَةُ، وَعُبَيْدُ اللهِ أَحَدُهُمَا أَخَذَ بِعِضَادة السَّرِيرِ اليُمْنَىٰ وَالآخَرُ بِالْيُسْرَىٰ.

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام الرجل الراوي عن أبي سعيد.

(٢) إسناده مرسل، وأيضًا حنش بن المعتمر ليس بالقوي.

(٣) في إسناده عنعنة هشيم بن بشير وهو مدلس.

١١٢٨٨- حَدَّثَنَا مَعِنُ بْنُ عِيسَىٰ، عَنْ مَعْرُوفٍ مَوْلًى لِقُرَيْشٍ قال: رَأَيْتُ المُطَّلِبَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَنْطَبٍ بَيْنَ عَمُودَيْ سَرِيرِ ابنهِ الحَارِثِ.

١١٢٨٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَغُنْدَرٌ [عن][1] شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَن أَبِيهِ قال: رَأَيْتُ سَعْدًا عِنْدَ قَائِمَةِ سَرِيرِ عَبْدِ الرحمن بْنِ عَوْفٍ يَقُولُ: وَاجَبَلاَهُ[2]. ٢٧٣/٣

١١٢٩٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنِ [أبي][3] إِسْحَاقَ قال: رَأَيْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ فِي جِنَازَةِ أَبِي مَيْسَرَةَ آخِذًا بِقَائِمَةِ السَّرِيرِ وَجَعَلَ يَقُولُ: غَفَرَ اللهُ لَكَ يَا أَبَا مَيْسَرَةَ[4].

١١٢٩١- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ قَائِمتي السَّرِيرِ رجل يَحْمِلُهُ.

١١٢٩٢- حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ فُرَاتِ بْنِ سَلْمَانَ قال: خَرَجَتْ جِنَازَةٌ مِنْ دَارِ بَنِي ذِي الخِمَارِ قال: وَشَابٌّ مِنْهُمْ قد وَضَعَ السَّرِيرَ عَلَىٰ كَاهِلِهِ، فَأَخَذَ مَيْمُونٌ بِيَدِهِ فَأَخْرَجَهُ.

١١٢٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ قال: رَأَيْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ فِي جِنَازَةِ أَبِي مَيْسَرَةَ وَالسَّرِيرُ عَلَىٰ عَاتِقِهِ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأَبِي مَيْسَرَةَ[5].

١١٢٩٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الرَّبِيعِ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَقُومَ فِي مُقَدَّمِ السَّرِيرِ أَوْ مُؤَخَّرِهِ.

---

(١) كذا في (م)، (ث)، (و)، ووقع في المطبوع، (د): (و) خطأ، أنظر ترجمة شعبة بن الحجاج من «التهذيب».

(٢) إسناده صحيح.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (ابن) خطأ، إسرائيل بن يونس يروي عن جده أبي إسحاق، ولا يروي عن محمد بن إسحاق.

(٤) في إسناده إسرائيل بن يونس، وروايته عن جده أبي إسحاق بعد اختلاطه، لكن أبا إسحاق ذكر هنا حكاية يشبه أن يكون حفظها، ويشهد له الأثر الذي سيأتي عن إسماعيل بن أبي خالد بإسناد صحيح.

(٥) إسناده صحيح.

٦٠- مَا قَالُوا: فِي الرَّجُلِ يَقُولُ خَلْفَ المَيِّتِ اسْتَغْفِرُوا لَهُ يَغْفِرُ اللهُ لَكُمْ

١١٢٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَتْبَعَ الرَّجُلُ الجِنَازَةَ يَقُولُ: ٱسْتَغْفِرُوا لَهُ غَفَرَ اللهُ لَكُمْ.

١١٢٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَتِيقٍ قال: كُنْتُ فِي جِنَازَةٍ فِيهَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ فقال رَجُلٌ: ٱسْتَغْفِرُوا لَهُ غَفَرَ اللهُ لَكُمْ قال سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ لاَ غَفَرَ اللهُ لَك.

١١٢٩٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ [المعلىٰ][1] عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قال: كُنْتُ مَعَهُ فِي جِنَازَةٍ فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: ٱسْتَغْفِرُوا لَهُ غَفَرَ اللهُ لَكُمْ، فَنَهَاهُ.

١١٢٩٨- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَقُولَ: ٱسْتَغْفِرُوا لَهُ غَفَرَ اللهُ لَكُمْ.

١١٢٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قال: أَوَّلُ مَا سَمِعْت فِي جِنَازَةٍ [استغفروا له في جنازه سعيد بن أوس][2].

١١٣٠٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ [أو][3] عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَقُولَهُ. ٢٧٤/٣

١١٣٠١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَقُولَ: ٱسْتَغْفِرُوا [له] غَفَرَ اللهُ لَكُمْ.

١١٣٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُطِيعٍ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ حَرْمَلَةَ، أَنَّهُ كَانَ فِي جِنَازَةٍ فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ فقال سَعِيدُ بْنُ المُسَيِّبِ مَا يَقُولُ زحركُمْ هٰذا؟.

١١٣٠٣- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَبِي [راشد][4]، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ فِي جِنَازَةٍ: ٱسْتَغْفِرُوا لَهُ غَفَرَ اللهُ لَكُمْ، فَغَضِبَ.

---

(١) كذافي الأصول، ووقع في المطبوع: (ا لعلاء) ولا أدري من هو.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (سعد بن أوس ٱستغفروا له).

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) كذا في (م)، (و)، (ث)، ووقع في المطبوع، (د): (أزهر) خطأ؛ ٱنظر ترجمة ربيع بن أبي راشد من «الجرح»: (٣/ ٤٦١).

٦١- فِي رَفْعِ الصَّوْتِ فِي الجِنَازَةِ

١١٣٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ قال: كُنَّا فِي جِنَازَةٍ فَرَفَعَ نَاسٌ مِن القُصَّاصِ أَصْوَاتَهُمْ فقال أَبُو قِلاَبَةَ: كَانُوا يُعَظِّمُونَ المَيِّتَ بِالسَّكِينَةِ.

١١٣٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قال: كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ يَسْتَحِبُّونَ خَفْضَ الصَوْتِ عِنْدَ ثَلاَثٍ عِنْدَ القِتَالِ، وَعِنْدَ القُرْآنِ، وَعِنْدَ الجَنَائِزِ(١).

١١٣٠٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قال: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ نَحْوَهُ(٢).

١١٣٠٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا كَانَ فِي جِنَازَةٍ أَكْثَرَ السُّكُوتَ وَحَدَّثَ نَفْسَهُ(٣).

١١٣٠٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قال: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ الصَّوْتَ عِنْدَ ثَلاَثٍ: عِنْدَ الجِنَازَةِ، وَإِذَا التَقَى الزَّحْفَانِ، وَعِنْدَ قِرَاءَةِ القُرْآنِ(٤).

٦٢- مَا قَالُوا: فِي [الإذن](٥) بِالْجِنَازَةِ مِنْ كُرْهِهِ

١١٣٠٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ بِلاَلِ بْنِ يَحْيَىٰ، عَنْ حُذَيْفَةَ قال: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ، عَنِ النَّعْيِ(٦). ٢٧٥/٣٠

---

(١) في إسناده عنعنة قتادة، والحسن وهما مدلسان.

(٢) أنظر التعليق السابق.

(٣) إسناده معضل، ابن جريج يروىٰ عن التابعين.

(٤) إسناده مرسل وفيه أيضًا علىٰ بن زيد بن جدعان وهو ضعيف الحديث.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (الأذان).

(٦) إسناده مرسل، بلال بن يحيى العبسىٰ لم يسمع من حذيفة - كما قال ابن معين وغيره، وجيب بن سليم الراوي عنه مجهول، لا أعلم له توثيقًا يعتد به.

١١٣١٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قال: النَّعْيُ مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ(١).

١١٣١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِيهِ قال: أَوْصَى الرَّبِيعُ بْنُ [خُثَيْمٍ](٢) أَنْ لاَ تُشْعِرُوا بِي أَحَدًا وَسُلُّونِي إِلَىٰ رَبِّي سَلا.

١١٣١٢- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ الزَّبْرِقَانِ قال: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ عِنْدَ مَوْتِهِ يَقُولُ: إِذَا أَنَا مِتّ فَلاَ تُؤْذِنُوا بِي أَحَدًا.

١١٣١٣- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قال أَوْصَىٰ أَبُو مَيْسَرَةَ أَخَاهُ أَنْ لاَ تُؤْذِنَ [بي] أَحَدًا قال أَبُو إِسْحَاقَ: وَبِذَلِكَ أَوْصَىٰ عَلْقَمَةُ وَالأَسْوَدُ.

١١٣١٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ [قيس](٣)، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ، أَنَّهُ أَوْصَىٰ أَنْ لاَ تُؤْذِنُوا بي أَحَدًا فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ النَّعْيُ مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ.

١١٣١٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ [أمي](٤)، عَنْ أَبِي الهَيْثَمِ قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: إِذَا كُنْتُمْ أَرْبَعَةً فَلاَ تُؤْذِنُوا أَحَدًا.

١١٣١٦- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ ثُوَيْرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ أَوْصَىٰ أَنْ لاَ تُعْلِمُوا بِي أَحَدًا.

١١٣١٧- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ [عن أبيه](٥) عَنِ ابن

---

(١) إسناده ضعيف. فيه أبو حمزة ميمون الأعور وهو متروك الحديث.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (خيثم) وهو خطأ متكرر.

(٣) كذا في (م)، (ث)، (و)، ووقع في المطبوع، (د): (حصين) خطأ، لايوجد في شيوخ وكيع من يسمىٰ محمد بن حصين، وانظر ترجمة محمد بن قيس الوالبي من «التهذيب».

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (الثوري) خطأ، أنظر ترجمة أمي بن ربيعة من «التهذيب».

(٥) زيادة من (م)، (ث)، (و)، سقطت من المطبوع، (د).

عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا مَاتَ لَهُ مَيِّتٌ [تحين][1] بِهِ غَفْلَةَ النَّاسِ[2].

١١٣١٨- حَدَّثَنَا المُحَارِبِيُّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ سُوَيْد بْنِ غَفْلَةَ قال: إِذَا أَنَا مِتّ فَلاَ تُؤْذِنُوا بِي أَحَدًا.

١١٣١٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَخِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: لاَ تُؤْذِنُوا بِجِنَازَتِي أَحَدًا.

١١٣٢٠- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِيهِ قال: لاَ تُؤْذِنُوا بِجِنَازَتِي أَهْلَ مَسْجِدِي.

٦٣- مَنْ رَخَّصَ فِي [الإذن][3] بِالْجِنَازَةِ

١١٣٢١- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قال: أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمِّهِ يَزِيدَ بْنِ ثَابِتٍ وَكَانَ أَكْبَرَ مِنْ زَيْدٍ قال خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا وَرَدْنَا البَقِيعَ إِذَا هُوَ بِقَبْرٍ جَدِيدٍ فَسَأَلَ، عَنْهُ فَقَالُوا: فُلاَنَةُ، فَعَرَفَهَا قال: فَقَالَ: «أَفَلاَ آذَنْتُمُونِي بِهَا» قَالُوا: كُنْت قَائِلًا فَكَرِهْنَا أَنْ نُؤْذِنَك فقال: «لاَ تَفْعَلُوا لاَ أَعْرِفَنَّ مَا مَاتَ مِنْكُمْ مَيِّتٌ مَا [دمت][4] بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ إِلَّا آذَنْتُمُونِي بِهِ فَإِنَّ صَلاَتِي عَلَيْهِ رَحْمَةٌ»[5]. ٢٧٦/٣

١١٣٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرىٰ بَأْسًا أَنْ يُؤْذِنَ الرَّجُلُ حَمِيمَهُ وَصَدِيقَهُ بِالْجِنَازَةِ.

---

(١) في الأصول، ووقع في المطبوع: (عين).

(٢) إسناده لا بأس به.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (الأذان).

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (كنت).

(٥) في إسناده خارجة بن زيد، قال البخاري: إن صح قول موسىٰ بن عقبة أن يزيد بن ثابت قُتِل أيام اليمامة في عهد أبي بكر، فإن خَارِجه بن زيد لم يُدْرك عمّه.

١١٣٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُرْوَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُؤْذِنُ بِالْجِنَازَةِ فَيَمُرُّ بِالْمَسْجِدِ فَيَقُولُ: عَبْدُ اللهِ دُعِيَ فَأَجَابَ، أَوْ: أَمَةُ اللهِ دُعِيَتْ فَأَجَابَتْ [فما] يَقُومُ مَعَهَا إِلَّا القَلِيلُ مِنْهُمْ(١).

١١٣٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِيهِ قال: كَانَ عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ صِدِّيقًا لِلرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ، فَلَمَّا ثَقُلَ قال عَمْرٌو لِأُمِّ وَلَدِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ أَعْلِمِينِي إِذَا مَاتَ فقالتْ: إِنَّهُ قَالَ: إِذَا أَنَا مِتّ فَلاَ تُشْعِرِي بِي أَحَدًا وَسُلُّونِي إِلَىٰ رَبِّي سَلًّا قال: فَبَاتَ عَمْرٌو عَلَىٰ دَكَاكِينِ بَنِي ثَوْرٍ حَتَّىٰ أَصْبَحَ فَشَهِدَهُ.

١١٣٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرىٰ بَأْسًا أَنْ يُؤْذِنَ بِالْمَيِّتِ صَدِيقُهُ، وَقَالَ: إِنَّمَا كَانُوا يَكْرَهُونَ نَعْيًا كَنَعْيِ الجَاهِلِيَّةِ أَنْعَىٰ فُلاَنًا.

١١٣٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ النُّعْمَانِ قال: كَانَ عَلِيٌّ إِذَا دُعِيَ إِلَىٰ جِنَازَةٍ قال: إِنَّا [لقائمون]، وَمَا يُصَلِّي عَلَى المَرْءِ إِلَّا عَمَلُهُ(٢).

١١٣٢٧- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الحِمْيَرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعُودُ فُقَرَاءَ أَهْلِ المَدِينَةِ وَيَشْهَدُ جَنَائِزَهُمْ إِذَا مَاتُوا قال: فَتُوُفِّيَتْ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ العَوَالِي فقال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا حَضَرَتْ فَآذِنُونِي بِهَا» قال: فَأَتَوْهُ لِيُؤْذِنُوهُ فَوَجَدُوهُ نَائِمًا، وَقَدْ ذَهَبَ مِن اللَّيْلِ فَكَرِهُوا أَنْ يُوقِظُوهُ، وَتَخَوَّفُوا عَلَيْهِ ظُلْمَةَ اللَّيْلِ وَهَوَامَّ الأَرْضِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ سَأَلَ عَنْهَا فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ أَتَيْنَاكَ لِنُؤْذِنَكَ بِهَا فَوَجَدْنَاكَ نَائِمًا فَكَرِهْنَا أَنْ نُوقِظَكَ وَتَخَوَّفْنَا عَلَيْكَ ظُلْمَةَ اللَّيْلِ وَهَوَامَّ الأَرْضِ قال: فَدَفَنَّاهَا ٢٧٧/٣

---

(١) إسناده مرسل، عبد الله بن عروة لم يدرك أبا هريرة ﷺ.

(٢) في إسناده النعمان بن أبي خالد، وهو مجهول الحال، لا أعلم له توثيقًا يعتد به.

[قال][(١)] فَمَشَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ قَبْرِهَا فَصَلَّىٰ عَلَيْهَا وَكَبَّرَ أَرْبَعًا[(٢)].

٦٤- فِي المَشْيِ أَمَامَ الجِنَازَةِ مَنْ رَخَّصَ فِيهِ

١١٣٢٨- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قال: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَمْشُونَ أَمَامَ الجِنَازَةِ[(٣)].

١١٣٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمٍ قال: رَأَيْتُ [ابن عمر][(٤)] يَمْشِي أَمَامَ الجِنَازَةِ[(٥)].

١١٣٣٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي [حازم][(٦)] قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَالْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ يَمْشِيَانِ أَمَامَ الجِنَازَةِ[(٧)].

١١٣٣١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ قال: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا قَتَادَةَ وَابْنَ عُمَرَ وَأَبَا أُسَيْدَ يَمْشُونَ أَمَامَ الجِنَازَةِ[(٨)].

١١٣٣٢- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ [عبد الحميد][(٩)]، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ

---

(١) كذا في (م)، (ث)، (و)، ووقع في (د)، والمطبوع: (هناك).

(٢) في إسناده سفيان بن حسين وهو ضعيف في الزهري باتفاق.

(٣) هٰذا الحديث ٱختلف في إرساله، ووصله عن الزهري، وذكر الترمذي في «سننه»: (٢/ ٣٣٠) الٱختلاف في ذلك وقال: وأهل الحديث كلهم يرون أن الحديث المرسل في ذلك أصح أ.هـ وراجع أيضًا «نصب الراية»: (٢/ ٢٩٤).

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عمر) وهو وهم، سالم بن أبي الجعد لم يدرك عمر ﷺ.

(٥) إسناده صحيح.

(٦) وقع في الأصول، والمطبوع: (حاتم) وهو خطأ أبوحازم سلمان الأشجعي هو الذي يروي عن الحسن، وأبي هريرة رضي الله عنهما، ويروي عنه عدي بن ثابت، ولا أعلم لعدي بن ثابت شيخًا يعرف بأبي حاتم.

(٧) إسناده لا بأس به.

(٨) في إسناده صالح مولى التوأمة وكان قداختلط، ورواية ابن أبي ذئب عنه -كما ذكرنا قريبًا عن البخاري ليست قبل ٱختلاطه.

(٩) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عبدالله الحميدي) خطأ، ٱنظر ترجمته من «التهذيب».

أَبِيهِ قال: كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ يَمْشُونَ أَمَامَ الجِنَازَةِ حَتَّىٰ إِذَا تَبَاعَدُوا عَنْهَا قَامُوا يَنْتَظِرُونَهَا(١).

١١٣٣٣- [حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال: رأيت علقمة والأسود يمشيان أمام الجنازة](٢).

١١٣٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ قال: رَأَيْتُ سَالِمًا وَالْقَاسِمَ يَمْشِيَانِ أَمَامَ الجِنَازَةِ.

١١٣٣٥- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنِ ابن عَوْنٍ قال: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا، عَنِ المَشْيِ أَمَامَ الجِنَازَةِ فقال: لاَ أَعْلَمُ بِهِ بَأْسًا قال: وَكَانَ القَاسِمُ وَسَالِمٌ يَفْعَلاَنِهِ. ٢٧٨/٣

١١٣٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ فِي الجِنَازَةِ أَنْتُمْ [مُشَيِّعُونَ] لَهَا تَمْشُونَ أَمَامَهَا وَخَلْفَهَا، وَعَنْ يَمِينِهَا وعن شِمَالِهَا(٣).

١١٣٣٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قال: أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قال: مَشَيْت مَعَ الحُسَيْنِ بْنُ عَلِيٍّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ الزُّبَيْرِ أَمَامَ الجِنَازَةِ(٤).

١١٣٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي المِنْهَالِ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ قال: خَلْفَهَا قَرِيبٌ وَأَمَامَهَا قَرِيبٌ، وَعَنْ يَسَارِهَا قَرِيبٌ، وَعَنْ يَمِينِهَا قَرِيبٌ.

١١٣٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قال: رَأَيْتُ ابن عُمَرَ وَعُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَمْشِيَانِ أَمَامَ الجِنَازَةِ(٥).

١١٣٤٠- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنِ [الْعَقَّارِ](٦) بْنِ المُغِيرَةِ قال: كُنْتُ أَمْشِي خَلْفَ الجِنَازَةِ فَجَاءَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَوَضَعَ

---

(١) في إسناده سهيل بن أبي صالح، وليس بالقوي.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٣) في إسناده أبو بكر بن عياش الأسدي وكان في حفظه ضعف.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده ضعيف. أبو خالد الأحمر ليس بالقوي، وحجاج بن أرطاة ضعيف ومدلس، وقد عنعن.

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (الغفار) بالفاء والغين المعجمة خطأ، أنظر ترجمة العقار بن المغيرة بن شعبة من «التهذيب».

فَقَارِي بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ، ثُمَّ دَفَعَنِي حَتَّىٰ تَقَدَّمْت أَمَامَ الجِنَازَةِ[١].

٦٥- [من كان يحب المشي خلف الجنازة

١١٣٤١- حَدَّثَنَا يحيىٰ بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن عمران بن مسلم، عن سويد بن غفلة قال: الملائكة يمشون خلف الجنازة][٢].

١١٣٤٢- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ [جشيب][٣] وَغَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الشَّامِّ قَالُوا: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: إن مِنْ تَمَامِ أَجْرِ الجِنَازَةِ أَنْ يُشَيِّعَهَا مِنْ أَهْلِهَا وَالْمَشْيُ خَلْفَهَا[٤].

١١٣٤٣- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عِمَارَةَ قال: قَالَ [أبو][٥] مَعْمَرٍ فِي جِنَازَةِ أَبِي مَيْسَرَةَ: ٱمْشُوا خَلْفَ جِنَازَةِ أَبِي مَيْسَرَةَ، فَإِنَّهُ كَانَ [مشاء] خَلْفَ الجَنَائِزِ.

١١٣٤٤- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ قال: رَأَيْتُ أَبَا قِلاَبَةَ غَيْرَ مَرَّةٍ يَجْعَلُ الجَنَازَةَ عَنْ يَمِينِهِ.

١١٣٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ ابن أَبْزىٰ قال: كُنْتُ فِي جِنَازَةٍ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ أَمَامَهَا وَعَلِيٌّ يَمْشِي خَلْفَهَا قال: فَجِئْت إِلَىٰ عَلِيٍّ فَقُلْت لَهُ: المَشْيُ خَلْفَهَا أَفْضَلُ أَوْ المَشْيُ أَمَامَهَا فَإِنِّي أَرَاك تَمْشِي خَلْفَهَا وَهَذَانِ يَمْشِيَانِ أَمَامَهَا قال: فَقَالَ لِي: لَقَدْ عَلِمْنَا، أَنَّ المَشْيَ خَلْفَهَا أَفْضَلُ مِنْ أَمَامِهَا مِثْلَ صَلاَةِ الجَمَاعَةِ عَلَى الفَذِّ وَلَكِنَّهُمَا يَسِيرَانِ

---

(١) في إسناده العقار بن المغيرة وهو مجهول الحال، لا أعلم له توثيقًا يعتد به

(٢) عنوان الباب، والأثر ما بين المعقوفين سقطا من المطبوع، وهما ثابتين في الأصول.

(٣) كذا في (م)، (ث)، (و)، ووقع في المطبوع، (د): (حبيب) خطأ، ليس في الرواة من يسمىٰ عامر بن حبيب إنما هو عامر بن جشيب الشامي.

(٤) إسناده مرسل، عامر بن جشيب لم يسمع من أبي الدرداء - كما قال الدارقطني.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (ابن) خطأ، ٱنظر ترجمة أبي معمر عبدالله بن سخبرة من «التهذيب».

٢٧٩/٣

مُيَسِّرَانِ يُحِبَّانِ أَنْ يُيَسِّرَا عَلَى النَّاسِ[١].

١١٣٤٦- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ يَحْيَى الجَابِرِ، عَنْ أَبِي مَاجِدٍ قال: سَأَلْتُ [ابْنَ][٢] مَسْعُودٍ، عَنِ السَّيْرِ بِالْجِنَازَةِ قال: السَّيْرُ مَا دُونَ [الخَبَبِ][٣]، إِنَّ الجِنَازَةَ مَتْبُوعَةٌ، وَلاَ تَتْبَعُ لَيْسَ مَعَهَا مَنْ يَقْدُمُهَا[٤].

١١٣٤٧- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ مَرِيحٍ [بن][٥] مَسْرُوقٍ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لِكُلِّ أُمَّةٍ قُرْبَانٌ [وإِنَّ] قُرْبَانُ هٰذِهِ الأُمَّةِ مَوْتَاهَا فَاجْعَلُوا مَوْتَاكُمْ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ»[٦].

١١٣٤٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي النُّعْمَانِ قال: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: لأَنْ [لا][٧] أَخْرُجْ مَعَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْشِيَ أَمَامَهَا[٨].

١١٣٤٩- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ الجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَبَاحٍ قال: لِلْمَاشِي فِي الجِنَازَةِ قِيرَاطَانِ وَلِلرَّاكِبِ قِيرَاطٌ.

---

(١) إسناده ضعيف. فيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف الحديث.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عن)، وهو خطأ بين.

(٣) كذا في (م)، (ث)، (و)، ووقع في المطبوع، (د): (الجنب) خطأ، والخبب: ضرب من العدو
- أنظر مادة خبب من «لسان العرب».

(٤) إسناده ضعيف جدًا. يحيى الجابر ضعيف الحديث، وأبو ماجد الحنفي، منكر الحديث وجهلوه.

(٥) وقع في الأصول، والمطبوع: (عن)، والصواب ما أثبناه، أنظر ترجمة مريح بن مسروق من «الجرح»: (٨/ ٤٤٠).

(٦) إسناده مرسل. مريح بن مسروق روايته عن عمر مرسلة - كما قال أبو حاتم - فكيف عن النبي ﷺ ومع هٰذا فهو مجهول الحال، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٨/ ٤٤٠)، ولا أعلم له توثيقًا يعتدبه.

(٧) زيادة من (م)، (ث)، (و)، سقطت من المطبوع، (د).

(٨) في إسناده أبو النعمان هٰذا، ولا أدرىٰ من هو.

٦٦- مَنْ رَخَّصَ فِي الرُّكُوبِ أَمَامَ الجِنَازَةِ

١١٣٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَبَّاسٍ الهَمْدَانِيِّ، عَنِ ابن [معقل][(١)] قَالَ: رَأَيْتُ ابن عُمَرَ عَلَىٰ بَغْلٍ رَاكِبًا أَمَامَ الجِنَازَةِ[(٢)].

١١٣٥١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ عُيَيْنَةَ [بن][(٣)] عَبْدِ الرحمن، عَنْ أَبِيهِ قال: رَأَيْتُ أَبَا بَكْرَةَ فِي جِنَازَةِ عَبْدِ الرحمن بْنِ سَمُرَةَ عَلَىٰ بَغْلَةٍ لَهُ[(٤)].

١١٣٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرٍ قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي جِنَازَةِ ابن الدِّحْدَاحِ وَهُوَ رَاكِبٌ عَلَىٰ فَرَسٍ وَهُوَ يَتَقَوَّسُ بِهِ وَنَحْنُ حَوْلَهُ[(٥)].

١١٣٥٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ [جبار][(٦)] الطَّائِيِّ قال: رَأَيْتُ ابن عَبَّاسٍ فِي جِنَازَةٍ [أبي مصعب علىٰ أتان له حمراء][(٧)].

١١٣٥٤- حَدَّثَنَا أبوبكر بن عياش، عن أبي إسحاق عن جبار الطائي قال: رأيت ابن عباس في جنازة][(٨)] فَذَكَرَ [نحوه][(٩)].

---

(١) كذا في (م)، (ث)، (و)، ووقع في (د)، والمطبوع: (مغفل) خطأ، عبد الله بن مغفل صحابي لا يروىٰ ذلك عن ابن عمر.

(٢) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة، وهو ضعيف، ومدلس.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عن) خطأ، أنظر ترجمة عيينة بن عبد الرحمن من «التهذيب».

(٤) إسناده لا بأس به.

(٥) أخرجه مسلم: (٧/ ٤٧-٤٨).

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (خيار) خطأ، أنظر ترجمته من «الجرح»: (٢/ ٥٤٣).

(٧) في إسناده جبار بن القاسم الطائي وهو مجهول الحال، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٢/ ٥٤٣)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٨) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٩) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (وهو تيقوس به ونحن حوله) وهو أنتقال نظر للأثر المتقدم.

- والأثر في إسناده جبار الطائي وهو مجهول - كما تقدم في التعليق على الإسناد السابق.

١١٣٥٥- حَدَّثَنَا ابن أَبِي زَائِدَةَ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الحَكَمِ قال: رَأَيْتُ شُرَيْحًا عَلَىٰ بَغْلَةٍ يَسِيرُ أَمَامَ الجِنَازَةِ وقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: عَلَىٰ بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ يَسِيرُ خَلْفَ الجِنَازَةِ.

٢٨٠/٣ ١١٣٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ نُعَيْمٍ قال: رَأَيْتُ أَبَا وَائِلٍ فِي جِنَازَةِ خَيْثَمَةَ رَاكِبًا عَلَىٰ حِمَارٍ يَقُولُ: وَاحَرْبَاه أَوْ كَلِمَةً نَحْوُهَا.

١١٣٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ دِينَارٍ قال: رَأَيْتُ عَطَاءً يَسِيرُ أَمَامَ الجِنَازَةِ رَاكِبًا.

١١٣٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ قال: رَأَيْتُ الحَسَنَ أَمَامَ الجِنَازَةِ رَاكِبًا.

١١٣٥٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ [أبي إِسْحَاقَ][1] قَالَ: رَأَيْتُ شُرَيْحًا رَاكِبًا فِي جِنَازَةِ أَبِي مَيْسَرَةَ.

١١٣٦٠- [حدثنا وكيع][2] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ [عبيد اللهِ][3] الثَّقَفِيُّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: الرَّاكِبُ يَسِيرُ خَلْفَ الجِنَازَةِ وَالْمَاشِي حَيْثُ شَاءَ مِنْهَا وَالطِّفْلُ يُصَلَّىٰ عَلَيْهِ[4].

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (إسحاق) خطأ، أنظر ترجمة أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي من «التهذيب».

(٢) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عبدالله) خطأ، أنظر ترجمة سعيد بن عبيد الله بن جبير الثقفي من «التهذيب».

(٤) هٰذا الحديث أختلف علىٰ زياد بن جبير في رفعه، أو وقفه على المغيرة بن شعبة، ولما ذكر الدارقطني في «العلل»: (٧/ ١٣٤-١٣٥) الأختلاف علىٰ زياد فيه نقل عن يونس بن عبيد أنه قال: وأما أنا فلا أحفظ رفعه، وأهل زياد يرفعونه أ.هـ قلت: ويونس بن عبيد من الأئمة الأثبات.

٦٧- مَنْ كَرِهَ الرُّكُوبَ مَعَهَا وَالسَّيْرَ أَمَامَهَا

١١٣٦١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَمَّامٍ السَّكُونِيِّ وَهُوَ الوَلِيدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي [هبيرة](١)، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِدَابَّةٍ وَهُوَ فِي جِنَازَةٍ فَلَمْ يَرْكَبْ، فَلَمَّا ٱنْصَرَفَ رَكِبَ(٢).

١١٣٦٢- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: قُلْت لِعَلْقَمَةَ: أَيُكْرَهُ المَشْيُ خَلْفَ الجِنَازَةِ؟ قال: لاَ إِنَّمَا يُكْرَهُ السَّيْرُ أَمَامَهَا.

١١٣٦٣- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابن أَبِي رَوَّادٍ قال: حَدَّثَنَا أَبُو [سعد](٣)، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قال: لَوْ يَعْلَمُ رِجَالٌ يَرْكَبُونَ فِي الجِنَازَةِ مَا لِرِجَالٍ يَمْشُونَ مَا رَكِبُوا(٤).

١١٣٦٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ ثَوْبَانَ، أَنَّهُ رَأَىٰ رَجُلًا رَاكِبًا فِي جِنَازَةٍ فَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ فَجَعَلَ يَكْبَحُهَا، وَقَالَ: تَرْكَبُ وَعِبَادُ اللهِ يَمْشُونَ(٥).

٢٨١/٣ ١١٣٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يَسِيرَ الرَّاكِبُ أَمَامَهَا.

١١٣٦٦- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَىٰ، عَنْ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (هريرة).

(٢) في إسناده أبو هبيرة وهما ٱثنان صحابي، وتابعي ولم أر في الرواة عن أي منهما الوليد بن قيس إلا أنه عامة رواية الوليد عن التابعين، وأيضًا لم أجد الحديث في مسند أبي هبيرة عائذ بن عمرو من كتب الأطراف.
فالأقرب أن يكون عن التابعي يحيىٰ بن عباد ويكون الحديث مرسل.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (سعيد)، وأبو سعد الأزدى الذي يروىٰ عن زيد بن أرقم يقال فيه أيضًا: أبو سعيد، ٱنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) في إسناده أبو سعد الأزدي وهو مجهول الحال، لا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٥) إسناده مرسل، راشد بن سعد المقرائي لم يسمع من ثوبان كما قال أبو حاتم وغيره.

سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قال: الرَّاكِبُ فِي الجِنَازَةِ كَالْجَالِسِ فِي بَيْتِهِ[١].

١١٣٦٧- حَدَّثَنَا [مُعَاذُ عن ابن عَوْنٍ][٢] قال: كَانَ الحَسَنُ، وَابْنُ سِيرِينَ لاَ يَسِيرَانِ أَمَامَ الجِنَازَةِ.

١١٣٦٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَىٰ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قال: الرَّاكِبُ فِي الجِنَازَةِ كَالْجَالِسِ فِي بَيْتِهِ[٣].

٦٨- مَنْ كَرِهَ السُّرْعَةَ [بالْجِنَازَةِ]

١١٣٦٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ بِنْتِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِجِنَازَةٍ وَهِيَ تُمْخَضُ [كما يُمخَضُ][٤] الزِّقُّ فقال: «عَلَيْكُمْ بِالْقَصْدِ فِي جَنَائِزِكُمْ»[٥].

٦٩- فِي الجِنَازَةِ يُسْرَعُ بِهَا إِذَا خُرِجَ بِهَا أَمْ لاَ

١١٣٧٠- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ [عن أبي هريرة][٦]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ، فَإِنْ تَكُن صَالِحَةً فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا إِلَيْهِ وَإِنْ تَكُ غَيْرَ ذَلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ، عَنْ رِقَابِكُمْ»[٧].

---

(١) إسناده ضعيف. فيه عبد الأعلىٰ بن عامر الثعلبي وهو ضعيف الحديث.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (معاذ بن عون) خطأ، إنما هو معاذ بن عبدالله بن عون.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عبد الأعلىٰ بن عامر الثعلبي وهو ضعيف الحديث.

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) في إسناده بنت أبي بردة، ولم أقف علىٰ ترجمة لها، ولا أدرىٰ إن كانت سمعت من جدها أم لا، وقد روي هٰذا الحديث من طريق الليث بن أبي سليم عن أبي بردة، والليث بن أبي سليم ضعيف جدًا.

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بن أبي هبيرة)، وهو وهم، إنما هو سعيد بن المسيب عن أبي هريرة.

(٧) أخرجه البخاري: (٣/ ٢١٨)، ومسلم: (٧/ ١٧).

١١٣٧١- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرحمن [عَنْ أَبِيهِ][(١)] عن أبي بَكْرَةَ قال لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَأَنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَكَادُ أَنْ يَرْمُلَ بِالْجِنَازَةِ رَمَلًا[(٢)].

١١٣٧٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابن عُلَيَّةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ الحَسَنِ قال: أَوْصَىٰ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ قال: إِذَا أَنَا مِتّ فَأَسْرِعُوا، وَلاَ تُهَوِّدُوا [كَمَا يهَوِّدُ][(٣)] اليَهُودُ وَالنَّصَارىٰ[(٤)].

٢٨٢/٣ ١١٣٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ قال: حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ البَصْرِيُّ قال: قَالَ عُمَرُ حِينَ حَضَرَتْهُ الوَفَاةُ لِابْنِهِ: إِذَا خَرَجْتُمْ فَأَسْرِعُوا بِي المَشْيَ[(٥)].

١١٣٧٤- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الجَعْدِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: أَسْرِعُوا بِي إِلَىٰ رَبِّي[(٦)].

١١٣٧٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ [عن زيد العمي][(٧)] عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ

---

(١) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٢) في إسناده عبد الرحمن بن جوشن والد عيينة، وثقة ابن معين، وأبو زرعة تبعًا لطريقة توثيق الرجل إذا روىٰ عنه ثقة ولم يعرف بجرح، وهي طريقة لا تكفي لرفع جهالة الرجل، وعبد الرحمن هٰذا تفرد ابنه بالرواية عنه، لذا فقد قال عنه الإمام أحمد: ليس بالمشهور، وهو الأقرب لحاله وأيضا فإن ابنة أبي بكرة كانت امرأة أبيه، فلا أدرىٰ أسمع من بكرة -ﷺ أم لا وما إخاله.

(٣) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٤) إسناده مرسل الحسن لم يسمع من عمران بن حصين كما قال ابن معين، وغيره.

(٥) إسناده مرسل. يحيىٰ بن راشد أو ابن أبي راشد - كما في نسخة من «الجرح» - روايته عن عمر ﷺ مرسلة، كما قال أبو حاتم في «الجرح»: (٩/ ١٤٣)، وفي إسناده أيضًا عبد الرحمن بن يزيد بن تميم - الذي كان يغلط فيه أبو أسامة ويظنه ابن جابر، وابن تميم ضعيف الحديث.

(٦) إسناده مرسل، إبراهيم بن نافع يروي عن التابعين لم يدرك أبا هريرة ﷺ.

(٧) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

النَّاجِي قال: إنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَنْقَطِعُ شِسْعُهُ فِي الجِنَازَةِ فَمَا يُدْرِكُهَا أَوْ مَا كَادَ أَنْ يُدْرِكَهَا.

١١٣٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ إبْرَاهِيمَ [عن علقمة][(١)] قَالَ: إذَا أَنَا مِتُّ فَأَسْرِعُوا بِي المَشْيَ.

١١٣٧٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الزَّبْرِقَانِ قال: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ عِنْدَ مَوْتِهِ: إذَا أَنَا مِتّ فَأَسْرِعُوا بِي المَشْيَ.

١١٣٧٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إسْرَائِيلَ، عَنْ [ثوير][(٢)]، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ أَوْصَىٰ أَسْرِعُوا بِي المَشْيَ.

١١٣٧٩- [حدثنا وكيع عن عمارة بن زاذان عن مكحول الأزدي قال: سمع ابن عمر رجلًا يقول ٱرفقوا بها رحمكم الله فقال: هودوا بها لتسرعن بها أو لأرجعن[(٣)]][(٤)].

١١٣٨٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قال: كَانَ يُقَالُ: ٱنْبَسِطُوا لِجَنَائِزِكُمْ، وَلاَ تَدِبُّوا بِهَا دَبَّ اليَهُودِ.

١١٣٨١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ أَنَّهُمَا كَانَا يُعْجِبُهُمَا أَنْ يُسْرَعَ بِالْجِنَازَةِ.

١١٣٨٢- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ أَبِي [المعتمر][(٥)] قَالَ: كَانُوا فِي جِنَازَةٍ فَكَانَ الحَسَنُ إذَا رَأَىٰ مِنْهُمْ إبْطَاءً قال: ٱمْضُوا لاَ تْحسَبُوا مَيِّتَكُمْ.

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (نوير) خطأ، ٱنظر ترجمة ثوير بن أبي فاختة من «التهذيب».

(٣) إسناده ضعيف عمارة بن زاذن ضعيف لا يحتج به.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (القمر) خطأ، لا يوجد في الرواة من يعرف بأبي القمر، وأظنه أبو المعتمر يزيد بن طهمان.

١١٣٨٣- حَدَّثَنَا [عبيد الله][١] قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ قال: حَدَّثَنَا أَبُو [كرب أو أبو حرب عن عبد الله بن عمرو][٢] أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ أَوْصَاهُ قال: إِذَا أَنْتَ حَمَلْتَنِي عَلَى السَّرِيرِ فَامْشِي بِي مَشْيًا بَيْنَ الْمَشْيَيْنِ وَكُنْ خَلْفَ الجِنَازَةِ فَإِنَّ مُقَدَّمَهَا لِلْمَلاَئِكَةِ وَخَلْفَهَا لِبَنِي آدَمَ[٣].

١١٣٨٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ [عن حماد][٤] عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ قال: لاَ تَدِبُّوا بِالْجِنَازَةِ دَبِيبَ النَّصَارىٰ.

٧٠- بِأَيِّ جَوَانِبِ السَّرِيرِ يُبْدَأُ به فِي الحَمْلِ

٢٨٣/٣

١١٣٨٥- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يَعْلَىٰ [بن][٥] عَطَاءٍ، عَنْ عَلِيٍّ الأَزْدِيِّ قال: رَأَيْتُ ابن عُمَرَ فِي جِنَازَةٍ فَحَمَل بِجَوَانِبِ السَّرِيرِ الأَرْبَعِ فَبَدَأَ بِالْمَيَامِنِ، ثُمَّ تَنَحَّىٰ عَنْهَا فَكَانَ مِنْهَا بِمُزْجِرِ كَلْبٍ[٦].

١١٣٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قال: لاَ تُبَالِي بِأَيِّ جَوَانِبِ السَّرِيرِ بَدَأْت.

١١٣٨٧- حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ مِنْدَلٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قال: إِنْ اسْتَطَعْت فَابْدَأْ بِالْقَائِمَةِ التِي تَلِي يَدَ الْيُمْنَىٰ، ثُمَّ أَطِفْ بِالسَّرِيرِ فَكُنْ مِنْهُ قَرِيبًا[٧].

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عبدالله) خطأ، انظر ترجمة عبيد الله بن موسىٰ من «التهذيب».

(٢) مر هٰذا الأثر في باب ما قالوا في الميت كم يغسل مرة فراجعه والتعليق علىٰ هٰذه الأسماء والتعليق عليه.

(٣) انظر التعليق السابق.

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع، وهو حماد بن أبي سليمان.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عن) خطأ، انظر ترجمة يعلىٰ بن عطاء من «التهذيب».

(٦) في إسناده عنعنة هشيم، وهومدلس.

(٧) إسناده ضعيف. فيه مندل بن علي، وهو ضعيف.

١١٣٨٨- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَاسٍ قال: رَأَيْتُ الحَسَنَ تَبِعَ جِنَازَةً يَحْمِلُ فَوَضَعَ السَّرِيرَ عَلَىٰ شِقِّهِ الأَيْسَرِ فَحُوِّلَ فَحَمَلَ مُقَدَّمَ السَّرِيرِ عَلَىٰ شِقِّهِ الأَيْمَنِ [ثم تأخر فوضع مؤخر السرير علىٰ شقة الأيمن][(١)] ثُمَّ تَحَوَّلَ فَوَضَعَ مُؤَخَّرَ السَّرِيرِ عَلَىٰ شِقِّهِ الأَيْسَرِ، ثُمَّ خَلا عَنْهَا.

٧١- مَا قَالُوا: فِيمَا يُجْزِئُ مِنْ حَمْلِ جِنَازَةٍ

١١٣٨٩- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ [نِسْطَاسٍ][(٢)] قَالَ: كُنَّا مَعَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ فِي جِنَازَةٍ فقال: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي جِنَازَةٍ فَلْيَحْمِلْ بِجَوَانِبِ السَّرِيرِ كُلِّهِ، فَإِنَّهُ مِن السُّنَّةِ [ثم ليتطوع أو] لِيَدَعَ[(٣)].

١١٣٩٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ [أبي المهزم][(٤)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: مَنْ حَمَلَ الجِنَازَةَ ثَلاثًا فَقَدْ قَضَىٰ مَا عَلَيْهِ مِنْ حَقِّهَا[(٥)].

١١٣٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ جَشِيبٍ وَغَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ قَالُوا: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: مِنْ تَمَامِ أَجْرِ الجِنَازَةِ أَنْ يُشَيِّعَهَا مِنْ أَهْلِهَا وَأَنْ يَحْمِلَ بِأَرْكَانِهَا الأَرْبَعِ وَأَنْ يَحْثُوَ فِي القَبْرِ[(٦)].

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من (م)، (ث)، (د)، سقطت من المطبوع، (و).

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بسطام) خطأ، انظر ترجمة عبيد بن نسطاس العامري من «التهذيب».

(٣) إسناده مرسل، أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يدرك أباه.

(٤) كذا في الأصول،ووقع في المطبوع: (أبي الهام) خطأ، أنظر ترجمة أبي المهزم التميمىٰ من «التهذيب».

(٥) إسناده واهٍ، أبوا لمهزم متروك الحديث، وعباد بن منصور ضعيف.

(٦) إسناده مرسل، عامر بن جشيب لم يسمع من أبي الدرداء - كما قال الدارقطني.

٢٨٤/٣

٧٢- في خُرُوجِ النِّسَاءِ مَعَ الجِنَازَةِ مَنْ كَرِهَهُ

١١٣٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ [زبيد][١]، عَنْ مَسْرُوقٍ قال خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَ جِنَازَةٍ وَمَعَهَا ٱمْرَأَةٌ فَلَمْ يَبْرَحْ حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِالْبُيُوتِ[٢].

١١٣٩٣- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ حَجَّاجٍ [عن][٣] فُضَيْلٍ، عَنِ ابن [معقل][٤] قال: قَالَ عُمَرُ: لاَ [تتبعني][٥] ٱمْرَأَةٌ[٦].

١١٣٩٤- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: كَانُوا إِذَا أَخْرَجُوا الجِنَازَةَ أَغْلَقُوا البَابَ عَلَى النِّسَاءِ.

١١٣٩٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُثَنَّىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْتَشِرِ قال: كَانَ مَسْرُوقٌ لاَ يُصَلِّي عَلَىٰ جِنَازَةٍ مَعَهَا ٱمْرَأَةٌ.

١١٣٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ [يزيد][٧] قَالَ: كَانَ أَبِي إِذَا كَانَتْ دَارٌ فِيهَا جِنَازَةٌ أَمَرَ بِالْبَابِ فَفُتِحَ فَدَخَلَ العُوَّادُ فَإِذَا أُخْرِجَ بِالْجِنَازَةِ أَمَرَ بِبَابِ الدَّارِ فَأُغْلِقَ فَلاَ تَتْبَعُهَا [امرأة][٨].

١١٣٩٧- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قال

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عبيد).

(٢) إسناده مرسل، وفيه أيضًا ليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بن) خطأ، إنما هو حجاج بن أرطأة عن فضيل بن عمرو، ولا يوجد في الرواة من يسمىٰ حجاج بن فضيل.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (مغفل)، وأظنه عبدالله بن معقل بن مقرن.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (تتبعى الجنازة).

(٦) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة، وهو ضعيف ومدلس.

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (زيد) خطأ، أنظر ترجمة موسىٰ بن عبدالله بن يزيد الخطمي من «التهذيب».

(٨) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (المرأة).

- والأثر في إسناده أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث.

نُهِينَا أَنْ نَتْبَعَ جِنَازَةً مَعَهَا [رانة][(١)].

١١٣٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ قال: كَانَا يَكْرَهَانِ أَنْ تَتْبَعَ النِّسَاءُ الجَنَائِزَ.

١١٣٩٩- حَدَّثَنَا [عُبَيْدُ اللهِ][(٢)] بْنُ مُوسَىٰ قال: أَخْبَرَنَا الحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الأَعْلَىٰ، عَنْ سُوَيْد قال: لاَ يَنْبَغِي لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ بَابِ الدَّارِ مَعَ الجِنَازَةِ.

١١٤٠٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ قال: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ قال: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ قال: كُنَّا فِي جِنَازَةٍ وَفِيهَا أَبُو [أمامة][(٣)] فَرَأَىٰ نِسْوَةً فِي الجِنَازَةِ. [فطردهن][(٤)].

١١٤٠١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ قال: رَأَيْتُه يَحْثُو التُّرَابَ فِي وُجُوهِ النِّسَاءِ فِي الجِنَازَةِ وَيَقُولُ لَهُنَّ: ٱرْجِعْنَ، فَإِنْ رَجَعْنَ مَضَىٰ مَعَ الجِنَازَةِ وَإِلاَ رَجَعَ وَتَرَكَهَا.

١١٤٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ [قالت] نُهِينَا، عَنْ ٱتِّبَاعِ الجَنَائِزِ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا[(٥)]. ٣/٢٨٥

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (امرأة) ولعل المقصود نائحة.
- والأثر في إسناده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف جدًا.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع، (عبدالله) خطأ، ٱنظر ترجمة عبيد الله بن موسىٰ من «التهذيب».

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (أسامة) خطأ، عمرو بن قيس يروي عن أبي أمامة ﷺ.

(٤) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.
- والأثر في إسناده معاوية بن صالح، وفيه لين.

(٥) أخرجه مسلم: (٧/ ٣)، وأخرجه البخاري: (٣/ ١٧٣)، من حديث أم الهذيل عن أم عطية.

٧٣- مَنْ رَخَّصَ أَنْ تَكُونَ المَرْأَةُ مَعَ الجِنَازَةِ وَالصِّيَاحُ لاَ يَرى بِهِ بَأْسًا

١١٤٠٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، [بن][(١)] عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ فِي جِنَازَةٍ فَرَأَىٰ عُمَرُ امْرَأَةً فَصَاحَ بِهَا فقال لَهُ: رَسُولُ اللهِ ﷺ: «دَعْهَا يَا عُمَرُ فَإِنَّ العَيْنَ [دَامِعَةٌ] وَالنَّفْسَ مُصَابَةٌ وَالْعَهْدَ قَرِيبٌ»[(٢)].

١١٤٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ [جبار][(٣)] الطَّائِيِّ قال شَهِدْت جِنَازَةَ أُمِّ مُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ وَفِيهَا ابن عَبَّاسٍ عَلَىٰ أَتَانٍ لَهُ فَمَرَّ -أي: فات وعَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو وَابْنُ عُمَرَ، قَالَ: فَسَمِعُوا أَصْوَاتَ صَوَائِحَ قال: قُلْت: يَا ابن عَبَّاسٍ يُصْنَعُ هٰذا وَأَنْتَ هَاهُنَا؟ قال دَعَنَّا مِنْك يَا جبار فَإِنَّ اللهَ أَضْحَكَ وَأَبْكَىٰ[(٤)].

١١٤٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ الحَسَنِ قال: خَرَجَ فِي جِنَازَةٍ فَجَعَلُوا يَصِيحُونَ عَلَيْهَا فَرَجَعَ ثَابِتٌ فقال لَهُ الحَسَنُ: نَدَعُ حَقًّا لِبَاطِلٍ قال: فَحَضَّنِي.

١١٤٠٦- حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَىٰ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قال: رَأَيْتُ سَالِمًا وَالْقَاسِمَ يَمْشِيَانِ أَمَامَ الجِنَازَةِ وَالنِّسَاءَ خَلْفَهَا.

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عن) خطأ، فقد أخرجه ابن ماجة: (١٥٨٧)، من طريق المصنف - كما أثبتناه، وانظر أيضًا ترجمة محمد بن عمرو بن عطاء من «التهذيب».

(٢) هٰذا الحديث ٱختلف فيه علىٰ وهب بن كيسان، وقد ذكر الدارقطني في «علله» (١١/ ٢٠-٢٣) الٱختلاف فيه علىٰ وهب بن كيسان، وهو ٱختلاف شديد، وقد رواه أكثر الثقات عنه عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سلمة بن الأزرق، قلت: وسلمة بن الأزرق مجهول الحال، لا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (حبان) خطأ، ٱنظر ترجمة جبار بن القاسم الطائي من «الجرح»: (٢/ ٥٤٣).

(٤) في إسناده جبار الطائي وهو مجهول الحال بيض لها بن أبي حاتم في «الجرح»، و لا أعلم له توثيقًا يعتد به.

٧٤- مَا قَالُوا: فِيمَنْ أَوْصَى أَنْ يُصَلِّي عَلَيْهِ الرَّجُلُ

١١٤٠٧- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مَحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ قال: أَوْصَتْ أُمُّ سَلَمَةَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ(١).

١١٤٠٨- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قال: أَوْصَىٰ يُونُسُ بْنُ جُبَيْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ.

١١٤٠٩-[حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي حصين أن عبيدة أوصىٰ أن يصلي عليه الأسود](٢).

١١٤١٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّ أَبَا مَيْسَرَةَ أَوْصَىٰ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ [قاضي المسلمين شريح](٣).

٢٨٦/٣ ١١٤١١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ قال: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قال أَوْصَى الحَارِثُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ.

١١٤١٢- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ: [مَا] عَلِمْت أَنَّ أَحَدًا أَحَقُّ بِالصَّلاَةِ عَلَىٰ أَحَدٍ إِلَّا أَنْ يُوصِيَ المَيِّتُ، فَإِنْ لَمْ يُوصِ المَيِّتُ صَلَّىٰ عَلَيْهِ أَفْضَلُ أَهْلِ بَيْتِهِ.

١١٤١٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مُحَارِبٍ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَوْصَتْ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهَا سِوى الإِمَامِ(٤).

---

(١) إسناده ضعيف. فيه عطاء بن السائب ولا يحتج بحديثه لاختلاطه، ورواية جرير عنه بعد اختلاطه.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (شريح فأوصى المسلمون شريحًا).

(٤) في إسناده محارب بن دثار، ولا أدرىٰ أسمع من أم سلمة رضي الله عنها، أم لا، وكأن ذلك مرسل، فإني لم أر له رواية عنها.

٧٥- مَا قَالُوا: فِي تَقَدُّمِ الإِمَامِ عَلَى الجِنَازَةِ

١١٤١٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ [عبيد الله][(١)]، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ عَلِيٍّ قال: الإِمَامُ أَحَقُّ مَنْ صَلَّىٰ عَلَىٰ جِنَازَةٍ[(٢)].

١١٤١٥- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ قال ذَهَبْت مَعَ إِبْرَاهِيمَ إِلَىٰ جِنَازَةٍ وَهُوَ وَلِيُّهَا فَأَرْسَلَ إِلَىٰ إِمَامِ الحَيِّ فَصَلَّىٰ عَلَيْهَا.

١١٤١٦- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ عَمِّهِ غَنَّامِ بْنِ طَلْقٍ قال: شَهِدَ أَبُو بُرْدَةَ مَوْلاَةً لَهُ فَأَمَرَ إِمَامَ الحَيِّ فَتَقَدَّمَ عَلَيْهَا.

١١٤١٧- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنْ مُغِيرَةَ [عن][(٣)] مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ قال: تُوُفِّيَتْ ابنةُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ فَشَهَّدَ إِبْرَاهِيمَ [النخعي][(٤)] [جنازتها فأمر إبراهيم النخعي][(٥)] إِمَامَ التَّيْمِ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهَا، وَقَالَ: هُوَ السُّنَّةُ.

١١٤١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُسْلِمٍ قال: رَأَيْتُ عَبْدَ الرحمن بْنَ أَبِي لَيْلَىٰ قَدَّمَ عَبْدَ اللهِ بْنَ حَكِيمٍ عَلَىٰ أُمِّهِ وَكَانَ إِمَامَ الحَيِّ.

١١٤١٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَسَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الأَعْلَىٰ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قال: الإِمَامُ أَحَقُّ.

١١٤٢٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَرِيرٍ قال: يَتَقَدَّمُ الإِمَامُ.

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عبدالله) خطأ، أنظر ترجمة عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة من «التهذيب».

(٢) إسناده مرسل، الحكم لم يدرك عليًا ﷺ، وفيه أيضًا عبد العزيز بن عبيد الله وهو واهي الحديث.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عن) خطأ، لا يوجد في الرواة من يسمى المغيرة بن محمد بن السائب إنما هو المغيرة بن مقسم الضبي.

(٤) كذا في (و)، (ث)، (د)، وسقطت من (م)، ووقع في المطبوع: (الحنفي) خطأ.

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

١١٤٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، [كان يقدم] عَلَى الجَنَائِزِ [لسنة][1].

١١٤٢٢- حَدَّثَنَا [حسين][2] بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: كُنْتُ أُقَدِّمُ الأَسْوَدَ عَلَى الجنازة قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَكَانَ إِمَامَهُمْ

١١٤٢٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عَمْرٍوقَالَ مَاتَ ابن لأَبِي ٢٨٧/٣
مَعْشَرٍ فَلَمْ يَحْضُرْ الإِمَامُ فقال: [ليتقدم] مَنْ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الإِمَامِ.

١١٤٢٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ سَالِمٍ وَالْقَاسِمِ وَطَاوُسٍ وَمُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ أَنَّهُمْ كَانُوا يُقَدِّمُونَ الإِمَامَ عَلَى الجِنَازَةِ.

١١٤٢٥- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَمِّهِ قال شَهِدْت طَلْحَةَ وَزُبَيْدًا وَقَدْ مَاتَتْ امْرَأَةٌ ذَاتُ قَرَابَةٍ لَهُمْ فَقَدَّمُوا إِمَامَ الحَيِّ.

١١٤٢٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: كَانُوا يُقَدِّمُونَ الأَئِمَّةَ عَلَىٰ جَنَائِزِهِمْ.

١١٤٢٧- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ قال: يُقَدِّمُ الوَلِيُّ عَلَى الجِنَازَةِ مَنْ أَحَبَّ.

١١٤٢٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ [عن][3] عَبْدِ الرحمن بْنِ الأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ قَالاَ: يَتَقَدَّمُ الإِمَامُ.

١١٤٢٩- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، أَنَّ عَلْقَمَةَ كَانَ يُصَلِّي عَلَىٰ جَنَائِزِ الحَيِّ وَلَيْسَ بِإِمَامٍ.

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (للسنة).

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (حسن) خطأ، انظر ترجمة الحسين بن على الجعفي من «التهذيب».

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بن) خطأ، إنما هو جابر بن يزيد الجعفي عن عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد.

٧٦- مَا قَالُوا: فِي الجَنَائِزِ يُصَلَّى عَلَيْهَا عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَعِنْدَ غُرُوبِهَا

١١٤٣٠- حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أُنَيْسٍ [بن][(١)] أَبِي يَحْيَىٰ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ جِنَازَةً وُضِعَتْ فَقَامَ ابن عُمَرَ قَائِمًا فقال: أَيْنَ وَلِيُّ هٰذِه الجِنَازَةِ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ قَرْنُ الشَّمْسِ[(٢)].

١١٤٣١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ، عَنْبَسَةَ [الوزان][(٣)] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو لُبَابَةَ قال: صَلَّيْت مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَىٰ جِنَازَةٍ وَالشَّمْسُ عَلَىٰ أَطْرَافِ الجُدُرِ[(٤)].

١١٤٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، أَنَّ عُبَيْدَةَ أَوْصَىٰ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ الأَسْوَد قال: فَجَاءوا بِهِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ قال: فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ.

١١٤٣٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ [جَعْفَرِ][(٥)] بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ مَيْمُونٍ قال: كَانَ ابن عُمَرَ يَكْرَهُ الصَّلَاةَ عَلَى الجِنَازَةِ إِذَا طَلَعَتْ الشَّمْسُ وَحِينَ تَغِيبُ[(٦)].

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عن) خطأ، انظر ترجمة أنيس بن أبي يحيىٰ من «التهذيب».

(٢) في إسناده أبو يحيى الأسلمي والد أنيس ليس له توثيق يعتد به إلا ما روىٰ عن النسائي أنه قال فيه: لا بأس به، والنسائي قد يوثق الرجل إذا روىٰ عنه ثقة ولم يعرف بجرح وهٰذا تفرد عنه والده محمد، وأنيس فهو شبه المجهول.

(٣) كذا في (د)، (ث)، وهي مشتبهة في (و)، (م)، ووقع في المطبوع: (الوراق) والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمته من «الجرح»: (٦/ ٤٠٢).

(٤) في إسناده أبو لبابة مروان الوراق العقيلي لم يوثقه إلا ابن معين، وهو قد يوثق الرجل إذا روىٰ عنه ثقة ولم يعرف بجرح، وهي طريقة لاتكفي لرفع الجهالة؛ لذا الأقرب فيه قول ابن خزيمة: لا أعرفه بعدالة ولا بجرح أ.هـ فمثل هٰذا يتوقف فيه لا يحتج بحديثه وقريبًا منه عنبسة الوراق الراوي عنه.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (جعد) خطأ، انظر ترجمة جعفر بن برقان من «التهذيب».

(٦) إسناده صحيح.

٢٨٨/٣ ١١٤٣٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عَمْرٍوقَالَ: سُئِلَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ هَلْ تُدْفَنُ الجِنَازَةُ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ أَوعِنْدَ غُرُوبِهَا أَوْ غُرُوبِ بَعْضِهَا؟ قال: لاَ.

١١٤٣٥- حَدَّثَنَا معنٍ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قال: يُكْرَهُ الصَّلاَةُ عَلَى الجِنَازَةِ بَعْدَ العَصْرِ وَبَعْدَ الفَجْرِ.

١١٤٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابن عَوْنٍ قال: كَانَ مُحَمَّدٌ يُحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى الجِنَازَةِ، ثُمَّ يُصَلِّيَ العَصْرَ وكان يكره أن يُصلي على الجنازة بعد العصر.

١١٤٣٧-[حدثنا غندر عن عثمان بن غياث قال: سألت الحسن عن الصلاة على الجنازة بعد العصر][(١)]. فقال: نَعَمْ إِذَا كَانَتْ بَيْضَاءَ نقية، فَإِذَا أَزِفَتْ لِلإِيَابِ فَلاَ تُصَل عَلَيْهَا حَتَّىٰ تَغْرُبَ الشَّمْسُ.

١١٤٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ يَعْنِي ابن حَفْصٍ قال: كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ إِذَا كَانَتْ الجِنَازَةُ صَلَّى العَصْرَ، ثُمَّ قَالَ: عَجِّلُوا بِهَا قَبْلَ أَنْ تَطْفُلَ الشَّمْسُ[(٢)].

٧٧- في الجِنَازَةِ تَحْضُرُ وَصَلاَةُ المَكْتُوبَةِ بأيتهما يُبْدَأُ؟

١١٤٣٩- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، وعَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ قَالُوا: إِذَا حَضَرَتْ الجِنَازَةُ وَالصَّلاَةُ المَكْتُوبَةُ يُبْدَأُ بِصَلاَةِ المَكْتُوبَةِ.

١١٤٤٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ [عثمان][(٣)] بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ

---

(١) مابين المعقوفين زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٢) في إسناده عنعنة أبي إسحاق السبيعي وهو مدلس.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (سفيان) خطأ، انظر ترجمته من «الجرح»: (٦/ ١٧٢).

العَزِيزِ، أَنَّهُ حَضَرَ جِنَازَةً وَحَضَرَتْ الصَّلاَةُ فَبَدَأَ بِالْمَكْتُوبَةِ.

١١٤٤١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قال: يُبْدَأُ بِالْمَكْتُوبَةِ.

١١٤٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابن عَوْنٍ قال: مَاتَ ابن لِي قال: فَقَالَ: لِي ابن سِيرِينَ: إِنْ اسْتَطَعْت أَنْ تُخْرِجَهُ فِي وَقْتٍ يُصَلَّىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ تُصَلَّى العَصْرُ.

١١٤٤٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرِمٍ قال: سُئِلَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الجِنَازَةِ يُصَلَّىٰ عَلَيْهَا قَبْلَ صَلاَةِ [المغرب][1] أَوْ بَعْدَهَا قال: يُصَلَّىٰ عَلَى الجَنَائِزِ قَبْلُ ثُمَّ يُصَلَّى المَغْرِبُ.

٧٨- مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا حَمَلَ الجِنَازَةَ ٣/٢٨٩

١١٤٤٤- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ بَكْرٍ قال: إِذَا حَمَلْت الجِنَازَةَ فَسَبِّحْ مَا دُمْت تَحْمِلُهَا.

١١٤٤٥- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قال: إِذَا حَمَلَ قال: بِسْمِ اللهِ وَيُسَبِّحُ مَا حَمَلَهُ.

٧٩- فِي الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ يُصَلِّي عَلَى الجِنَازَةِ وَهُوَ رَاكِبٌ

١١٤٤٦- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِي [خلدة][2] قَالَ: رَأَيْتُ الحَسَنَ يُصَلِّي عَلَىٰ جِنَازَةِ أَبِي رَجَاءٍ العُطَارِدِيِّ عَلَىٰ حِمَارٍ.

١١٤٤٧- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرَىٰ بَأْسًا أَنْ تُصَلِّيَ المَرْأَةُ عَلَىٰ جِنَازَةٍ وَهِيَ وَاقِفَةٌ عَلَىٰ حِمَارِهَا.

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (العصر).

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (خالدة) خطأ، انظر ترجمة أبي خلدة خالد بن دينار الخياط.

٨٠- مَا يُنْهَى عَنْهُ مِمَّا يُصْنَعُ عَلَى المَيِّتِ مِن الصِّيَاحِ وَشَقِّ الجُيُوبِ

١١٤٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الخُدُودَ وَشَقَّ الجُيُوبَ وَدَعَا بِدُعَاءِ أَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ»(١).

١١٤٤٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَعَبْدُ الرحمن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ قال: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الخُدُودَ وَشَقَّ الجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوىٰ [أهل](٢) الجَاهِلِيَّةِ»(٣).

١١٤٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عِيَاضٍ الأَشْعَرِيِّ قال: لَمَّا أُغْمِيَ عَلَىٰ أَبِي مُوسَىٰ صَاحَتْ ٱمْرَأَتُهُ، فَلَمَّا أَفَاقَ قال: [أَمَا عَلِمْت مَا قلت](٤) لَكِ؟ قَالَ: فَلَمَّا مَاتَ لَمْ تَصِحْ عَلَيْهِ فَقُلْنَا: مَا قَالَ لَكِ؟ قَالَتْ: قال: لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَرَقَ أَوْ حَلَقَ أَوْ سَلَقَ(٥).

١١٤٥١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن سَهْمِ بْنِ مِنْجَابٍ، عَنِ القَرْثَعِ الضَّبِّيِّ قال: لَمَّا ثَقُلَ أَبُو مُوسَىٰ صَاحَتْ عَلَيْهِ ٱمْرَأَتُهُ فقال: لَهَا مَا عَلِمْت مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قَالَتْ: بَلَىٰ، ثُمَّ سَكَتَتْ فَقِيلَ لَهَا بَعْدُ: أَيُّ شَيْءٍ قال رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قال: فَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَعَنَ مَنْ حَلَقَ وَخَرَقَ وَسَلَقَ(٦). ٣/٢٩٠

١١٤٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ قال: لَمَّا مَاتَ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ ٱجْتَمَعَ نِسْوَةُ بَنِي المُغِيرَةِ يَبْكِينَ عَلَيْهِ فَقِيلَ لِعُمَرَ: أَرْسِلْ إِلَيْهِنَّ فَانْهَهُنَّ،

---

(١) أخرجه البخاري: (٣/ ١٩٨)، ومسلم (٢/ ١٤٤).

(٢) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٣) أخرجه البخاري: (٣/ ١٩٥).

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (ما علمت ما قال).

(٥) أخرجه مسلم: (٢/ ١٤٦-١٤٧) مرفوعًا.

(٦) أنظر التعليق السابق.

لاَ يَبْلُغُك، عَنْهُنَّ شَيْءٌ تَكْرَهُهُ قال: فَقَالَ عُمَرُ: وَمَا عَلَيْهِنَّ أَنْ يُهْرِقْنَ مِنْ دُمُوعِهِنَّ عَلَىٰ أَبِي سُلَيْمَانَ مَا لَمْ يَكُنْ نَقْعٌ أَوْ لَقْلَقَةٌ(١).

١١٤٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ يَزِيدَ قال: حَدَّثَنَا القَاسِمُ وَمَكْحُولٌ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ [الباهلي] أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَعَنَ الخَامِشَةَ وَجْهَهَا وَالشَّاقَّةَ جَيْبَهَا(٢).

١١٤٥٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَعَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «**نُهِيت، عَنْ صَوْتٍ عِنْدَ مُصِيبَةٍ وَخَمْشِ وُجُوهٍ وَشَقِّ جُيُوبٍ وَرَنَّةِ شَيْطَانٍ**»(٣).

١١٤٥٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قال: حَدَّثَنَا هُرَيْمٌ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَلَقَ [ولا سَلَقَ ولا خَرَقَ](٤).

٨١- مَا قَالُوا: فِي الإِطْعَامِ عَلَيْهِ وَالنِّيَاحَةِ

١١٤٥٦- حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الجَرَّاحِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي البَخْتَرِيِّ قال: الطَّعَامُ عَلَى المَيِّتِ مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ وَالنَّوْحُ مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ.

١١٤٥٧- حَدَّثَنَا فُضَالَةُ بْنُ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قال: ثَلاَثٌ مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ، بَيْتُوتَةُ المَرْأَةِ عِنْدَ أَهْلِ المُصِيبَةِ لَيْسَتْ مِنْهُمْ وَالنِّيَاحَةُ وَنَحْرُ [الجُزُرِ] عِنْدَ المُصِيبَةِ.

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عبد الرحمن بن يزيد بن تميم الذي غلط فيه أبوأسامة حماد بن أسامة وظنه ابن جابر، وابن تميم ضعيف الحديث.

(٣) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ، وهو ضعيف سيئ الحفظ.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (وسلق وخرق)

- والحديث إسناده ضعيف. فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف.

١١٤٥٨- حَدَّثَنَا مَعن بْنُ عِيسَىٰ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ قَيْسٍ قال: أَدْرَكْت عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ يَمْنَعُ أَهْلَ المَيِّتِ الجَمَاعَاتِ يَقُولُ: تَرَزءونِ وَتَغْرَمُونَ.

٢٩١/٣ ١١٤٥٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ قال قَدِمَ جَرِيرٌ عَلَىٰ عُمَرَ فقال: هَلْ يُنَاحُ قِبَلَكُمْ عَلَى المَيِّتِ؟ قال: لاَ قَالَ: فَهَلْ تَجْتَمِعُ النِّسَاءُ عِنْدَكُمْ عَلَى المَيِّتِ وَيُطْعَمُ الطَّعَامُ؟ قال: نَعَمْ فقال: تِلْكَ النِّيَاحَةُ[1].

٨٢- فِي الرَّجُلِ يَقْرَأُ خَلْف الجِنَازَةِ

١١٤٦٠- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ قال: كَانَ رَجُلٌ يَمْشِي خَلْفَ الجِنَازَةِ وَيَقْرَأُ سُورَةَ الوَاقِعَةِ فَسُئِلَ إِبْرَاهِيمُ، عَنْ ذَلِكَ فَكَرِهَهُ.

٨٣- مَنْ رَخَّصَ فِي أَنْ لاَ تُحْمَلَ الجِنَازَةُ حَتَّى يَرْجِعَ

١١٤٦١- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنِ ابن عَوْنٍ قال: رَأَيْتُ الحَسَنَ وَمُحَمَّدًا فِي الجِنَازَةِ فَلَمْ يَحْمِلاَ حَتَّىٰ رَجَعَا.

١١٤٦٢- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قال: حَدَّثَنَا البَرَاء بْنُ يَزِيدَ قال: رَأَيْتُ الشَّعْبِيَّ فِي جِنَازَةٍ، فَرَأَيْته يَمْشِي خَلْفَهَا و[لم] يَحْمِلهَا، وَلَمْ يَمَسَّ عُودَهَا حَتَّىٰ وُضِعَتْ عَلَىٰ شَفِيرِ القَبْرِ، ثُمَّ تَنَحَّىٰ فَجَلَسَ وَكَانَ شَيْخًا.

٨٤- مَا قَالُوا: فِي الصَّلاَةِ عَلَى الجِنَازَةِ وَمَا ذُكِرَ فِي ذَلِكَ مِن الدُّعَاءِ لَهُ

١١٤٦٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قال: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ قال: حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ عُبَيْدٍ الكَلاَعِيُّ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ الحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى المَيِّتِ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ، وَأَوْسِعْ مُدْخَلَهُ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ وَنَقِّهِ مِن الخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِن الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ أَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ وَأَدْخِلْهُ الجَنَّةَ وَنَجِّهِ مِن النَّارِ**» أَوَ قَالَ

---

(١) إسناده مرسل، طلحة بن مصرف لم يدرك عمر ﷺ.

«وَقِه عَذَابَ [الْقَبْرِ»][1] حَتَّىٰ تَمَنَّيْت أَنْ أَكُونَ [أنا] هُوَ[2].

١١٤٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قال: أخبرنا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ [أبي إبْرَاهِيمَ][3] الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِي الصَّلاَةِ عَلَى المَيِّتِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا»[4]. ٢٩٢/٣

١١٤٦٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الجُلاَسِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ شَمَّاسٍ قال: كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَمَرَّ بِهِ مَرْوَانُ فَقَالَ [له]: بَعْض [حديثك][5]، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ مَضَىٰ، ثُمَّ رَجَعَ فَقُلْنَا: الآنَ يَقَعُ بِهِ فقال: كَيْفَ سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الجِنَازَةِ قال: سَمِعْتُه يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ هَدَيْتَهَا لِلإِسْلاَمِ وَأَنْتَ قَبَضْت رُوحَهَا تَعْلَمُ سِرَّهَا وَعَلاَنِيَتَهَا جِئْنَاك شُفَعَاءَ فَاغْفِرْ لَهَا»[6].

١١٤٦٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُبَارَكٍ، عَنْ يَحْيَىٰ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِي الصَّلاَةِ عَلَى الجِنَازَةِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا، وَمَيِّتِنَا، وَذَكَرِنَا، وَأُنْثَانَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْته مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الإِسْلاَمِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الإِيمَانِ»[7].

---

(١) كذا في المطبوع، (د)، ووقع في (م)، (و): (النار)، غير واضحة في (ث).

(٢) أخرجه مسلم: (٧/ ٤٣-٤٤).

(٣) كذا في (م)، (ث)، ووقع في المطبوع، (د)، (و): (إبراهيم) خطأ، انظر ترجمة أبي إبراهيم الأشهلي الأنصاري من «التهذيب».

(٤) إسناده ضعيف. فيه أبو إبراهيم الأشهلي وهو مجهول قال أبو حاتم: لا ندرىٰ من هو، ولاأبوه.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (حدثنا).

(٦) في إسناده عثمان بن جحاش الذي يقال فيه: عثمان بن شماس، وهو مجهول الحال، لا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٧) إسناده مرسل، وفيه أيضًا محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ وهو سيئ الحفظ.

١١٤٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ قال: كَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا صَلَّىٰ عَلَى المَيِّتِ قال: اللَّهُمَّ عَبْدُك أَسْلَمَهُ الأَهْلُ و[المال][1] وَالْعَشِيرَةُ وَالذَّنْبُ العَظِيمُ وَأَنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ[2].

١١٤٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ طَارِقٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ قال: كَانَ عُمَرُ يَقُولُ فِي الصَّلاَةِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مساء قال: اللَّهُمَّ أَمْسَىٰ عَبْدُك وَإِنْ كَانَ صَبَاحًا قال: اللَّهُمَّ أَصْبَحَ عَبْدُك قَدْ تَخَلَّىٰ مِن الدُّنْيَا وَتَرَكَهَا لأَهْلِهَا وَاسْتَغْنيت عنه وَافْتَقَرَ إِلَيْك كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلٰه إِلَّا أَنْتَ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُك وَرَسُولُك فَاغْفِرْ لَهُ ذَنْبَهُ[3].

١١٤٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرحمن بْنِ أَبْزَىٰ قال: كَانَ عَلِيٌّ يَقُولُ فِي الصَّلاَةِ عَلَى المَيِّتِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأَحْيَائِنَا وَأَمْوَاتِنَا، وَأَلِّفْ بَيْنَ قُلُوبِنَا، وَأَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِنَا، وَاجْعَلْ قُلُوبَنَا عَلَىٰ قُلُوبِ خِيَارِنَا، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ أَرْجِعْهُ إِلَىٰ خَيْرٍ مِمَّا كَانَ فِيهِ، اللَّهُمَّ عَفْوَك[4]. ٢٩٣/٣

١١٤٧٠- حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ خَالِدٍ قال: كُنْتُ فِي جِنَازَةِ غُنَيْمٍ فَحَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنَّهُ قال: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَىٰ صَلَّىٰ عَلَىٰ مَيِّتٍ فَكَبَّرَ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ كَمَا اسْتَغْفَرَك، وَأَعْطِهِ مَا سَأَلَك، وَزِدْهُ مِنْ فَضْلِك[5].

١١٤٧١- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قال: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلاَمٍ: الصَّلاَةُ عَلَى الجِنَازَةِ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (الآل).

(٢) في إسناده أبو مالك غزوان الغفاري يروىٰ عن ابن عباس، وما أظنه أدرك أبا بكر ﷺ.

(٣) في إسناده طارق بن عبد الرحمن البجلي، وليس بذاك.

(٤) في إسناده عبدالله بن عبد الرحمن بن أبزىٰ لا أعلم له توثيقًا إلا ما روىٰ أن الإمام أحمد قال عنه، وعن أخيه: كلاهما عندي حسن الحديث، وما أظن هٰذا يكفي للاحتجاج بحديثه.

(٥) إسناده ضعيف. فيه إبهام الرجل الذي حدث عن أبي موسىٰ ﷺ.

وَمَيِّتِنَا وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، اللَّهُمَّ مَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنْهُمْ فَتَوَفَّهُ عَلَى الإِيمَانِ وَمَنْ أَبْقَيْتَه مِنْهُمْ فَأَبْقِهِ عَلَى الإِسْلاَمِ(١).

١١٤٧٢- حَدَّثَنَا طَلْحَةُ، عَنْ عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ قال: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، عَنِ ابن عَمْرٍو [ابن](٢) غَيْلاَنَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ عَلَى المَيِّتِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأَحْيَائِنَا وَأَمْوَاتِنَا المُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَأَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِهِمْ وَأَلِّفْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَاجْعَلْ قُلُوبَهُمْ عَلَىٰ قُلُوبِ خِيَارِهِمْ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِفُلاَنْ بْنِ فُلاَنٍ ذَنْبَهُ وَأَلْحِقْهُ بِنَبِيِّهِ [محمد] ﷺ، اللَّهُمَّ ارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي المُهْتَدِينَ وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الغَابِرِينَ وَاجْعَلْ كِتَابَهُ فِي عِلِّيِّينَ وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ رَبَّ العَالَمِينَ، اللَّهُمَّ لاَ تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ وَلاَ تُضِلَّنَا بَعْدَهُ(٣).

١١٤٧٣- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ زَيْدٍ العَمِّيِّ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِي قال: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ، عَنِ الصَّلاَةِ عَلَى الجِنَازَةِ فقال: كنا نَقُولُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبُّنَا، وَرَبُّهُ خَلَقْتَه، وَرَزَقْتَه، وَأَحْيَيْتَه، وَكَفَيْتَه فَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ، وَلاَ تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ، وَلاَ تُضِلَّنَا بَعْدَهُ(٤).

٢٩٤/٣ ١١٤٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الجِنَازَةِ إِذَا صَلَّىٰ عَلَيْهَا: اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ، وَصَلِّ عَلَيْهِ، وَاغْفِرْ لَهُ وَأَوْرِدْهُ حَوْضَ رَسُولِكَ ﷺ قال: فِي قِيَامٍ كَثِيرٍ وَكَلاَمٍ كَثِيرٍ لَمْ أَفْهَمْ مِنْهُ غَيْرَ هٰذا(٥).

---

(١) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عمرو بن علقمة وليس بالقوي، خاصة في أبي سلمة.

(٢) كذا في (م)، ووقع في المطبوع، (د): (عن)، ولم أدرِ مَن ابن عمر وابن غيلان هٰذا، فقد ذكر ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٥/ ١١٧): عبد الله بن عمرو بن غيلان، لكن لم يذكر رواية له عن أبي الدرداء، أو رواية لعبد الله بن الحارث عنه.

(٣) في إسناده ابن عمرو بن غيلان، ولا أدري من هو، وإن كان هو عبد الله فهو مجهول الحال، لا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) إسناده ضعيف. فيه زيد العمي وهو ضعيف ليس بشئ.

(٥) إسناده صحيح.

١١٤٧٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ يُونُسَ قال: سَأَلْتُ مُجَاهِدًا، عَنِ الصَّلاَةِ عَلَى المَيِّتِ فقال مُجَاهِدٌ: أما نَحْنُ فَنَقُولُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ خَلَقْتَه وَأَنْتَ هَدَيْتَه لِلإِسْلاَمِ وَأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَهُ وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِسَرِيرَتِهِ وَعَلاَنِيَتِهِ جِئْنَا [نشفع][(١)] لَهُ فَاغْفِرْ لَهُ.

١١٤٧٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَرِيزٍ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ أَبِي عَوْفٍ، عَنِ ابن لُحَيٍّ الهَوْزَنِيِّ، أَنَّهُ شَهِدَ جِنَازَةَ شُرَحْبِيلَ بْنِ السِّمْطِ فَقَدَّمَ عَلَيْهَا حَبِيبَ بْنَ مَسْلَمَةَ، فأَقْبَلَ عَلَيْنَا كَالْمُشْرِفِ عَلَيْنَا مِنْ طُولِهِ فقال: اجْتَهِدُوا لأَخِيكُمْ فِي الدُّعَاءِ وَلْيَكُنْ فِيمَا تَدْعُونَ لَهُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لهٰذِه النَّفْسِ الحَنِيفِيَّةِ المُسْلِمَةِ، وَاجْعَلْهَا مِن الذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَك وَقِهَا عَذَابَ الجَحِيمِ، وَاسْتَنْصِرُوا اللهَ عَلَىٰ عَدُوِّكُمْ[(٢)].

٨٥- مَنْ قَالَ: لَيْسَ عَلَى المَيِّتِ دُعَاءٌ مُوَقَّتٌ فِي الصَّلاَةِ عَلَيْهِ، وَادْعُ بِمَا بَدَا لَك.

١١٤٧٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: نا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: مَا [باح][(٣)] لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَلاَ أَبُو بَكْرٍ، وَلاَ عُمَرُ فِي الصَّلاَةِ عَلَى المَيِّتِ بشئ[(٤)].

١١٤٧٨- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ ثَلاَثِينَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُمْ لَمْ يَقُومُوا عَلَىٰ شَيْءٍ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (شفاء فشفع).

(٢) في إسناده عبد الرحمن بن أبي عوف، وليس له توثيق يعتد سوىٰ رواية حريز عنه وكان لا يروي إلا عنه ثقة، ولكن هٰذا قد يفيد العدالة لا الضبط، فالقول فيه: ما قال ابن القطان: مجهول الحال.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (باق).

(٤) إسناده ضعيف. فيه الحجاج بن أرطاة وهو ضعيف ومدلس.

فِي أَمْرِ الصَّلاَةِ عَلَى الجِنَازَةِ[١].

١١٤٧٩- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: لَيْسَ فِي الصَّلاَةِ عَلَى المَيِّتِ دُعَاءٌ مُوَقَّتٌ فِي الصَّلاَةِ فَادْعُ بِمَا شِئْت.

٢٩٥/٣ ١١٤٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيبِ وَالشَّعْبِيِّ قَالاَ: لَيْسَ عَلَى المَيِّتِ دُعَاءٌ مُوَقَّتٌ.

١١٤٨١- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حدَيْرٍ قال: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا، عَنِ الصَّلاَةِ عَلَى المَيِّتِ فقال: مَا نَعْلَمُ لَهُ شَيْئًا مُوَقَّتًا، فَادْعُ بِأَحْسَنَ مَا تَعْلَمُ.

١١٤٨٢- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سُوَيْد عَنِ [بكر][٢] ابن عَبْدِ اللهِ قال: لَيْسَ فِي الصَّلاَةِ عَلَى المَيِّتِ شَيْءٌ مُوَقَّتٌ.

١١٤٨٣- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مُوسَى الجُهَنِيِّ قال: سَأَلْتُ الحَكَمَ وَالشَّعْبِيَّ وَعَطَاءً وَمُجَاهِدًا فِي الصَّلاَةِ عَلَى المَيِّتِ شَيْءٌ مُوَقَّتٌ؟ فَقَالُوا: لاَ إِنَّمَا أَنْتَ شَفِيعٌ فَاشْفَعْ بِأَحْسَنَ مَا تَعْلَمُ.

١١٤٨٤- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قال: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ فِي الصَّلاَةِ عَلَى المَيِّتِ: لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مُوَقَّتٌ.

٨٦- مَا يُبْدَأُ بِهِ فِي التَّكْبِيرَةِ الأُولَى فِي الصَّلاَةِ عَلَيْهِ وَالثَّانِيَةِ وَالثَّالِثَةِ وَالرَّابِعَةِ

١١٤٨٥- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: فِي التَّكْبِيرَةِ الأُولَىٰ يُبْدَأُ بِحَمْدِ اللهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، وَالثَّانِيَةُ صَلاَةٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَالثَّالِثَةُ دُعَاءٌ لِلْمَيِّتِ وَالرَّابِعَةُ لِلتَّسْلِيمِ.

---

(١) إسناده ضعيف. فيه كسابقه الحاج بن أرطاة، بالإضافة إلى الكلام في عمرو بن شعيب وروايته عن أبيه عن جده.

(٢) زيادة من (م)، (ث)، (و) سقطت من المطبوع، (د).

١١٤٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ العَلاَءِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّىٰ عَلَىٰ مَيِّتٍ يَبْدَأُ فيحمد اللهِ وَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأَحْيَائِنَا وَأَمْوَاتِنَا وَأَلِّفْ بَيْنَ قُلُوبِنَا وَأَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِنَا وَاجْعَلْ قُلُوبَنَا عَلَىٰ قُلُوبِ خِيَارِنَا[1].

١١٤٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ [سعيد بن أبي][2] سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ فقال: كَيْفَ تُصَلِّي عَلَى الجِنَازَةِ؟ فقال: أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَا لَعَمْرُ اللهِ أُخْبِرُك أُكَبِّرُ، ثُمَّ أُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَقُولُ: اللَّهُمَّ عَبْدُك أَوْ أَمَتُك كَانَ يَعْبُدُك لاَ يُشْرِكُ بِك شَيْئًا وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ إِنْ كَانَ مُحْسِنًا فَزِدْ فِي إِحْسَانِهِ وَإِنْ كَانَ مُخْطِئًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ ، اللَّهُمَّ لاَ تَفْتِنَّا بَعْدَهُ، وَلاَ تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ[3].

٢٩٦/٣ ١١٤٨٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: سَمِعْتُه يَقُولُ: فِي الأُولَىٰ ثَنَاءٌ عَلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ وَفِي الثَّانِيَةِ صَلاَةٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَفِي الثَّالِثَةِ دُعَاءٌ لِلْمَيِّتِ وَفِي الرَّابِعَةِ تَسْلِيمٌ.

١١٤٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قال: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يُحَدِّثُ سَعِيدَ بْنَ المُسَيِّبِ قال: مِن السُّنَّةِ فِي الصَّلاَةِ عَلَى الجِنَازَةِ أَنْ يَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ، ثُمَّ يُصَلِّيَ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ يُخْلِصَ الدُّعَاءَ لِلْمَيِّتِ حَتَّىٰ يَفْرُغَ، وَلاَ يَقْرَأَ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ يُسَلِّمَ فِي نَفْسِهِ.

---

(١) إسناده مرسل، المسيب بن رافع لم يسمع من علي ﷺ.

(٢) زيادة من (م)، (ث)، (و) سقطت من (د)، والمطبوع.

(٣) إسناده صحيح.

٨٧- فِي الرَّجُلِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي التَّكْبِيرِ عَلَى الجِنَازَةِ، مَنْ قَالَ: يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي كُلِّ تَكْبِيرَةٍ وَمَنْ قَالَ: مَرَّةً

١١٤٩٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ إدْرِيسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قال: كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي كُلِّ تَكْبِيرَةٍ عَلَى الجِنَازَةِ[1].

١١٤٩١- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ غَيْلاَنَ بْنِ أَنَسٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي كُلِّ تَكْبِيرَةٍ عَلَى الجِنَازَةِ.

١١٤٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُبَارَكٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قال: يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي كُلِّ تَكْبِيرَةٍ وَمَنْ خَلْفَهم يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ.

١١٤٩٣- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ نُعَيْمٍ مَوْلَىٰ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قال: مِن السُّنَّةِ أَنْ تَرْفَعَ يَدَيْك فِي كُلِّ تَكْبِيرَةٍ مِن الجِنَازَةِ.

١١٤٩٤- حَدَّثَنَا مِعنُ بْنُ عِيسَىٰ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قال: رَأَيْتُ سَالِمًا كَبَّرَ عَلَىٰ جِنَازَةٍ أَرْبَعًا يَرْفَعُ يَدَيْهِ عِنْدَ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ.

١١٤٩٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ [عمر][2] بْنِ أَبِي زَائِدَةَ قال: صَلَّيْت خَلْفَ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَلَىٰ جِنَازَةٍ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي كُلِّ تَكْبِيرَةٍ.

١١٤٩٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ جُمَيْعٍ الزُّهْرِيِّ
٢٩٧/٣ قال: رَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ إِذَا صَلَّىٰ عَلَى الجِنَازَةِ رَفَعَ يَدَيْهِ فَكَبَّرَ، ثُمَّ لاَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِيمَا بَقِيَ، وَكَانَ يُكَبِّرُ أَرْبَعًا.

١١٤٩٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي أَوَّلِ تَكْبِيرَةٍ عَلَى الجِنَازَةِ.

١١٤٩٨- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ يَحْيَىٰ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عمران) خطأ، أنظر ترجمة عمر بن أبي زائدة من «التهذيب».

يَرْفَعُ يَدَيْهِ مَعَ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ عَلَى الجِنَازَةِ[١].

١١٤٩٩- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ قال: أَخْبَرَنَا ابن عَوْنٍ قال: كَانَ مُحَمَّدٌ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الصَّلاَةِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِن الرُّكُوعِ وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ مَعَ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ عَلَى الجِنَازَةِ.

١١٥٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ مُسْلِمٍ قال: كَانَ سُوَيْد يُكَبِّرُ عَلَىٰ جَنَائِزِنَا، فَكَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي أَوَّلِ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ.

٨٨- مَنْ كَانَ يُتَابِعُ بَيْنَ تَكْبِيرِهِ عَلَى الجِنَازَةِ

١١٥٠١- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ قال: صَلَّيْت خَلْفَ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَلَىٰ جِنَازَةٍ فَكَانَ يُتَابِعُ بَيْنَ تَكْبِيرِهِ.

١١٥٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَن أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ رَأَىٰ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ صَلَّىٰ عَلَىٰ مَيِّتٍ فَقَرَأَ فِي أَوَّلِ تَكْبِيرَةٍ بِأُمِّ القُرْآنِ، ثُمَّ تَابَعَ بَيْنَ تَكْبِيرِهِ يَدْعُو بَيْنَ ذَلِكَ حَتَّىٰ إِذَا بَقِيَتْ تَكْبِيرَةٌ تَشَهَّدَ [تشهد] الصَّلاَةَ، ثُمَّ كَبَّرَ وَانْصَرَفَ[٢].

٨٩- مَنْ كَانَ يَقْرَأُ عَلَى الجِنَازَةِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ

١١٥٠٣- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ أَبِي [العريان][٣] الحَذَّاءِ قال: صَلَّيْت خَلْفَ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَىٰ جِنَازَةٍ، فَلَمَّا [فَرَغَ] أَخَذْت بِيَدِهِ فَقُلْت: كَيْفَ؟ صَنَعْت قال: قَرَأْتُ عَلَيْهَا بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ[٤].

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) في إسناده عنعنة محمد بن إسحاق وهو مدلس، وهو متكلم فيه أيضًا.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (الفهان)، ولم أقف علىٰ من يكنىٰ بأبي الفهان، وأظنه هو أبو العريان الهيثم بن الأسود.

(٤) إسناده ضعيف. فيه عمر بن عامر السلمي وليس بالقوي.

١١٥٠٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ هَمْدَانَ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ [قرأ علىٰ جنازة] بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ(١).

١١٥٠٥- [حَدَّثَنَا](٢) أَزْهَرَ السَّمَّانِ، عَنِ ابن عَوْنٍ كَانَ الحَسَنُ يَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ فِي كُلِّ تَكْبِيرَةٍ عَلَى الجِنَازَةِ. ٢٩٨/٣

١١٥٠٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنِ الضَّحَّاكِ قال: أَقْرَأُ فِي التَّكْبِيرَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ.

١١٥٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قال: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يُحَدِّثُ سَعِيدَ بْنَ المُسَيَّبِ قال: مِن السُّنَّةِ فِي الصَّلاَةِ عَلَى الجِنَازَةِ أَنْ يُقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ.

١١٥٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ بُرْدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي التَّكْبِيرَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ فِي الصَّلاَةِ عَلَى المَيِّتِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ وَإِنْ أَمْهَلُوهُ أَنْ يَدْعُوَ فِيهَا دُعَاءً.

١١٥٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَن أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ رَأَىٰ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ صَلَّىٰ عَلَىٰ مَيِّتٍ فَقَرَأَ فِي أَوَّلِ تَكْبِيرَةٍ بِأُمِّ القُرْآنِ(٣).

١١٥١٠- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ ابن عَجْلاَنَ، عَنْ سَعِيدٍ، أَنَّ ابن عَبَّاسٍ قَرَأَ عَلَىٰ جِنَازَةٍ وَجَهَرَ، وَقَالَ: إِنَّمَا فَعَلْته لِتَعْلَمُوا، أَنَّ فِيهَا قِرَاءَةً(٤).

١١٥١١- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي [مَعْبَدٍ](٥)، عَنِ ابن

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام الراوي عن ابن مسعود ﷺ.

(٢) زيد هنا في المطبوع: (وكيع عن) وليست في الأصول، وأظنه انتقال نظر للأثر التالي.

(٣) في إسناده عنعنة محمد بن إسحاق وهو مدلس، ومتكلم فيه.

(٤) في إسناده أبو خالد الأحمر، وليس بالقوي.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (أبي سعيد) خطأ، انظر ترجمة نافذ أبي معبد من «التهذيب».

عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَجْمَعُ النَّاسَ بِالْحَمْدِ وَيُكَبِّرُ عَلَى الجِنَازَةِ ثَلاَثًا[١].

١١٥١٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَرَأَ عَلَيْهَا بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ[٢].

١١٥١٣- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الوَاسِطِيِّ، عَنْ فُضَالَةَ مَوْلَىٰ عِمْرٍ أَنَ الذِي صَلَّىٰ عَلَىٰ أَبِي بَكْرٍ أَوْ عُمَرَ قَرَأَ عَلَيْهِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ[٣].

٩٠- مَنْ قَالَ: لَيْسَ عَلَى الجِنَازَةِ قِرَاءَةٌ

١١٥١٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: ثنا إِسْمَاعِيلُ ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابن عُمَرَ كَانَ لاَ يَقْرَأُ فِي الصَّلاَةِ عَلَى المَيِّتِ[٤].

١١٥١٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ كَانَ لاَ يَقْرَأُ فِي الصلاة عَلَى المَيِّتِ.

٢٩٩/٣ ١١٥١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ وَغُنْدَرٌ، عَنْ [عوف][٥] عَنْ أَبِي المِنْهَالِ قال: سَأَلْتُ أَبَا العَالِيَةِ، عَنِ القِرَاءَةِ فِي الصَّلاَةِ عَلَى الجِنَازَةِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ فقال: مَا كُنْت أَحْسَبُ، أَنَّ فَاتِحَةَ الكِتَابِ تُقْرَأُ إِلَّا فِي صَلاَةٍ فِيهَا رُكُوعٌ وَسُجُودٌ.

١١٥١٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ قال قُلْت لِفَضَالَةَ بْنِ [عُبَيْد][٦] هَلْ يُقْرَأُ عَلَى المَيِّتِ شَيْءٌ؟ قال: لاَ[٧].

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده لا بأس به يشهد له ما قبله.

(٣) في إسناده فضالة بن أبي أمية مولىٰ عمر، وهو مجهول الحال، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٧/ ٢٧٧)، ولا أعلم له توثيقا يعتد به.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عون) خطأ، أنظر ترجمة عوف بن أبي جميلة من «التهذيب».

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عبيدة) خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٧) إسناده لا بأس به.

١١٥١٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قال: قَالَ لَهُ رَجُلٌ أَقْرَأُ عَلَى الجِنَازَةِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ؟ قال: لاَ تَقْرَأُ.

١١٥١٩- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَجَّاجٍ قال: سَأَلْتُ عَطَاءً، عَنِ القِرَاءَةِ عَلَى الجِنَازَةِ فقال: مَا سَمِعْنَا بِهٰذا [إلا حديثًا][1].

١١٥٢٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ إِيَاسٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَعَنْ أَبِي الحُصَيْنِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالاَ: لَيْسَ فِي الجِنَازَةِ قِرَاءَةٌ.

١١٥٢١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ زَمْعَةَ، عَنِ [ابْنِ][2] طاوس، عَنْ أَبِيهِ وَعَطَاءٍ أَنَّهُمَا كَانَا يُنْكِرَانِ القِرَاءَةَ عَلَى الجِنَازَةِ.

١١٥٢٢- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ [بن][3] سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سُوَيْد، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قال: لاَ أَعْلَمُ فِيهَا قِرَاءَةً.

١١٥٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ [معقل][4] قال: سَأَلْتُ مَيْمُونًا عَلَى الجِنَازَةِ قِرَاءَةٌ أَوْ صَلاَةٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ؟ قال: مَا عَلِمْت.

١١٥٢٤- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي [بكير][5] قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي سَارَةَ قال: سَأَلْتُ سَالِمًا فَقُلْت: القِرَاءَةُ عَلَى الجِنَازَةِ؟ فقال: لاَ قِرَاءَةَ عَلَى الجِنَازَةِ.

١١٥٢٥- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَجْمَعُ النَّاسَ بِالْحَمْدِ وَيُكَبِّرُ عَلَى الجِنَازَةِ[6].

---

(١) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٢) زيادة من الأصول ووقع في المطبوع: (أبي) خطأ، أنظر ترجمة عبدالله بن طاوس من «التهذيب».

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عن) خطأ، أنظر ترجمة المعتمر بن سليمان من «التهذيب».

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (مفضل) خطأ، أنظر ترجمة معقل بن عبيدالله الجرزىٰ من «التهذيب».

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بكر) وهو خطأ.

(٦) إسناده صحيح.

٩١- مَا قَالُوا: فِي التَّكْبِيرِ عَلَى الجِنَازَةِ ومَنْ كَبَّرَ أَرْبَعًا

١١٥٢٦- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، بن عُثْمَانَ [بن][١] حَكِيمٍ قال: حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمِّهِ يَزِيدَ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّىٰ عَلَىٰ قَبْرِ ٱمْرَأَةٍ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا[٢].

١١٥٢٧- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَىٰ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّىٰ عَلَىٰ قَبْرِ ٱمْرَأَةٍ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا[٣]. ٣/٣٠٠

١١٥٢٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ عَلَىٰ أَصْحَمَةَ النَّجَاشِي فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا[٤].

١١٥٢٩- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى البَقِيعِ فَصَلَّىٰ عَلَى النَّجَاشِيِّ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا[٥].

١١٥٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «**إِنَّ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ**» فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ [وأصحابه] إِلَى البَقِيعِ وَصَفَفْنَا خَلْفَهُ وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ[٦].

١١٥٣١- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَحَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عن) خطأ. انظر ترجمة عثمان بن حكيم الأودىٰ من «التهذيب».

(٢) إسناده ضعيف. فيه عثمان بن حكيم هٰذا، وهو مجهول الحال، لا أعلم له توثيقًا يعتد به، وفيه أيضًا عنعنة هشيم وهو مدلس.

(٣) في إسناده سفيان بن حسين، وهو ضعيف في الزهري بإتفاق.

(٤) أخرجه البخاري: (٣/ ٢٤٠)، ومسلم: (٧/ ٣١-٣٢).

(٥) إسناده مرسل. وانظر الحديث التالي.

(٦) أخرجه البخاري: (٣/ ٢٤٠)، ومسلم: (٧/ ٣١).

خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ أَبْزىٰ قال: مَاتَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ فكَبَّرَ عَلَيْهَا عُمَرُ أَرْبَعًا، ثُمَّ سَأَلَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ يُدْخِلُهَا قَبْرَهَا؟ فَقُلْنَ: مَنْ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا فِي حَيَاتِهَا[١].

١١٥٣٢- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ [عَبْدِ الملك][٢] بْنِ سَلْعٍ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ فقال: قُبِضَ عَلِيٌّ وَهُوَ يُكَبِّرُ أَرْبَعًا[٣].

١١٥٣٣- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ قال صَلَّيْت خَلْفَ عَلِيٍّ عَلَىٰ يَزِيدَ بْنِ الْمُكَفَّفِ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا[٤].

١١٥٣٤- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عُمَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ مِثْلَهُ[٥].

١١٥٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: سُئِلَ عَبْدُ اللهِ، عَنِ التَّكْبِيرِ عَلَى الجَنَائِزِ فقال: كُلُّ ذَلِكَ قَدْ صُنِعَ وَرَأَيْت النَّاسَ قَدْ أَجْمَعُوا عَلَىٰ أَرْبَعٍ[٦].

٣٠١/٣ ١١٥٣٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ [مسعر][٧] عن سُفْيَانَ وَشُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ قال: قَالَ عَبْدُ اللهِ: التَّكْبِيرُ عَلَى الجَنَائِزِ أَرْبَعُ تَكْبِيرَاتٍ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) وقع في المطبوع، والأصول، (عبدالرحمن)، والصواب ما أثبتناه لا يوجد في الرواة من يسمىٰ عبد الرحمن بن سلع، وعبدالملك بن سلع الهمداني هو الذي يروىٰ عن عبد خير عن علي ﷺ.

(٣) في إسناده عبد الملك بن سلع لم يوثقه إلا ابن حبان، وابن حبان لا يعتد بما أنفرد بتوثيقه؛ لتوثيقه المجاهيل، وتساهله، ومع هٰذا فإنه قال فيه أيضاً: كان ممن يخطئ.

(٤) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة، وهو ضعيف، ومدلس، وقد عنعن.

(٥) أنظر التعليق السابق.

(٦) إسناده مرسل، وقد أختلف في قبول مرسل إبراهيم النخعي عن ابن مسعود خاصة، إلا أن الذهبي ذكر في ميزانه أن الأمر أستقر بين المتأخرين من الأئمة علىٰ عدم الأحتجاج بمرسل إبراهيم علىٰ وجه الإطلاق.

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (مسعود عن) خطأ، أنظر ترجمة مسعر بن كدام من «التهذيب».

بِتَكْبِيرَةِ الخُرُوجِ[١].

١١٥٣٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ مُهَاجِرٍ، [أَبي][٢] الحَسَنَ قال: صَلَّيْت خَلْفَ البَرَّاءِ عَلَىٰ جِنَازَةٍ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا[٣].

١١٥٣٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قال: سَأَلَهُ رَجُلٌ، عَنِ: التَّكْبِيرِ عَلَى الجِنَازَةِ؟ فقال: أَرْبَعًا فَقُلْت اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ سَوَاءٌ قال: فَقَالَ: اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ سَوَاءٌ[٤].

١١٥٣٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ طَلْحَةَ قال: شَهِدْت ابن عَبَّاسٍ كَبَّرَ عَلَىٰ جِنَازَةٍ أَرْبَعًا[٥].

١١٥٤٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ كَبَّرَ أَرْبَعًا وَأَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَبَّرَ أَرْبَعًا[٦].

١١٥٤١- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي العَنْبَسِ، عَنْ أَبِيهِ قال: صَلَّيْت خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَىٰ جِنَازَةٍ فَكَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا[٧].

١١٥٤٢- حَدَّثَنَا [حفص عن عَطِيَّةَ بن الحارث أبي روق][٨] عَنْ مَوْلًى

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (أن) خطأ، أنظر ترجمة مهاجر أبي الحسن من «التهذيب».

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده لا بأس به.

(٥) إسناده لا بأس به.

(٦) إسناده صحيح.

(٧) في إسناده كثير بن عبيد والد أبي العنبس وهو مجهول الحال، لا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٨) وقع في المطبوع،(د): (حفص بن عطية بن خليفة عن روق)، وفي (ث)، (و): (حفص عن عطية عن خليفة أبي روق)، وفي (م): (حفص بن عطية بن خليفة أبي روق)، والصواب ما أثبتناه، حفص بن غياث عن عطية بن الحارث أبي روق ولا يوجد في الرواة من يسمىٰ حفص بن عطية بن خليفة، ولا عطية بن خليفة، وأبوروق هوحفص بن الحارث لا غير.

لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَّ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ صَلَّىٰ عَلَىٰ [عَلِيٍّ فكبر عليه][1] أَرْبَعًا[2].

١١٥٤٣- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابن عُمَرَ كَانَ لاَ يَزِيدُ عَلَىٰ أَرْبَعِ تَكْبِيرَاتٍ عَلَى المَيِّتِ[3].

١١٥٤٤- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ [مَوْهَبٍ][4]، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ مِثْلَهُ[5].

١١٥٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْقِلِ بْنِ مُقَرِّنٍ قال: كَبَّرَ عَلِيٌّ فِي سُلْطَانِهِ أَرْبَعًا أَرْبَعًا هَاهُنَا إِلَّا عَلَىٰ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، فَإِنَّهُ كَبَّرَ عَلَيْهِ سِتًّا، ثُمَّ التَفَتَ إِلَيْهِمْ فقال: أَنَّهُ بَدْرِيٌّ[6].

١١٥٤٦- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قال: أَخْبَرَنَا مُغِيرَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابن مَسْعُودٍ قال: كُنَّا نُكَبِّرُ عَلَى المَيِّتِ خَمْسًا وَسِتًّا، ثُمَّ ٱجْتَمَعْنَا عَلَىٰ أَرْبَعِ تَكْبِيرَاتٍ[7].

١١٥٤٧- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ [عن][8] ابن عَوْنٍ، أَنَّ مُحَمَّدًا كَبَّرَ أَرْبَعًا.

١١٥٤٨- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي عَطَاءٍ قال: شَهِدْت وَفَاةَ ابن [عباس فوليه][9] ابن الحَنَفِيَّةِ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا. ٣/٣٠٢

١١٥٤٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ عَلَى الجِنَازَةِ أَرْبَعًا.

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (جنازة فكبر عليها).

(٢) إسناده ضعيف. فيه إبهام مولىٰ الحسن.

(٣) إسناده ضعيف. فيه الحجاج بن أرطاة، وهو ضعيف ومدلس.

(٤) وقع في المطبوع، والأصول، (وهب)، والصواب ما أثبتناه أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٥) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة، وهو ضعيف ومدلس.

(٦) إسناده ضعيف. فيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف لا يحتج به.

(٧) في إسناده مغيرة بن مقسم وهومدلس لا سيما عن إبراهيم.

(٨) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٩) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عباد فولاه).

١١٥٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الهَجَرِيِّ قال: صَلَّيْت مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَىٰ عَلَىٰ جِنَازَةٍ فَكَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا، ثُمَّ قَامَ هُنَيْهَةً حَتَّىٰ ظَنَنْت، أَنَّهُ يُكَبِّرُ خَمْسًا، ثُمَّ سَلَّمَ فقال: أَكُنْتُمْ تَرَوْنَ أَنِّي أُكَبِّرُ خَمْسًا؟ إنَّمَا قُمْت كَمَا رَأَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ قَامَ(١).

١١٥٥١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ جُمَيْعٍ قال: رَأَيْتُ إبْرَاهِيمَ صَلَّىٰ عَلَىٰ جِنَازَةٍ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا.

١١٥٥٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ قال: صَلَّيْت خَلْفَ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَلَىٰ جِنَازَةٍ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا.

١١٥٥٣- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنِ العَلاَءِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قال: قَالَ عُمَرُ: كُلٌّ قَدْ فَعَلَ [فتعالوا](٢) نَجْتَمِعُ عَلَىٰ أَمْرٍ يَأْخُذُ بِهِ مَنْ بَعْدَنَا فَكَبَّرُوا عَلَى الجِنَازَةِ أَرْبَعًا(٣).

١١٥٥٤-[حدثنا إسماعيلُ بن عِيَاشٍ عن عَمْرِو بنِ مهاجرٍ قالَ: صَلَّيتُ خَلْفَ وَاثِلَةَ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا(٤)](٥).

١١٥٥٥- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ أَبِي الخَصِيبِ، أَنَّ سُوَيْدًا صَلَّىٰ عَلَىٰ جِنَازَةٍ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا.

١١٥٥٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قال جَمَعَ عُمَرُ النَّاسَ فَاسْتَشَارَهُمْ فِي التَّكْبِيرِ عَلَى الجِنَازَةِ فقال بَعْضُهُمْ: كَبَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَمْسًا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: كَبَّرَ سَبْعًا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: كَبَّرَ أَرْبَعًا قال: فَجَمَعَهُمْ عَلَىٰ أَرْبَعِ تَكْبِيرَاتٍ كَأَطْوَلِ الصَّلاَةِ(٦).

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبراهيم بن مسلم الهجري وهو ضعيف ليس بشئ.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (فقالو).

(٣) إسناده مرسل، عمرو بن مرة لم يدرك عمر ﷺ.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من (و)، (م)، (ث)، سقطت من المطبوع، (د).

(٦) في إسناده عامر بن شقيق وهو ضعيف الحديث، وقال أبو حاتم: ليس من أبي وائل بسبيل.

١١٥٥٧- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ قال: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: ٱخْتَلَفَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي التَّكْبِيرِ عَلَى الجِنَازَةِ، ثُمَّ ٱتَّفَقُوا بَعْدُ عَلَىٰ أَرْبَعِ تَكْبِيرَاتٍ(١).

٩٢- مَنْ كَانَ يُكَبِّرُ عَلَى الجِنَازَةِ خَمْسًا

١١٥٥٨- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، أَنَّهُ صَلَّىٰ عَلَىٰ مَيِّتٍ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ خَمْسًا(٢).

١١٥٥٩- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ قال: كَانَ زَيْدٌ يُكَبِّرُ عَلَىٰ جَنَائِزِنَا [أربعًا](٣) وَأَنَّهُ كَبَّرَ عَلَىٰ جِنَازَةٍ خَمْسًا فَسَأَلْتُه فقال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكَبِّرُهَا(٤). ٣٠٣/٣

١١٥٦٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَالْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ المِنْهَالِ، عَنْ [زر](٥)، أَنَّ ابن مَسْعُودٍ كَبَّرَ عَلَىٰ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ خَمْسًا(٦).

١١٥٦١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّهُ قَدِمَ مِن الشَّامِ فقال لِعَبْدِ اللهِ: إِنِّي رَأَيْت مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ وَأَصْحَابَهُ بِالشَّامِ يُكَبِّرُونَ عَلَى الجَنَائِزِ خَمْسًا [فوقتوا لنا وقتًا] نُتَابِعُكُمْ عَلَيْهِ قال: فَأَطْرَقَ عَبْدُ اللهِ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: كَبِّرُوا مَا كَبَّرَ إِمَامُكُمْ لاَ وَقْتَ، وَلاَ عَدَدَ(٧).

---

(١) إسناده مرسل، إبراهيم النخعي لم يسمع من أحد من الصحابة ﷺ.

(٢) في إسناده عنعنة هشيم وهو مدلس.

(٣) زيادة من (م)، (و)، (ث)، سقطت من المطبوع، (د).

(٤) أخرجه مسلم: (٧/ ٣٧).

(٥) كذا في (م)، (ث)، (و)، ووقع في المطبوع: (زاذان)، وكلاهما يروىٰ عن ابن مسعود، ويروىٰ عنه المنهال بن عمرو، لكن زر ثقة باتفاق، وزاذان وثقه ابن معين، وقال الحاكم: ليس بالمتين عندهم.

(٦) ٱنظر التعليق السابق.

(٧) إسناده صحيح.

١١٥٦٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ الحَارِثِ التَّيْمِيِّ [عن][(١)] مَوْلًى لِحُذَيْفَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ، أَنَّهُ كَبَّرَ عَلَىٰ جِنَازَةٍ خَمْسًا زَادَ فِيهِ غَيْرُ وَكِيعٍ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ فَعَلَهُ[(٢)].

١١٥٦٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ كَاتِبٍ لِعَلِيٍّ، أَنَّ عَلِيًّا كَبَّرَ عَلَىٰ جِنَازَةٍ خَمْسًا[(٣)].

١١٥٦٤- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ النُّعْمَانِ قال: صَلَّيْت خَلْفَ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ عَلَىٰ جِنَازَةٍ فَكَبَّرَ عَلَيْهَا خَمْسًا[(٤)].

١١٥٦٥- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ عبد [الملك][(٥)] بْنِ سَلْعٍ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قال: كَانَ عَلِيٌّ يُكَبِّرُ عَلَىٰ أَهْلِ بَدْرٍ سِتًّا وَعَلَىٰ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ خَمْسًا وَعَلَىٰ سَائِرِ النَّاسِ أَرْبَعًا[(٦)].

٩٣- مَنْ كَبَّرَ عَلَى الجِنَازَةِ ثَلَاثًا

١١٥٦٦- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي [معبد][(٧)] قال: كَانَ ابن عَبَّاسٍ يَجْمَعُ النَّاسَ بِالْحَمْدِ وَيُكَبِّرُ عَلَى الجِنَازَةِ ثَلَاثًا[(٨)].

---

(١) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده ضعيف. فيه إبهام، مولىٰ حذيفة.

(٣) إسناده واهٍ، فيه جابر الجعفي وهو كذاب، وإبهام كاتب علي ﷺ.

(٤) في إسناده أيوب النعمان وهو مجهول الحال، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» (٢/ ٢٦٠)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٥) وقع في المطبوع، (د): (عبدالأعلىٰ)، وفي (م)، (ث)، (و): (عبدالعلي)، والصواب ما أثبتناه عبد الملك بن سلع يروىٰ عن عبد خير، ولا يوجد في الرواة عبد الأعلىٰ أو عبد العلي بن سلع.

(٦) في إسناده عبد الملك بن سلع، وهو مجهول الحال، لا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٧) كذافي الأصول، ووقع في المطبوع: (سعيد) خطأ، أنظر ترجمة نافذ أبي معبد من «التهذيب».

(٨) إسناده صحيح.

١١٥٦٧- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ قال: صَلَّيْت مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَلَىٰ جِنَازَةٍ فَكَبَّرَ عَلَيْهَا ثَلاَثًا لَمْ يَزِدْ عَلَيْهَا، ثُمَّ ٱنْصَرَفَ(١).

١١٥٦٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنِ القَاسِمِ قال: أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَّهُ صَلَّىٰ عَلَىٰ جِنَازَةٍ فقال لَهُ: جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ تَقَدَّمْ فَكَبِّرْ عَلَيْهَا ثَلاَثًا.

٣٠٤/٣

٩٤- مَنْ كَانَ يُكَبِّرُ عَلَى الجِنَازَةِ سَبْعًا وَتِسْعًا

١١٥٦٩- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ قال: صَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ حَمْزَةَ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ تِسْعًا، ثُمَّ جِيءَ [بأخرىٰ] فَكَبَّرَ عَلَيْهَا سَبْعًا، ثُمَّ جِيءَ بأخرىٰ فَكَبَّرَ عَلَيْهَا خَمْسًا حَتَّىٰ فَرَغَ، [مَنْهُنَّ] غَيْرَ أَنَّهُنَّ كُنَّ وِتْرًا(٢).

١١٥٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ ووَكِيعٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ قال: صَلَّىٰ عَلِيٌّ عَلَىٰ أَبِي قَتَادَةَ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ سَبْعًا(٣).

١١٥٧١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا [جرير](٤)، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: لاَ تُزَادُ عَلَىٰ سَبْعِ تَكْبِيرَاتٍ، وَلاَ تُنْقَصُ مِنْ أَرْبَعٍ.

١١٥٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ قال: صَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ حَمْزَةَ فَجَعَلُوا يَرْفَعُونَ وَحَمْزَةُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّىٰ فَرَغَ، [مَنِ] الصَّلاَةِ عَلَيْهِمْ(٥).

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده مرسل، عبد الله بن الحارث بن نوفل، لم يسمع من النبي ﷺ شيئًا، وفي إسناده أيضًا يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف لا يحتج به.

(٣) في إسناده موسىٰ بن عبد الله بن يزيد الخطمي، وما أظنه أدرك عليًا ﷺ؛ لأن عامة روايته عن التابعين ويروي عن عائشة- وقد توفيت بعد علي بمدة- بواسطة.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (جويبر) خطأ، ٱنظر ترجمة جرير بن عبد الحميد من «التهذيب».

(٥) إسناده مرسل. أبو مالك الغفاري من التابعين.

١١٥٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ قال: صَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ حَمْزَةَ فَكَانَ يُجَاء بِتِسْعَةٍ فَيُوضَعُونَ مَعَهُ فَيُصَلِّي عَلَيْهِمْ، ثُمَّ يُرْفَعُونَ وَيُتْرَكُ وَيُجَاءُ بِتِسْعَةٍ آخَرِينَ فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّىٰ صَلَّىٰ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا(١).

١١٥٧٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قال: أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ عَلِيًّا صَلَّىٰ عَلَىٰ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ سِتًّا(٢).

١١٥٧٥- حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سُوَيْد، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قال: لاَ يُنتقَصُ مِنْ ثَلاَثِ تَكْبِيرَاتٍ، وَلاَ يُزَادُ عَلَىٰ سَبْعٍ.

١١٥٧٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ ابن الأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ [معقل](٣) عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ كَبَّرَ عَلَىٰ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ سِتًّا(٤).

١١٥٧٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابن [معقل] أَنَّ عَلِيًّا كَبَّرَ عَلَىٰ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ سِتًّا(٥).

٩٥- فِي الرَّجُلِ يَخَافُ أَنْ تَفُوتَهُ الصَّلاَةُ عَلَى الجِنَازَةِ وَهُوَ غَيْرُ مُتَوَضِّئٍ ٣/٣٠٥

١١٥٧٨- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ المَوْصِلِيُّ، عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قال: إِذَا خِفْت أَنْ تَفُوتَك الجِنَازَةُ وَأَنْتَ عَلَىٰ غَيْرِ وُضُوءٍ فَتَيَمَّمْ وَصَلِّ(٦).

١١٥٧٩- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزَّعْرَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ قال: إِذَا فَجَأَتْك الجِنَازَةُ وَأَنْتَ عَلَىٰ غَيْرِ وُضُوءٍ فَتَيَمَّمْ وَصَلِّ عَلَيْهَا.

---

(١) إسناده مرسل كسابقه.

(٢) إسناده مرسل، الشعبي لم يسمع من علي ﷺ إلا حديثًا واحدًا، كما قال الدارقطني، وأظنه هو حديث الرجم الذي أخرجه البخاري.

(٣) كذا في (م)، (و)، (ث)، ووقع في المطبوع، (د): (مغفل) خطأ، أنظر ترجمة عبد الله بن معقل بن مقرن من «التهذيب»، وقد تكرر ذلك في الأثر التالي.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده صحيح.

(٦) إسناده ضعيف. فيه المغيرة بن زياد الموصلي وهو ضعيف قال أحمد: أحاديثه مناكير.

١١٥٨٠- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: إِذَا فَجَأَتْك الجِنَازَةُ وَلَسْت عَلَىٰ وُضُوءٍ، فَإِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ فَتَوَضَّأْ وَصَلِّ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَكَ مَاءٌ فَتَيَمَّمْ وَصَلِّ.

١١٥٨١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَمَّادٍ وَمَنْصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: يَتَيَمَّمُ إِذَا خَشِيَ الفَوْتَ.

١١٥٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ قال: إِذَا خِفْت أَنْ تَفُوتَك الجِنَازَةُ فَتَيَمَّمْ وَصَلِّ.

١١٥٨٣- [حدثنا حفص بن غياث، عن أشعث، عن الحكم وحماد وعن إبراهيم قال: إذا خاف أن تفوته الصلاة على الجنازة يتيم][(١)].

١١٥٨٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: يَتَيَمَّمُ إِذَا خَشِيَ الفَوْتَ.

١١٥٨٥- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي غَنِيَّةَ، [عن أبيه][(٢)] عَنِ الحَكَمِ قال: إِذَا خِفْت أَنْ تَفُوتَك الصَّلاَةُ وَأَنْتَ عَلَىٰ غَيْرِ وُضُوءٍ فَتَيَمَّمْ.

١١٥٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ سَالِمًا قال: يَتَيَمَّمُ، وَقَالَ القَاسِمُ: لاَ يُصَلِّي عَلَيْهَا حَتَّىٰ يَتَوَضَّأَ.

١١٥٨٧- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قال: لاَ يَتَيَمَّمُ، وَلاَ يُصَلِّي إِلَّا عَلَىٰ طُهْرٍ.

١١٥٨٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قال: يَتَيَمَّمُ وَيُصَلِّي عَلَيْهَا.

١١٥٨٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ فِي الرَّجُلِ يَحْضُرُ الجِنَازَةَ فَيَخَافُ أَنْ تَفُوتَهُ الصَّلاَةُ عَلَيْهَا قال: [يَتَيَمَّمُ][(٣)].

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٢) زيادة من (م)، (و)، (ث)، سقطت من المطبوع: و (د).

(٣) كذا في (م)، (و)، (ث)، ووقع في المطبوع: (لا يتيم) وسقطت من (د).

٩٦- مَنْ رَخَّصَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهَا، وَلاَ يَتَيَمَّمُ[١].

١١٥٩٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي الرَّجُلِ يَحْضُرُ الجِنَازَةَ وَهُوَ عَلَىٰ غَيْرِ وُضُوءٍ قال: يُصَلِّي عَلَيْهَا. ٣٠٦/٣

١١٥٩١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ [إسماعيل][٢] وَمُطِيعٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال يُصَلِّي عَلَيْهَا زَادَ فِيهِ مُطِيعٌ لَيْسَ فِيهِ رُكُوعٌ، وَلاَ سُجُودٌ.

٩٧- فِي الرَّجُلِ يَفُوتُهُ [بعض] التَّكْبِيرِ عَلَى الجِنَازَةِ يَقْضِيهِ أَمْ لاَ؟ وَمَا ذُكِرَ فِيهِ

١١٥٩٢- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَقْضِي مَا فَاتَهُ مِن التَّكْبِيرِ عَلَى الجِنَازَةِ[٣].

١١٥٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: إِذَا فَاتَتْك تَكْبِيرَةٌ أَوْ تَكْبِيرَتَانِ عَلَى الجِنَازَةِ فَبَادِرْ فَكَبِّرْ مَا فَاتَك قَبْلَ أَنْ تَرْفَعَ.

١١٥٩٤- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ قَارِظِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ قال: يَبْنِي عَلَىٰ مَا فَاتَهُ مِن التَّكْبِيرِ عَلَى الجِنَازَةِ.

١١٥٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قال: يُكَبِّرُ مَا أَدْرَكَ وَيَقْضِي مَا سَبَقَهُ، وَقَالَ الحَسَنُ: يُكَبِّرُ مَا أَدْرَكَ، وَلاَ يَقْضِي مَا سَبَقَهُ.

١١٥٩٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ وَعَطَاءٍ قَالاَ:

---

(١) هٰذا الباب سقط من (د)، وهو ثابت في المطبوع، (م)، (ث)، (و)، لكن كتب في هامش (م): [كان مكتوبًا علىٰ هٰذا الباب قال لنا عبد الله بن يونس: لم يقرأ لنا أبو عبد الرحمن هٰذا الباب، وهو(...) عليه].

(٢) كذا في (م)، (ث)، ووقع في (و)، والمطبوع: (سهل) والصواب ما أثبتناه، إسماعيل بن أبي خالد يروي عنه وكيع عن الشعبي، ولا أعرف في شيوخ وكيع أو تلاميذ الشعبي من يسمىٰ سهلاً.

(٣) في إسناده محمد بن إسحاق وهو مدلس وقدعنعن، وهو متكلم فيه أيضًا.

لاَ تَقْضِ مَا فَاتَك مِن التَّكْبِيرِ عَلَى الجِنَازَةِ.

١١٥٩٧- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَمَّادٍ قال: يَقْضِي.

١١٥٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ قال: يُكَبِّرُ مَا أَدْرَكَ، وَلاَ يَقْضِي مَا فَاتَهُ.

١١٥٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ مُبَارَكٍ، عَنْ يَعْقُوبَ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرحمن قال: يَقْضِي مَا فَاتَهُ مِن التَّكْبِيرِ عَلَى الجِنَازَةِ.

٩٨- فِي الرَّجُلِ يَنْتَهِي إِلَى الإِمَامِ وَقَدْ كَبَّرَ أَيَدْخُلُ مَعَهُ أَوْ يَنْتَظِرُ حَتَّى يُبْتَدَأَ بِالتَّكْبِيرِ؟

١١٦٠٠- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الحَارِثِ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِذَا انْتَهَى الرَّجُلُ إِلَى الجِنَازَةِ وَقَدْ سُبِقَ بِبَعْضِ التَّكْبِيرِ لَمْ يُكَبِّرْ حَتَّىٰ يُكَبِّرَ الإِمَامُ.

١١٦٠١- حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ فِي الرَّجُلِ يَنْتَهِي إِلَى الجِنَازَةِ وَهُمْ يُصَلُّونَ عَلَيْهَا قال: يَدْخُلُ مَعَهُمْ بِتَكْبِيرَةٍ. ٣٠٧/٣

٩٩- مَنْ كَانَ لاَ يَجْهَرُ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الجِنَازَةِ

١١٦٠٢- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ كَانَ لاَ يَجْهَرُ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الجِنَازَةِ.

١٠٠- فِي التَّسْلِيمِ عَلَى الجِنَازَةِ كَمْ هُوَ؟

١١٦٠٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّىٰ عَلَى الجِنَازَةِ رَفَعَ يَدَيْهِ فَكَبَّرَ فَإِذَا فَرَغَ سَلَّمَ عَلَىٰ يَمِينِهِ وَاحِدَةً[1].

---

(١) في إسناده علي بن مسهر، وهو ثقة، إلا أنه كان قد ذهب بصره فحدثهم في الكوفة لما رجع من أرمينية من حفظه فلا أدري أذلك بعد ذهاب بصره أم قبله؟

١١٦٠٤- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعْدٍ قال: صَلَّىٰ عَلِيٌّ عَلَىٰ يَزِيدَ بْنِ المُكَفِّفِ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا، وَسَلَّمَ تَسْلِيمَةً خَفِيَّةً عَنْ يَمِينِهِ(١).

١١٦٠٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَالْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ المُهَاجِرِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَى الجِنَازَةِ تَسْلِيمَةً(٢).

١١٦٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الحَارِثِ قال: صَلَّيْت خَلْفَ عَلِيٍّ عَلَىٰ جِنَازَةٍ فَسَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ حِينَ فَرَغَ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ(٣).

١١٦٠٧- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَى الجِنَازَةِ تَسْلِيمَةً.

١١٦٠٨- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ [عن الشيباني عن عبد الملك بن إياس عن إبراهيم قال: تسليم السهو والجنازة واحد.

١١٦٠٩- حَدَّثَنَا حفص](٤) عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ إِيَاسٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: سَلَّمُ عَلَى الجِنَازَةِ تَسْلِيمَةٌ.

١١٦١٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي هِلاَلٍ، عَنْ مَرْثَدٍ قال: صَلَّيْت خَلْفَ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ سَلَّمَ تَسْلِيمَةً أَوَّلُهَا عَنْ يَمِينِهِ وَآخِرُهَا عَنْ [يساره].

١١٦١١- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ قال: صَلَّى ابن سِيرِينَ فَسَلَّمَ تَسْلِيمَةً فَأَسْمَعَ عَلَى الجِنَازَةِ. ٣/٣٠٨

١١٦١٢- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي العَنْبَسِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّيْت خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَىٰ جِنَازَةٍ فَكَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا، وَسَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ تَسْلِيمَةً(٥).

---

(١) إسناده ضعيف. فيه الحجاج بن أرطاة، وهو ضعيف ومدلس.

(٢) إسناده ضعيف. فيه إبراهيم بن المهاجر وهو ضعيف.

(٣) إسناده ضعيف. فيه الحارث الأعور، وهو كذاب.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من (م)، (و)، (ث)، سقطت من المطبوع، (د).

(٥) في إسناده كثير بن عبيد والد سعيد أبي العنبس وهو مجهول الحال، لا أعلم له توثيقًا يعتد به.

١١٦١٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَالْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَى الجِنَازَةِ تَسْلِيمَةً.

١١٦١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قال: يُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً تِلْقَاءَ وَجْهِهِ وَيَرُدُّ مِنْ خَلْفِ الإِمَامِ.

١١٦١٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ حُرَيْثٍ قال: رَأَيْتُ عَامِرًا صَلَّىٰ عَلَىٰ جِنَازَةٍ فَسَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ.

١١٦١٦- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، عَنْ قُطْبَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ يَحْيَىٰ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّىٰ عَلَىٰ جِنَازَةٍ سَلَّمَ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً.

١١٦١٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُهَاجِرٍ قال: صَلَّيْت مَعَ وَاثِلَةَ عَلَىٰ سِتِّينَ جِنَازَةً مِن الطَّاعُونِ رِجَالٍ وَنِسَاءٍ فَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ وَسَلَّمَ تَسْلِيمَةً[1].

١١٦١٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ العَلاَءِ قال صَلَّيْت خَلْفَ مَكْحُولٍ عَلَىٰ جِنَازَةٍ فَسَلَّمَ تَسْلِيمَةً عَنْ يَمِينِهِ.

١١٦١٩- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمٍ قال: سَأَلْتُ غُنَيْمًا قُلْت: أُسَلِّمُ فِي الصَّلاَةِ عَلَى الجِنَازَةِ؟ قال: نَعَمْ، أَلَسْت فِي الصَّلاَةِ؟

١١٦٢٠- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي الهَيْثَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَى الجِنَازَةِ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ

١٠١- فِي الرَّجُلِ يَكُونُ مَعَ الجِنَازَةِ، مَنْ قَالَ: لاَ يَجْلِسُ حَتَّى تُوضَعَ

١١٦٢١- حدثنا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قال: كَانَ المِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ إِذَا شَهِدَ جِنَازَةً لَمْ يَجْلِسْ حَتَّىٰ تُوضَعَ[2].

١١٦٢٢- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي العَنْبَسِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده مرسل، الزهري لم يسمع من المسور بن مخرمة كما قال أبو حاتم وغيره.

هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَقْعُدُ حَتَّىٰ يُوضَعَ السَّرِيرُ(١).

١١٦٢٣- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ وَكَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ [عن](٢) هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، ٣٠٩/٣
عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ يَرْفَعُهُ قال: إِذَا كُنْتُمْ [مع] جِنَازَةٍ فَلاَ تَجْلِسُوا حَتَّىٰ يُوضَعَ السَّرِيرُ(٣).

١١٦٢٤- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ ابن سِيرِينَ، وأبي(٤) هُبَيْرَةَ، عَنِ ابن عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَحِبَ جِنَازَةً لَمْ يَجْلِسْ حَتَّىٰ توضَعَ(٥).

١١٦٢٥- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: إِذَا وُضِعَ السَّرِيرُ فَاجْلِسْ.

١١٦٢٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَىٰ قال: رَأَيْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ فِي جِنَازَةٍ فَاتَّكَأَ عَلَىٰ حَائِطٍ فَجَعَلَ يَقُولُ: وُضِعَتْ الجِنَازَةُ؟ فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّىٰ وُضِعَتْ.

١١٦٢٧- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَالشَّعْبِيِّ قَالاَ: كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يَجْلِسُوا حَتَّىٰ تُوضَعَ الجِنَازَةُ، عَنْ مَنَاكِبِ الرِّجَالِ.

١١٦٢٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قال: مَشَيْت مَعَ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ الزُّبَيْرِ، فَلَمَّا انْتَهَوْا إِلَى القَبْرِ قَامُوا يَتَحَدَّثُونَ حَتَّىٰ وُضِعَتْ الجِنَازَةُ، فَلَمَّا وُضِعَتْ جَلَسُوا(٦).

١١٦٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ كَانَ لاَ يَجْلِسُ حَتَّىٰ تُوضَعَ قال: وَكَانَ الحَسَنُ لاَ يَرَىٰ بِهِ بَأْسًا.

---

(١) في إسناده كثير بن عبيد والد أبي العنبس وهو مجهول الحال، لا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) كذا في (م)، (ث)، (و)، وسقطت من (د)، ووقع في المطبوع: (و) خطأ، انظر ترجمة هشام أبي عبدالله الدستوائي من «التهذيب».

(٣) أخرجه البخاري: (٣/ ٢١٣).

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع، (ابن) خطأ، انظر ترجمة أبي هبيرة يحيىٰ بن عباد بن شيبان من «التهذيب».

(٥) إسناده ضعيف. فيه أشعث بن سوار، وهو ضعيف الحديث.

(٦) إسناده صحيح.

١١٦٣٠- حَدَّثَنَا عَائِذُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ قال: كُنْتُ فِي جِنَازَةٍ فَلَمْ أَجْلِسْ حَتَّىٰ وُضِعَتْ عَلَى الأَرْضِ، ثُمَّ أَتَيْت نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ فَجَلَسْت إِلَيْهِ فقال: مَا لِي لَمْ أَرَكَ جَلَسْت حَتَّىٰ وُضِعَتْ الجِنَازَةُ فَقُلْت ذَلِكَ [لحَدِيثٌ] بَلَغَنِي، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فقال: حَدَّثَنَا نافِعٌ: حَدَّثَنِي مَسْعُودُ بْنُ الحَكَمِ، أَنَّ عَلِيًّا حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَامَ، ثُمَّ قَعَدَ(١).

١٠٢- مَنْ رَخَّصَ فِي أَنْ يُجْلَسَ قَبْلَ أَنْ تُوضَعَ

١١٦٣١- حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أُنَيْسِ بْنِ أَبِي يَحْيَىٰ، عَنْ أَبِيهِ قال: رَأَيْتُ ابن عُمَرَ وَرَجُلًا آخَرَ يَجْلِسَانِ قَبْلَ أَنْ تُوضَعَ الجِنَازَةُ(٢).

٣/٣١٠ ١١٦٣٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ القَاسِمَ وَسَالِمًا كَانَا يَمْشِيَانِ أَمَامَ الجِنَازَةِ وَيَجْلِسَانِ.

١١٦٣٣- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ سَعِيدٍ، أَنَّهُ رَأَى الحَسَنَ جَلَسَ قَبْلَ أَنْ تُوضَعَ الجِنَازَةُ عَلَى القَبْرِ.

١١٦٣٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَعَامِرٍ قَالاَ: لاَ بَأْسَ أَنْ يُجْلَسَ قَبْلَ أَنْ تُوضَعَ الجِنَازَةُ فِي القَبْرِ.

١١٦٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قال: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنِ المِنْهَالِ، عَنْ زَاذَانَ، عَنِ البَرَاءِ قال خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي جِنَازَةِ رَجُلٍ مِن الأَنْصَارِ فَانْتَهَيْنَا إِلَى القَبْرِ وَلَمَّا يُلْحَد قال: فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ كَأَنَّمَا عَلَىٰ رُؤُوسِنَا الطَّيْرُ(٣).

---

(١) إسناده لا بأس به.

(٢) في إسناده سمعان أبو يحيى الأسلمي، ولا أعلم له توثيقًا يعتدبه إلاما روي أن النسائي قال فيه: ليس به بأس روىٰ عنه بكير بن الأشج أ.هـ وهٰذِه الطريقة في توثيق الرجل إذا روىٰ عنه ثقة ولم يعرف بجرح لا تكفي لمعرفة حال الرجل.

(٣) في إسناده زاذان أبو عمر وثقة ابن معين، والخطيب وقال الحاكم أبوأحمد: ليس بالمتين عندهم، وكذا المنهال بن عمرو وثقه ابن معين والنسائي، وغمزه يحيى القطان.

١١٦٣٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ الجُرَيْرِيِّ، عَنْ مُوَرِّقٍ العِجْلِيِّ قال: مَا أَنْتَ بِعَادِلٍ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا وَجَدْت أَمْثَلَهُمَا عَنْدَ اللهِ وَأَيْسَرَهُمَا فَاجْلِسْ فِي قِيَامِ الجِنَازَةِ.

١١٦٣٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قال: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَمَرْوَانَ يَمْشِيَانِ أَمَامَ الجِنَازَةِ، ثُمَّ جَلَسَا فَجَاءَ أَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قال قُمْ أَيُّهَا الأَمِيرُ فَقَدْ عَلِمَ هٰذا يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اتَّبَعَ الجِنَازَةَ لَمْ يَجْلِسْ حَتَّىٰ تُوضَعَ[١].

١٠٣- فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي عَلَى الجِنَازَةِ لَهُ أَنْ لاَ يَرْجِعَ حَتَّى يُؤْذَنَ لَهُ

١١٦٣٨- حَدَّثَنَا ابن المُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قال: كَانَ المِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ لاَ يَرْجِعُ حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَهُ[٢].

١١٦٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ووَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قال: إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى الجِنَازَةِ فَقَدْ قَضَيْتُمْ مَا عَلَيْكُمْ فَخَلُّوا بَيْنَهَا وَبَيْنَ أَهْلِهَا[٣].

١١٦٤٠- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرحمن، عَنِ الحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: امْشِ مَعَ الجِنَازَةِ مَا شِئْت، ثُمَّ ارْجِعْ إِذَا بَدَا لَك[٤]. ٣١١/٣

١١٦٤١- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرَىٰ لَهُمْ إِذْنًا وَيَقُولُ: مَا سُلْطَانُهُمْ عَلَيْنَا؟!

١١٦٤٢- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ نَافِعٍ: قال: رَأَيْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ صَلَّىٰ عَلَىٰ جِنَازَةٍ، ثُمَّ رَجَعَ.

---

(١) أخرجه البخاري: (٣/ ٢١٢).

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده مرسل عروة بن الزبير ذكره ابن المديني فيمن لم يثبت له سماع من زيد بن ثابت.

(٤) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ وهو ضعيف سيئ الحفظ.

١١٦٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قال: قَالَ رَجُلٌ لِنَافِعٍ أَكَانَ ابن عُمَرَ يَرْجِعُ مِن الجِنَازَةِ قَبْلَ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ بَعْدَ فَرَاغِهِمْ؟ قال: مَا كَانَ يَرْجِعُ حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَهُ(١).

١١٦٤٤- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال أَمِيرَانِ وَلَيْسَا بِأَمِيرِينَ صَاحِبُ الجِنَازَةِ إِذَا صَلَّيْت عَلَيْهَا لَمْ تَرْجِعْ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَالْمَرْأَةُ الحَاجَّةُ عَلَىٰ رُفْقَتِهَا إِذَا حَاضَتْ.

١١٦٤٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي [جناب](٢) عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَبْدِ اللهِ قال: أَمِيرَانِ وَلَيْسَا بِأَمِيرِينَ صَاحِبُ الجِنَازَةِ وَالْحَائِضُ عَلَى الرُّفْقَةِ(٣).

١١٦٤٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ عُمَرَ مِثْلَهُ(٤).

١١٦٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ طَلْحَةَ اليَامِيِّ قال: كَانَ يُقَالُ: أَمِيرَانِ وَلَيْسَا بِآمِرَيْنِ: الجِنَازَةُ عَلَىٰ مَنْ يَتْبَعُهَا، وَالْمَرْأَةُ الحَاجَّةُ عَلَىٰ رُفْقَتِهَا إِذَا حَاضَتْ.

١١٦٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي [القصاف](٥) قال: كُنْتُ مَعَ أَبِي قِلَابَةَ فِي جِنَازَةٍ، فَلَمَّا صَلَّىٰ ٱنْصَرَفَ قال: فَقُلْت لَهُ: قَبْلَ أَنْ يُؤْذَنَ لَك؟ قال: فَقَالَ: أَهُمْ أُمَرَاؤُ عَلَيْنَا!؟

١١٦٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ أَبِي عَقِيلٍ قال: قُلْت لَهُ: عَلَىٰ مَنْ تَبِعَ الجِنَازَةَ إِذْنٌ؟ قال: لاَ ولكن يَحْتَشِمُ الرَّجُلُ أَنْ يَرْجِعَ حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَهُ.

---

(١) إسناده ضعيف. فيه عبد الملك بن جريج وهو مدلس ولم يصرح بالتحديث.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (خباب) خطأ، ٱنظر ترجمة أبي جناب يحيىٰ بن أبي حية من «التهذيب».

(٣) في إسناده يحيىٰ بن أبي حية وهو ضعيف الحديث.

(٤) إسناده مرسل طلحة بن مصرف اليامي لم يدرك عمر ﷺ.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (الفرات)، وكلاهما يروي عنه ابن أبي عروبة، ٱنظر ترجمة بن أبي القصاف من «الجرح»: (٣/ ٤٢٣).

١١٦٥٠- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ مَحْفُوظِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ [عبد الملك][(١)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: أَمِيرَانِ وَلَيْسَا بِأَمِيرَيْنِ: المَرْأَةُ تَكُونُ مَعَ الرُّفْقَةِ فَتَحُجُّ أَوْ تَعْتَمِرُ فَيُصِيبُهَا أَذىٰ مِن الحَيْضِ قال: لاَ تَنْفِرُوا حَتَّىٰ تَطْهُرَ وَتَأْذَنَ لَهُمْ، وَالرَّجُلُ يَخْرُجُ مَعَ الجِنَازَةِ لاَ يَرْجِعُ حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَهُ أَوْ يَدْفِنُوهَا أَوْ يُوَارُوهَا[(٢)]. ٣/٣١٢

١١٦٥١- حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ حَبِيبٍ [أبي][(٣)] مُحَمَّدٍ قال: كُنْتُ مَعَ الحَسَنِ فِي جِنَازَةٍ، فَلَمَّا أُذِنَ لَهُمْ قُلْت لِلْحَسَنِ: قَدْ أُذِنَ لَهُمْ قال: وَهَلْ عَلَيْنَا إِذْنٌ!؟.

١١٦٥٢- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: يَتْبَعُ الجِنَازَةَ مَا بَدَا لَهُ وَيَرْجِعُ إِذَا بَدَا لَهُ[(٤)].

١١٦٥٣- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ مِثْلَهُ

١١٦٥٤- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: أَمِيرَانِ وَلَيْسَا بِأَمِيرَيْنِ الرَّجُلُ يُصَلِّي عَلَى الجِنَازَةِ لَيْسَ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَّا بِإِذْنِ أَهْلِهَا، وَالْمَرْأَةُ تَكُونُ مَعَ القَوْمِ فَتَحِيضُ قَبْلَ أَنْ تَطُوفَ بِالْبَيْتِ يَوْمَ النَّحْرِ لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَنْفِرُوا إِلَّا بِإِذْنِهَا[(٥)].

١٠٤- فِي المَرْأَةِ أَيْنَ يُقَامُ مِنْهَا فِي الصَّلاَةِ، وَالرَّجُلِ أَيْنَ يُقَامُ مِنْهُ؟

١١٦٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ حُسَيْنٍ المُكْتِبِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ عَلَىٰ امْرَأَةٍ فَقَامَ وَسَطَهَا[(٦)].

---

(١) كذا في (م)، (ث)، (و) ووقع في المطبوع، (د): (عبدالله).

(٢) في إسناده عبد الملك أو عبد الله هٰذا، ولا أدري من هو.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (ابن) خطأ، انظر ترجمة حبيب أبي محمد المعلم من «التهذيب».

(٤) إسناده ضعيف. فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث.

(٥) إسناده ضعيف. فيه الليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

(٦) أخرجه البخاري: (٣/ ٣٣٩)، ومسلم: (٧/ ٤٦).

١١٦٥٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ [غالب أو][1] أَبِي غَالِبٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ أُتِيَ بِجِنَازَةِ رَجُلٍ فَقَامَ عِنْدَ رَأْسِ السَّرِيرِ وأتِيءَ بِجِنَازَةِ ٱمْرَأَةٍ فَقَامَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ عِنْدَ [الصدر] فقال: العَلاَءُ بْنُ زِيَادٍ: هَكَذَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ؟ قال: نَعَمْ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فقال: ٱحْفَظُوا[2].

١١٦٥٧- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ قال: قُلْت لأَبِي رَافِعٍ: أَيْنَ أَقُومُ مِن الجِنَازَةِ؟ [قال]: فَخَلَعَ نَعْلَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَاهُنَا يَعْنِي وَسَطَهَا[3].

١١٦٥٨- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ حُمَيْدٍ قال: صَلَّيْت خَلْفَ الحَسَنِ مَا لاَ أُحْصِي عَلَى الجَنَائِزِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فَمَا رَأَيْته يُبَالِي أَيْنَ قَامَ مِنْهَا.

١١٦٥٩- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: يَقُومُ[4] الذِي يُصَلِّي عَلَى الجِنَازَةِ عِنْدَ صَدْرِهَا. ٣/٣١٢

١١٦٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قال: يُقَامُ مِن المَرْأَةِ حِيَالَ ثَدْيَيْهَا وَمِن الرَّجُلِ فَوْقَ ذَلِكَ.

١١٦٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قال: المَرْأَةُ عِنْدَ فَخِذَيْهَا وَالرَّجُلُ عِنْدَ صَدْرِهِ فِي القِيَامِ.

١١٦٦٢- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَبِي العُمَيْسِ، عَنْ أَبِي [الحصين][5] قَالَ:

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (نافع) وهمام بن يحيىٰ يروىٰ عن أبي غالب الباهلي واسمه نافع.

(٢) في إسناده أبو غالب الباهلي قال عنه ابن معين: صالح، وأبو حاتم: شيخ، ومثل هٰذا يكتب حديثه للاعتبار، ولا يحتج به، إلا أن ابن حجر حكىٰ في «تهذيبه» توثيق ابن معين وأبي حاتم له، وهٰذا لم أقف عليه ونقل ابن حجر لمثل هٰذا يتبع فيه في العادة مغلطاىٰ، ومغلطاىٰ لا يعتمد عليه في مثل هٰذا لأن له أوهام في النقل.

(٣) إسناده لا بأس به.

(٤) كذا في (م)، (و)، (ث)، ووقع في المطبوع، (د): (لا يقوم).

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (الحسين)، وأظنه الذي ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٩/ ٣٦١)، يروي عن عبد الله بن عمر.

كَانَ عَبْدُ اللهِ إِذَا صَلَّىٰ عَلَى الجِنَازَةِ قَامَ وَسَطَهَا وَيَرتفَعُ عنْ صَدْرِ المَرْأَةِ شَيْئًا[١].

١١٦٦٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ قال: إِذَا صَلَّى الرَّجُلُ عَلَى الجِنَازَةِ قَامَ عِنْدَ الصَّدْرِ.

١١٦٦٤- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال يَقُومُ الذِي يُصَلِّي عَلَى الجِنَازَةِ عِنْدَ صَدْرِهَا.

١٠٥- مَا قَالُوا فِيهِ: إِذَا اجْتَمَعَ رَجُلٌ وَامْرَأَةٌ كَيْفَ يُصْنَعُ فِي القِيَامِ عَلَيْهِمَا؟

١١٦٦٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَوَّامٍ، عَنْ حُصَيْنٍ عَمَّنْ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قال: إِذَا كَانت جِنَازَةُ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ جِيءَ بِالْمَرْأَةِ فَوَضَعَ رَأْسَهَا عِنْدَ كَتِفَيْ الرَّجُلِ، ثُمَّ يَقُومُ الإِمَامُ عِنْدَ رَأْسِ المَرْأَةِ وَوَسَطِ الرَّجُلِ.

١١٦٦٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُهَاجِرٍ قال: صَلَّيْت مَعَ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ عَلَىٰ سِتِّينَ جِنَازَةً مِن الطَّاعُونِ: رِجَالٍ وَنِسَاءٍ فَجَعَلَهُمْ صَفَّيْنِ صَفَّ النِّسَاءِ بَيْنَ أَيْدِي الرِّجَالِ، رَأْسَ سَرِيرِ المَرْأَةِ عِنْدَ رِجْلَيْ صَاحِبَتِهَا، وَرَأْسَ الرَّجُلِ عِنْدَ رِجْلَيْ سَرِيرِ صَاحِبِهِ[٢].

١١٦٦٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابن عُلَيَّةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قال: قَدِمَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَلَىٰ أَهْلِ مَكَّةَ وَهُمْ يُسَوُّونَ بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ إِذَا صَلَّوْا عَلَيْهِمَا فِي رءوس وَأَرْجُلِهِمَا فَأَرَادهُمْ عَلَىٰ أَنْ يَجْعَلُوا رَأْسَ المَرْأَةِ عِنْدَ وَسَطِ الرَّجُلِ.

١١٦٦٨- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: فِي الجَنَائِزِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ يُسَوُّونَ رُؤُوسَهُمْ [يكونون صفًا][٣] بَيْنَ الإِمَامِ وَالْقِبْلَةِ.

---

(١) في إسناده أبو الحصين هذا، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (يكون صفان).

٣١٤/٣ ١١٦٦٩- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ وَزَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ كَمَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ.

١١٦٧٠- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ دَاوُدَ قال: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ المُسَيبِ يَقُولُ ذَلِكَ.

١١٦٧١- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ قال: كَانَ يَجْعَلُ رُؤُوسَ الرِّجَالِ إِلَىٰ رُكَبِ النِّسَاءِ(١).

١١٦٧٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي المِقْدَامِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيبِ قال: يُفَضَّلُ الرَّجُلُ بِالرَّأْسِ.

١٠٦- فِي جَنَائِزِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ مَنْ قَالَ: الرَّجُلُ مِمَّا يَلِي الإِمَامَ وَالنِّسَاء أَمَامَ ذَلِكَ

١١٦٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَىٰ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ هِلَالٍ المَازِنِيِّ قال: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُصَلِّي عَلَىٰ جِنَائِزِ رِجَالٍ وَنِسَاءٍ تِسْعٍ أَوْ سَبْعٍ فَقَدَّمَ النِّسَاءِ مِمَّا يَلِي القِبْلَةَ وَجَعَلَ الرِّجَالَ يَلُونَ الإِمَامَ(٢).

١١٦٧٤- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّىٰ عَلَىٰ جِنَائِزِ رِجَالٍ وَنِسَاءٍ جَعَلَ الرِّجَالَ مِمَّا يَلِيهِ وَالنِّسَاءَ خَلْفَ ذَلِكَ مِمَّا يَلِي القِبْلَةَ(٣).

١١٦٧٥- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَوْهَبٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ كَانَا يَفْعَلاَنِ ذَلِكَ(٤).

---

(١) إسناده ضعيف. فيه سليمان موسىٰ الأشدق، وهو ضعيف قال البخاريُ عنه: عنده مناكير.

(٢) في إسناده هلال بن يزيد المازني وهو مجهول الحال، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٩/ ٧٣) ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة، وهو ضعيف ومدلس.

(٤) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة أيضًا وهو ضعيف ومدلس.

١١٦٧٦- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي جَنَائِزِ رِجَالٍ وَنِسَاءٍ قال: تَكُونُ النِّسَاءُ أَمَامَ الرِّجَالِ.

١١٦٧٧- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ وَزَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ كَمَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ.

١١٦٧٨- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ دَاوُدَ قال: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ يَقُول ذَلِكَ.

١١٦٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قال: كَانَ الحَارِثُ إِذَا صَلَّىٰ عَلَىٰ جَنَائِزِ رِجَالٍ وَنِسَاءٍ جَعَلَ الرِّجَالَ يَلُونه وَيُقَدِّمُ النِّسَاءَ.

١١٦٨٠- حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ عَمَّارٍ مَوْلَىٰ بَنِي هَاشِمٍ قال: شَهِدْت أُمَّ كُلْثُومٍ وَزَيْدَ بْنَ عُمَرَ مَاتَا فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ فَأَخْرَجُوهُمَا فَصَلَّىٰ عَلَيْهِمَا سَعِيدُ بْنُ العَاصِ فَجَعَلَ زَيْدًا مِمَّا يَلِيهِ، وَجَعَلَ أُمَّ كُلْثُومٍ بَيْنَ يَدَيْ زَيْدٍ، وَفِي النَّاسِ يَوْمَئِذٍ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ فِي الجِنَازَةِ[1]. ٣١٥/٣

١١٦٨١- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ [عن الحارث][2] عَنْ عَلِيٍّ قال: إِذَا اجْتَمَعَتْ جَنَائِزُ رِجَالٍ وَنِسَاءٍ جُعِلَ الرِّجَالُ مِمَّا يَلِي الإِمَامَ، وَالنِّسَاء [مِمَّا] يَلِي القِبْلَةَ، فَالْحُرُّ وَالْعَبْدُ يُجْعَلُ الحُرُّ مِمَّا يَلِي الإِمَامَ وَالْعَبْدُ مِمَّا يَلِي القِبْلَةَ[3].

١١٦٨٢- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ قال: كَانَ النَّاسُ فِي طَاعُونِ الجَارِفِ يُصَلُّونَ عَلَىٰ جَنَائِزِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ مُتَفَرِّقِينَ، فَجَاءَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ فِيمَا يَحْسَبُ عَبْدُ رَبِّهِ، فَجَعَلَ النِّسَاءَ أَمَامَ الرِّجَالِ فَصَلَّىٰ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا

١١٦٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّىٰ عَلَىٰ جَنَائِزِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ جَعَلَ الرِّجَالَ مِمَّا يَلِي الإِمَامَ وَالنِّسَاءَ وَرَاءَ ذَلِكَ.

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٣) إسناده ضعيف. فيه الحارث الأعور وهو كذاب، وفي بقية الإسناد مقال.

١١٦٨٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عُثْمَانَ، أَنَّهُ صَلَّىٰ عَلَىٰ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ فَجَعَلَ الرَّجُلَ مِمَّا يَلِيهِ(١).

١١٦٨٥- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ، عَنْ وَاثِلَةَ قال: وَقَعَ الطَّاعُونُ بِالشَّامِ فَمَاتَ فِيهِ بَشَرٌ كَثِيرٌ فَكَانَ يُصَلِّي عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ جَمِيعًا يَجْعَلُ الرِّجَالَ مِمَّا يَلِيهِ وَالنِّسَاءَ مِمَّا يَلِي القِبْلَةَ(٢).

١١٦٨٦-[حدثنا عليُّ بنُ مُسْهِرٍ عنِ الشيبانيِّ عنِ الشعبيِّ قالَ: إذا ٱجتمعَ جنائزُ رجالٍ ونساءٍ جُعِلَ الرجالُ مما يلي الإمام، والنساءُ أمام ذلك مما يلي القبلةَ](٣).

١١٦٨٧- حَدَّثَنَا [علي] بن مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: صَلَّىٰ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ عَلَىٰ أُمِّ كُلْثُومَ بِنْتِ عَلِيٍّ وَابْنِهَا زَيْدٍ قال: فَجَعَلَ الغُلاَمَ مِمَّا يَلِيهِ وَالْمَرْأَةَ مِمَّا يَلِي القِبْلَةَ(٤).

١٠٧- مَنْ كَانَ يَجْعَلُ النِّسَاءَ مِمَّا يَلِي الإِمَامَ

١١٦٨٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: ثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ رَجَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَالِمٍ وَالْقَاسِمِ قَالاَ: النِّسَاءُ مِمَّا يَلِي الإِمَامَ وَالرِّجَالُ مِمَّا يَلِي القِبْلَةَ.

١١٦٨٩- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ قال: الرِّجَالُ بَيْنَ يَدَيْ النِّسَاءِ. ٣١٦/٣

١١٦٩٠- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرٍ قال: كَانَ مَسْلَمَةُ بْنُ [خالد] بِمِصْرَ قال: فَجَاءونا بِرِجَالٍ وَنِسَاءٍ قال: فكانوا لاَ يَدْرُونَ كَيْفَ يَصْنَعُونَ فقال: مَسْلَمَةُ سُنَّتُكُمْ فِي المَوْتِ سُنَّتُكُمْ فِي الحَيَاةِ قال: فَجُعِلَ النِّسَاءُ مِمَّا يَلِي

---

(١) إسناده ضعيف. فيه عثمان بن عاصم أو الحصين وهو ربمادلس وقد عنعن.

(٢) إسناده ضعيف. فيه سليمان بن موسى الأشدق وهو ضعيف قال البخاري: عنده مناكير.

(٣) مابين المعقوفين زيادة من (م)، (و)، (ث)، سقطت من المطبوع، (د).

(٤) إسناده صحيح.

الإِمَامَ وَالرِّجَالُ أَمَامَ ذَلِكَ.

١٠٨- مَنْ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الرِّجَالِ عَلَى حِدَةٍ وَعَلَى المَرْأَةِ عَلَى حِدَةٍ

١١٦٩١- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ ابن [معقل][1] أَنَّهُ صَلَّىٰ عَلَى الرِّجَالِ عَلَىٰ حِدَةٍ وَعَلَى المَرْأَةِ عَلَىٰ حِدَةٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى القَوْمِ فقال: هٰذا الذِي لاَ شَكَّ فِيهِ.

١١٦٩٢- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابن سِيرِينَ، أَنَّهُ قَالَ فِي جَنَائِزِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ قال: نُبِّئْت، أَنَّ أَبَا الأَسْوَد لَمَّا ٱخْتَلَفُوا عَلَيْهِ صَلَّىٰ عَلَىٰ هٰؤلاء ضَرْبَةً وَعَلَىٰ هٰؤلاء ضَرْبَةً.

١٠٩- مَا قَالُوا: فِيهِ إِذَا ٱجْتَمَعَتْ جِنَازَةُ صَبِيٍّ وَرَجُلٍ

١١٦٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قال: صَلَّى الشَّعْبِيُّ عَلَىٰ جِنَازَةِ صَبِيٍّ وَرَجُلٍ قال: فَجَعَلَ الرَّجُلَ مِمَّا يَلِيهِ وَالصَّبِيَّ أَمَامَ الرَّجُلِ.

١١٠- فِي الرَّجُلِ يَجِيئُ وَقَدْ وَضَعُوا الجِنَازَةَ، يُنْتَظِرُ؟

١١٦٩٤- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ قال: سَمِعْتُ الحَسَنَ يَقُولُ فِي القَوْمِ يَضَعُونَ الجِنَازَةَ فَيَجِيئُ الرَّجُلُ يَنْتَظِرُونَهُ قال: لاَ بَأْسَ.

١١٦٩٥- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنِ المَسْعُودِيِّ قال أُرَاهُ، عَنِ القَاسِمِ، أَنَّ عُمَرَ ٱنْتَظَرَ ابن أُمِّ عَبْدٍ بِالصَّلاَةِ عَلَىٰ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ[2].

١١١- مَا قَالُوا فِي السقطِ مَنْ قَالَ: يُصَلَّى عَلَيْهِ ٣/٣١٧

١١٦٩٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ،

---

(١) كذا في (م)، (و)، (ث)، ووقع في المطبوع، (د): (مغفل)، والأقرب ما أثبتناه لأن عطاء بن السائب لا يروي عن ابن مغفل، أما ابن معقل فقد روىٰ عنه أهل الكوفة وعدوه من فهائهم.

(٢) إسناده مرسل، بن القاسم بن عبد الرحمن بن عبيد الله بن مسعود لم يدرك عمر ﷺ.

عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: الطِّفْلُ يُصَلَّىٰ عَلَيْهِ[١].

١١٦٩٧- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابن عُمَرَ صَلَّىٰ عَلَى السَّقْطِ قال نَافِعٌ: لاَ أَدْرِي، أَحَيًّا خَرَجَ أَمْ مَيِّتًا؟[٢].

١١٦٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: إن أَحَقَّ مَنْ صَلَّيْنَا عَلَيْهِ أَطْفَالُنَا[٣].

١١٦٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ[٤] قَالَ: إِذَا تَمَّ خَلْقُهُ وَنُفِخَ فِيهِ الرُّوحُ صُلِّيَ عَلَيْهِ.

١١٧٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ [عن سعيد][٥] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُومُ عَلَى المنفوس مِنْ وَلَدِهِ الذِي لَمْ يَعْمَلْ خَطِيئَةً فَيَقُولُ: اللَّهُمَّ أَجِرْهُ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ[٦].

١١٧٠١- حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ فِي السَّقْطِ إذا اسْتَوىٰ خَلْقُهُ سُمِّيَ وَصُلِّيَ عَلَيْهِ كَمَا يُصَلَّىٰ عَلَى الكَبِيرِ

١١٧٠٢- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قال: السُّقْطُ يُصَلَّىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ يُدْعَىٰ لأَبَوَيْهِ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ قال

---

(١) هٰذا الحديث ٱختلف فيه علىٰ زياد بن جبير في رفعه، ووقفه على المغيرة بن شعبة، ولما ذكر الدارقطني في «علله»: (٧/ ١٣٤-١٣٥) الٱختلاف علىٰ زياد فيه، نقل عن يونس بن عبيد أنه قال: وأما أنا فلا أحفظ رفعه، وأهل زياد يرفعونه أ.هـ قلت: ويونس بن عبيد من الأئمة الإثبات لا يقارن بسعيد بن عبيدالله هٰذا، ومن كان مثله.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده مرسل سعيد لم يدرك أبا بكر ﷺ وفي إسناده أيضًا عنعنة قتادة وسعيد بن أبي عروبة وهما مدلسان.

(٤) زيد بعد ذلك في المطبوع: (عن أبي بكر) وليست في الأصول، إنما هو ٱنتقال نظر للأثر السابق.

(٥) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٦) إسناده صحيح.

يُونُسُ: وَأَهْلُ زِيَادٍ يَرْفَعُونَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا لاَ أَحْفَظُهُ(١).

١١٧٠٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ قال: مَا نَدَعُ أَحَدًا مِنْ أَوْلاَدِنَا إِلَّا صَلَّيْنَا عَلَيْهِ.

١١٧٠٤- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قال: يُصَلَّىٰ عَلَى الصَّغِيرِ كَمَا يُصَلَّىٰ عَلَى الكَبِيرِ.

١١٧٠٥- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ أَبِي العَلاَءِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قال: صل عَلَى السِّقْطِ وسمه فَإِنَّهُ وُلِدَ عَلَى الفِطْرَةِ.

١١٧٠٦- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قال: سَأَلْتُ ابن أَبِي لَيْلَىٰ قال أَدْرَكْت بَقَايَا الأَنْصَارِ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّبِيِّ مِنْ صِبْيَانِهِمْ. ١٨/٣

١١٧٠٧- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ فِي السِّقْطِ إِذَا وَقَعَ مَيِّتًا قال: إِذَا نُفِخَ فِيهِ الرُّوحُ صُلِّيَ عَلَيْهِ وَذَلِكَ لأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ.

١١٧٠٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قال: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الأَحْوَلُ، عَنْ خَالِدٍ الأَحْدَبِ قال: سُئِلَ ابن عُمَرَ، عَنِ الصَّلاَةِ عَلَى الأَطْفَالِ قال: لأَنْ أُصَلِّيَ عَلَىٰ مَنْ لاَ ذَنْبَ لَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ(٢).

١١٢- مَنْ قَالَ: لاَ يُصَلَّى عَلَيْهِ حَتَّى يَسْتَهِلَّ صَارِخًا

١١٧٠٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابن عُلَيَّةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: لاَ يُصَلَّىٰ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَسْتَهِلَّ.

١١٧١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ [يزيد عن](٣) أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: لاَ يُصَلَّىٰ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَسْتَهِلَّ.

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) في إسناده خالد بن عبد الله الأحدب، وهويروىٰ عن ابن عمر بواسطة عمه صفوان بن محرز، فلا أدري أسمع م ابن عمر أم لا.

(٣) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع، وهو محمد بن يزيد الكلاعي عن أيوب القصاب.

١١٧١١- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قال: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: لاَ يُصَلَّىٰ عَلَى الصَّبِيِّ.

١١٧١٢- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ قال: حَدَّثَنَا جُلاَسٌ الشَّامِيُّ قال: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ جِحَاشٍ قال: سَمِعْتُ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ وَمَاتَ [لَهُ ابن صغير] فقال: ٱذْهَبُوا بِهِ فَادْفِنُوهُ، وَلاَ يُصَلَّىٰ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِ إِثْمٌ وَادْعُوا اللهَ لِوَالِدَيْهِ أَنْ يَجْعَلَهُ لَهُمَا فَرَطًا وَأَجْرًا وَنَحْوَهُ(١).

١١٧١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي المَوْلُودِ لاَ يُصَلَّىٰ عَلَيْهِ، وَلاَ يُوَرَّثُ حَتَّىٰ يَسْتَهِلَّ.

٣١٩/٣ ١١٧١٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَن شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ وَحَمَّادٍ، أَنَّهُ سَأَلَهُمَا عَنِ السِّقْطِ يَقَعُ مَيِّتًا أَيُصَلَّىٰ عَلَيْهِ؟ قَالاَ: لاَ.

١١٧١٥- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنِ العَلاَءِ بْنِ المُسَيِّبِ، عَنْ أَبِيهِ قال: لاَ يُصَلَّىٰ عَلَى السِّقْطِ، وَلاَ يُوَرَّثُ.

١١٧١٦- حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: إِذَا ٱسْتَهَلَّ صُلِّيَ عَلَيْهِ وَوُرِّثَ فَإِذَا لَمْ يَسْتَهِلَّ لَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِ، وَلَمْ يُوَرَّثْ(٢).

١١٧١٧ حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: إِذَا ٱسْتَهَلَّ الصَّبِيُّ صُلِّيَ عَلَيْهِ وَوُرِّثَ، وَإِذَا لَمْ يَسْتَهِلَّ لَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِ، وَلَمْ يُوَرَّثْ.

١١٧١٨- حَدَّثَنَا [محمد بن يزيد](٣) عَنْ أَيُّوبَ [أبي](٤) العَلاَءِ، عَنْ

---

(١) في إسناده عثمان جحاش وهومجهول الحال، لا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) إسناده ضعيف. فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث.

(٣) وقع في الأصول: (معاذ بن يزيد)، وفي المطبوع: (معاذ بن يزيد بن معاذ)، والصواب ما أثبتناه محمد بن يزيد الكلاعي يروي عن أيوب بن أبي العلاء كما مر قريبًا، ولا يوجد في الرواة من يسمىٰ معاذ بن يزيد.

(٤) كذا في (م)، (و)، وفي (ث): [عن أبي] ووقع في المطبوع: (عن ابن)، وفي (د): (بن) والصواب ما أثبتناه، ٱنظر ترجمة أيوب أبي العلاء القصاب من «التهذيب».

مَنْصُورٍ، عَنِ الحَسَنِ قال: لاَ يُصَلَّىٰ عَلَيْهِ يَعْنِي: السِّقْطَ.

١١٧١٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ قال: كَانَ الزُّبَيْرُ لاَ يُصَلِّي عَلَىٰ وَلَدِهِ إِذَا مَاتَ صَغِيرًا(١).

١١٧٢٠- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلاَلٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ فِي المَوْلُودِ قال: لاَ يُوَرَّثُ حَتَّىٰ يَسْتَهِلَّ.

١١٧٢١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قال: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قال: مَا كُنَّا نُصَلِّي عَلَى المَوْلُودِ.

١١٧٢٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حدثنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عِمْرَانَ، [عن](٢) سُوَيْد قال: كُنَّا وَمَا نُصَلِّي عَلَى المَوْلُودِ.

١١٣- فِي الصَّلاَةِ عَلَى وَلَدِ الزِّنَا

١١٧٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: يُصَلَّىٰ عَلَىٰ وَلَدِ الزِّنَا إِذَا [صلىٰ](٣).

١١٧٢٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ لاَ يُصَلِّي عَلَىٰ وَلَدِ الزِّنَا، صَغِيرًا وَلاَ كَبِيرًا(٤).

١١٧٢٥- حَدَّثَنَا [حفص](٥) عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَرىٰ وَلَدَ الزِّنَا عَلَىٰ فِرَاشِهِ فِي بَيْتِهِ يَمُوتُ وَتَمُوتُ أُمُّهُ وَيُصَلِّي عَلَيْهِمَا(٦).

---

(١) إسناده مرسل، مكحول لم يدرك الزبير ﷺ.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بن) خطأ، إنما هو عمران بن مسلم عن سويد - كما في الإسناد السابق.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (صلوا).

(٤) إسناده صحيح، لكن يعارضه الأثر التالي.

(٥) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع، وهو حفص بن غياث.

(٦) إسناده صحيح ويحيىٰ بن سعيد أجل وأثبت من فضيل بن غزوان.

٣٢٠/٣

١١٤- فِي ثَوَابِ مَنْ صَلَّى عَلَى الجِنَازَةِ وَتَبِعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ

١١٧٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّىٰ عَلَىٰ جِنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَن ٱنْتَظَرَ حَتَّىٰ يُفْرَغَ مِنْهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ» قَالُوا: وَمَا القِيرَاطَانِ قال: «مِثْلُ الجَبَلَيْنِ العَظِيمَيْنِ»(١).

١١٧٢٧- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَدِيٍّ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّىٰ عَلَىٰ جِنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنْ تَبِعَهَا حَتَّىٰ تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ، القِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ»(٢).

١١٧٢٨- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ عَطَاءٍ قال: سَمِعْتُ الوَلِيدَ بْنَ عَبْدِ الرحمن يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «مَنْ صَلَّىٰ عَلَىٰ جِنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ، فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ القِيرَاطُ مِثْلُ جَبَلِ أُحُدٍ» قال ابن عُمَرَ: ٱنْظُرْ مَا تَقُولُ. قال: فَبَعَثُوا إِلَىٰ عَائِشَةَ فقالتْ: صَدَقَ(٣).

١١٧٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ اليَعْمُرِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ تَبِعَ جِنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنْ تَبِعَهَا حَتَّىٰ تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ» قَالُوا: وَمِثْلُ أَيْشٍ القِيرَاطُ يَا رَسُولَ اللهِ قال: «أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ»(٤).

١١٧٣٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ سَالِمِ البَرَّادِ، عَنِ ابن عُمَرَ، وَعَنْ هِشَام [بن سعد](٥) عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ

---

(١) أخرجه البخاري: (٣/ ٢٣٣)، ومسلم: (٧/ ٢٠).

(٢) إسناده ضعيف، فيه الحجاج بن أرطاة وهو ضعيف ومدلس.

(٣) في إسناده الوليد بن عبد الرحمن الجرشي، ولا أدري لقي أباهريرة -ﷺ أم لا - لكن للحديث شاهد في الصحيحين بتصديق عائشة - رضي الله عنها - من رواية نافع عن ابن عمر.

(٤) أخرجه مسلم: (٧/ ٢٣).

(٥) زيادة من (م)، (و)، (ث)، سقطت من المطبوع، (د).

أَبِيهِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالُوا: مَنْ صَلَّىٰ عَلَىٰ جِنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّىٰ يَقْضِيَ قَضَاءَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ القِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ(١).

١١٧٣١- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَنْ صَلَّىٰ عَلَىٰ جِنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّىٰ يُفْرَغَ مِنْهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ وَالْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ(٢). ٣٢١/٣

١١٧٣٢- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ قال: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى المَازِنِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخدري قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَتَى الجِنَازَةَ عِنْدَ أَهْلِهَا فَمَشَىٰ مَعَهَا حَتَّىٰ يُصَلَّىٰ عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّىٰ تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ الْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ»(٣).

١١٧٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ العَبْدِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ سَالِمٍ البَرَّادِ، عَنِ ابن عُمَرَ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ صَلَّىٰ عَلَىٰ جِنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ(٤).

١١٧٣٤- حَدَّثَنَا العَلَاءُ بْنُ عُصَيْمٍ قال: حَدَّثَنَا عَبْثَرٌ أَبُو زُبَيْدٍ، عَنْ بُرْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنِ المُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ قال: سَمِعْتُ البَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّىٰ عَلَىٰ جِنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنْ تَبِعَهَا حَتَّىٰ تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ»(٥).

---

(١) الإسناد عن ابن عمر لا بأس به، وعن أبي هريرة فيه هشام بن سعد وهو ضعيف، والإسناد عن عبد الله بن مسعود، فيه الجراح بن مليح وهو ضعيف.

(٢) إسناده واهٍ، فيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف الحديث، وجبير بن أبي صالح وهو مجهول كما في «تعجيل المنفعة» (ص: ٥٢)، وسماه أيضًا بشيرًا.

(٣) إسناده ضعيف محمد بن يوسف مجهول الحال، لا أعلم له توثيقًا يعتد به وقال البخاري عن حديثه له: لا يتابع عليه، ولا يصح.

(٤) إسناده لا بأس به.

(٥) في إسناده برد بن أبي زياد ليس له توثيق يعتد به إلا قول النسائي: ثقه، لكن النسائي قد يوثق الرجل إذا روىٰ عنه الثقة ولم يعرف بجرح، وهٰذِه طريقة لا تكفي لرفع الجهالة عن الرجل.

١١٥- فِي المَيِّتِ مَا يَتْبَعُهُ مِنْ صَلاَةِ النَّاسِ عَلَيْهِ

١١٧٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «**لاَ يَمُوتُ أَحَدٌ مِن المُسْلِمِينَ فَيُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِن المُسْلِمِينَ [يبلغوا][1] أَنْ يَكُونُوا مائَة فَيَشْفَعُوا لَهُ إِلَّا شُفِّعُوا فِيهِ**»[2].

١١٧٣٦- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، عَنْ أَبِي بَكَّارٍ قال: صَلَّيْت مَعَ أَبِي المَلِيحِ عَلَىٰ جِنَازَةٍ فقال: سَوُّوا صُفُوفَكُمْ وَلْتَحْسُنْ شَفَاعَتُكُمْ وَلَوْ خُيِّرْتُ رَجُلًا لاَخْتَرْته حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ [السليل][3]عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ميمونة -كان أخاها من الرضاعة- أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «**مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ إِلَّا شُفِّعُوا فِيهِ**» قال أَبُو المَلِيحِ وَالأُمَّةُ مَا بَيْنَ الأَرْبَعِينَ إِلَى المِائَةِ[4].

٣٢٢/٣ ١١٧٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ اليَزَنِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ هُبَيْرَةَ الشَّامِيِّ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ قَالَ: كَانَ إِذَا أَتَىٰ بِجِنَازَةٍ فَيَقَالُ: مَنْ مَعَهَا؟ جَزَّأَهُمْ صُفُوفًا ثَلاَثَةً، ثُمَّ صَلَّىٰ عَلَيْهَا، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَا صَفَّتْ صُفُوفٌ ثَلاَثَةٌ مِن المُسْلِمِينَ عَلَىٰ مَيِّتٍ إِلَّا أَوْجَبَ[5].

١١٧٣٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ قال: حَدَّثَنَا بُكَيْر بْنُ أَبِي السُّمَيْطِ قال: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الحَسَنِ، عَنْ عَسْعَسِ بْنِ سَلاَمَةَ قال: مَنْ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (لم يبلغوا) وهو خطأ ظاهر.

(٢) أخرجه مسلم: (٧/ ٢٤).

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (سليط عن سليط) وهو عبد الله بن سليط ويقال فيه: ابن سليل.

(٤) في إسناده عبد الله بن سليط أو سليل وهو مجهول الحال، لا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٥) في إسناده محمد بن إسحاق وهو مدلس، وقد عنعن، وهوأيضًا متكلم فيه قال عنه الإمام أحمد: ليس بحجة.

شَفَعَ لَهُ أَرْبَعُونَ قُبِلَتْ شَفَاعَتُهُمْ، وَمَنْ شَهِدَ لَهُ عَشَرَةٌ قُبِلَتْ شَهَادَتُهُمْ.

١١٧٣٩- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: مَنْ صَلَّىٰ عَلَيْهِ مائَة مِن المُسْلِمِينَ غُفِرَ لَهُ[١].

١١٦- فِي اللَّحْدِ لِلْمَيِّتِ مَنْ [أمر][٢] بِهِ وَكَرِهَ الشَّقَّ

١١٧٤٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُثْمَانَ أَبِي اليَقْظَانِ، عَنْ زَاذَانَ، عَنْ جَرِيرٍ رَفَعَهُ قال اللَّحْدُ لَنَا وَالشَّقُّ لِغَيْرِنَا[٣].

١١٧٤١- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَبِيهِ قال: لُحِدَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ[٤].

١١٧٤٢- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ حَجَّاجٍ [عَنْ][٥] نَافِعٍ قال: لُحِدَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ قَبْرُهُ، وَلأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، ثُمَّ تَفَاخَرْتُمْ[٦].

١١٧٤٣- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال دُفِنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي لَحْدٍ[٧].

١١٧٤٤- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ المَدِينَةِ قالوا: كَانَ بِالْمَدِينَةِ رَجُلاَنِ يحفران القُبُورَ قال: فَكَانَ أَحَدُهُمَا يَشُقُّ وَالآخَرُ يَلْحَدُ، فَلَمَّا

---

(١) هٰذا الحديث ٱختلف على الأعمش في رفعه، ووقفه، فرواه الحسين بن واقد، وأبو حمزة السكري وشيبان عن الأعمش مرفوعًا، ورواه محمد بن فضيل، وشعبة إلا أن عفان قال عن شعبة: رفعه مرة ووقفه غيره عنه، ٱنظر الٱختلاف فيه في «علل الدارقطني»: (١٠/ ٩٧-٩٨).

(٢) كذافي (م)، (د)، (ث)، وسقطت من (و)، ووقع في المطبوع: (أقر).

(٣) إسناده ضعيف جدًّا، عثمان بن أبي اليقظان ضعيف الحديث منكر الحديث، وشريك النخعي سيئ الحفظ.

(٤) إسناده منقطع، ولا أدري ما حال والد حفص.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بن) خطأ، إنماهو الحجاج بن أرطاة عن نافع مولى ابن عمر.

(٦) إسناده مرسل، وفيه أيضًا الحجاج بن أرطاة، وهو ضعيف ومدلس.

(٧) إسناده مرسل، وفيه أيضًا المغيرة بن مقسم وهو مدلس لا سيما عن إبراهيم.

تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالُوا: أَيُّهُمَا طَلَعَ فَمُرُوهُ فَلْيَعْمَلْ بِعَمَلِهِ الذِي كَانَ يَعْمَلُ فَطَلَعَ الذِي كَانَ يَلْحَدُ فَأَمَرُوهُ فَلَحَدَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ(١).

١١٧٤٥- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ قال: ٱجْتَمَعَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ فَكَانَ رَجُلٌ يَلْحَدُ وَالآخَرُ يَشُقُّ فَقَالُوا: اللَّهُمَّ خِرْ لَهُ فَطَلَعَ الذِي كَانَ يَلْحَدُ فَلَحَدَ لَهُ(٢). ٣/٣٢٣

١١٧٤٦- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَسَالِمٍ وَالْقَاسِمِ قَالُوا: كَانَ قَبْرُ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ جُثَا قِبْلَةً نُصِبَ لَهُمُ اللَّبِنُ نَصْبًا وَلُحِدَ لَهُمْ لَحْدًا(٣).

١١٧٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قال: لُحِدَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ(٤).

١١٧٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال لُحِدَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ لَحْدٌ(٥).

١١٧٤٩- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: كَانَ يَكْرَهُ الشَّقَّ فِي القَبْرِ وَيَقُولُ: يُصْنَعُ فِيهِ لَحْدٌ.

١١٧٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَحَدُوا لَهُ(٦).

١١٧٥١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ العُمَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، وَعَنِ العُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْصَىٰ أَنْ

---

(١) إسناده مرسل.

(٢) إسناده مرسل، القاسم بن محمد من التابعين، لم يدرك ذلك.

(٣) إسناده مرسل، وفيه أيضًا جابر الجعفي وهو كذاب.

(٤) إسناده ضعيف جدًا، فيه الحجاج بن أرطاة وهو ضعيف، وأبو خالد الأحمر وليس بالقوي.

(٥) إسناده ضعيف جدًا فيه علىٰ ما في سابقه أنه مرسل.

(٦) إسناده مرسل، سعيد بن المسيب من التابعين لم يشهد ذلك.

يُلْحَدَ لَهُ[١].

١١٧٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ المُجَالِدِ، عَنْ عَامِرٍ قال: قَالَ المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: لَحَدْنَا لِلنَّبِيِّ ﷺ[٢].

١١٧٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ المِنْهَالِ، عَنْ زَاذَانَ، عَنِ البَرَاءِ قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جِنَازَةٍ فَانْتَهَيْنَا إِلَىٰ قَبْرِهِ وَلَمَّا يُلْحَدْ لَهُ[٣].

١١٧٥٤- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ، عَنْ أُسَامَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «انْظُرُوا أَيُّهُمْ أَكْثَرُ جَمْعًا لِلْقُرْآنِ فَقَدِّمُوهُ فِي اللَّحْدِ»[٤].

١١٧٥٥- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمن بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلاَثَةِ فِي اللَّحْدِ[٥]. ٣/٣٢٤

١١٧- مَا قَالُوا فِي القَبْرِ: كَمْ يَدْخُلُهُ؟

١١٧٥٦- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ [أبي خَالِدٍ][٦] عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: غَسَّلَ النَّبِيَّ ﷺ عَلِيٌّ وَالْفَضْلُ وَأُسَامَةُ وَأَدْخَلُوهُ قَبْرَهُ وَجَعَلَ عَلِيٌّ يَقُولُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي طِبْتَ حَيًّا وَمَيِّتًا. قَالَ: وَحَدَّثَنَا ابن أَبِي مَرْحَبٍ، أَنَّ عَبْدَ الرحمن بْنَ عَوْفٍ دَخَلَ مَعَهُمْ القَبْرَ قال، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ مَنْ يَلِي المَيِّتَ إِلَّا أَهْلُهُ[٧].

---

(١) في كلا الإسنادين عبدالله بن عمر العمري، وهو ضعيف الحديث.

(٢) إسناده ضعيف. فيه المجالد بن سعيد وهو ضعيف، واهي الحديث.

(٣) في إسناده زاذان أبو عمر وثقه ابن معين، والخطيب وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالمتين عندهم.

(٤) إسناده ضعيف، أسامة بن زيد الليثي ضعيف لا يحتج به.

(٥) في إسناده عبد الرحمن بن عبد العزيز الأمامي، وثقه يعقوب بن شيبة وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث، وقال ابن معين: شيخ مجهول.

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (خالد) خطأ، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٧) الإسناد عن الشعبي مرسل، والإسناد الثاني فيه ابن أبي مرحب هٰذا، تفرد عنه الشعبي، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

١١٧٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، أَنَّ الذِي وَلِيَ دَفْنَ النَّبِيِّ ﷺ و[إجنانه][1] أَرْبَعَةُ نَفَرٍ دُونَ النَّاسِ عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ وَالْفَضْلُ وَصَالِحٌ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ[2].

١١٧٥٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: أَدْخِلِ القَبْرَ كَمْ شِئْت

١١٧٥٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنِ الحَسَنِ قال: لاَ يَضُرُّك شَفْعٌ أَوْ وِتْرٌ.

١١٧٦٠-[حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسرائيلَ عَنْ جابر عن عامرٍ قالَ: لا يَضُرُّكَ شَفْعٌ أو وَتْرٌ][3].

١١٧٦١- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ قال: لاَ بَأْسَ أَنْ يَدْخُلَ القَبْرَ شَفْعٌ أَوْ وَتْرٌ.

١١٨- فِي المَرْأَةِ كم يُدْخِلُهَا قَبْرَهَا، وَمَنْ يَلِيهَا؟

١١٧٦٢- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ: أَوْصَتْ عَائِشَةُ فقالتْ: إِذَا سَوىٰ عَلَيَّ ذَكْوَانُ قَبْرِي فَهُوَ حُرٌّ أَرَادَتْ أَنْ يَدْخُلَ قَبْرَهَا وَهُوَ مَمْلُوكٌ[4].

١١٧٦٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ العَلاَءِ [بْنِ] المُسَيِّبِ، عَنْ أَبِيهِ قال: يَلِي سِفْلَةَ المَرْأَةِ فِي القَبْرِ أَقْرَبُهُمْ إِلَيْهَا.

١١٧٦٤- حَدَّثَنَا حَفْصٌ وَوَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ أَبْزىٰ قال: مَاتَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ فَكَبَّرَ عَلَيْهَا عُمَرُ أَرْبَعًا، ثُمَّ

---

(١) كذا في الأصول، وقع في المطبوع: (إكفاته)، والإجنان: الستر، انظر مادة جنن من «لسان العرب».

(٢) إسناده مرسل، سعيد بن المسيب لم يشهد ذلك.

(٣) مابين المعقوفين زيادة من (م)، (ث)، (و)، سقطت من المطبوع، (د).

(٤) في إسناده حفصة بنت سيرين ولم أقف لها علىٰ رواية عن عائشة- رضي الله عنها - ولا أدري هل لقيتها أم لا، فإنها كانت بالبصرة، وعائشة رضي الله عنها كانت في المدينة.

سَأَلَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ يُدْخِلُهَا فِي قَبْرِهَا؟ فَقُلْنَ: مَنْ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا فِي حَيَاتِهَا(١).

٣٢٥/٣ ١١٧٦٥- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ قال: أَخْبَرَنَا أَشْعَثُ، عَنِ الحَسَنِ قال: يَدْخُلُ الرَّجُلُ قَبْرَ ٱمْرَأَتِهِ وَيَلِي سَفَلَتَهَا.

١١٩- فِي الرَّجُلَيْنِ يُدْفَنَانِ فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ

١١٧٦٦- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَشْيَاخِ الأَنْصَارِ قَالُوا: أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ بِعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ وَعَمْرِو بْنِ الجَمُوحِ قتيلين فقال: «**ادْفِنُوهُمَا فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ، فَإِنَّهُمَا كَانَا مُتَصَافِيَيْنِ فِي الدُّنْيَا**»(٢).

١١٧٦٧- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ ابن شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَىٰ أُحُدٍ فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ وَيَقُولُ: «**أَيُّهُمَا أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ**» فَإِذَا أُشِيرَ له إِلَىٰ أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ يَعْنِي فِي اللَّحْدِ(٣).

١١٧٦٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قال: كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُدْفَنَ ٱثْنَانِ فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ.

١١٧٦٩- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ أُسَامَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «**ٱنْظُرُوا أَيُّهُمْ أَكْثَرُ جَمْعًا لِلْقُرْآنِ فَقَدِّمُوهُ فِي اللَّحْدِ**»(٤).

١١٧٧٠- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمن بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) في إسناده محمد بن إسحاق وهو مدلس، وقد عنعن، وهو متكلم فيه أيضًا.

(٣) أخرجه البخاري: (٣/ ٢٤٨).

(٤) إسناده ضعيف فيه أسامة بن زيد الليثي وهو ضعيف لا يحتج به.

يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلاَثَةِ فِي اللَّحْدِ[١].

١٢٠- مَا قَالُوا فِي إِعْمَاقِ القَبْرِ.

١١٧٧١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ الجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي العَلاَءِ، أَنَّ أَبَا مُوسَىٰ أَوْصَىٰ حَفَرَةَ قَبْرِهِ أَنْ يُعمقُوا لَهُ قَبْرَهُ[٢].

٣٢٦/٣ ١١٧٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنِ الضَّحَاكِ بْنِ عَبْدِ الرحمن، أَنَّ أَبَا مُوسَىٰ أَوْصَىٰ أَنْ يُعَمَّقَ قَبْرُهُ[٣].

١١٧٧٣- قَالَ عَبْدُ الأَعْلَىٰ: عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ أَنَّهُمَا كَانَا يَسْتَحِبَّانِ أَنْ يُعَمَّقَ القَبْرُ.

١١٧٧٤- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ أَنَّهُمَا كَانَا يَقُولاَنِ لا يُعَمَّقُ القَبْرُ.

١١٧٧٥- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ قَالَ: يُحْفَرُ القَبْرُ إِلَى السُّرَّةِ.

١١٧٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنِ الحَسَنِ قال أَوْصَىٰ عُمَرُ أَنْ يُجْعَلَ عُمْقُ قَبْرِهِ قَامَةً وبسطة[٤].

١٢١- مَا قَالُوا فِي مَدِّ الثَّوْبِ عَلَى القَبْرِ

١١٧٧٧- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قال: شَهِدْت جِنَازَةَ الحَارِثِ

---

(١) في إسناده عبد الرحمن بن عبد العزيز الأمامي، وثقه يعقوب بن شيبة، وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث، وقال ابن معين: شيخ مجهول قلت: ومثل هٰذا لا يحتج به؛ لأن «الجرح» مقدم على التعديل.

(٢) إسناده ظاهر الإرسال، ولم أقف لأبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير علىٰ رواية عن أبي موسىٰ.

(٣) إسناده ضعيف. فيه أبو سنان عيسىٰ بن سنان وهو ضعيف، لين الحديث.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (وسطه).

- والأثر إسناده مرسل، الحسن لم يدرك عمر ﷺ.

فَمَدُّوا عَلَىٰ قَبْرِهِ ثَوْبًا [فجبذه][(١)] عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ وقَالَ: إِنَّمَا هُوَ رَجُلٌ.

١١٧٧٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حسن[(٢)] بْنِ صَالِحٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّ شُرَيْحًا أَوْصَىٰ أَنْ لاَ يَمُدُّوا عَلَىٰ قَبْرِهِ ثَوْبًا

١١٧٧٩- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ عَاصِمٍ قال: شَهِدْت جِنَازَةَ رَجُلٍ فِيهَا الحَسَنُ، وَابْنُ سِيرِينَ فَمُدَّ عَلَىٰ قَبْرِهِ ثَوْبٌ فقال الحَسَنُ: اكْشِفُوهُ فَإِنَّمَا هُوَ رَجُلٌ، وَلَمْ يَرَ به ابن سِيرِينَ بَأْسًا.

١١٧٨٠- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ قَبْرَ [سعد][(٣)] فَمَدَّ عَلَيْهِ ثَوْبًا[(٤)].

قَالُوا فِي حَلِّ العُقَدِ، عَنِ المَيِّتِ

١١٧٨١- حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِيهِ [أنه سمع أن][(٥)] النَّبِيَّ ﷺ، أَدْخَلَ نُعَيْمَ بْنَ مَسْعُودٍ الأَشْجَعِيَّ القَبْرَ وَنَزَعَ الأَخِلَّةَ بِفِيهِ يَعْنِي العُقَدَ[(٦)].

١١٧٨٢- حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ، عَنِ الجُرَيْرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: شَهِدْت العَلاَءَ بْنَ الحَضْرَمِيِّ فَدَفَنَّاهُ فَنَسِينَا أَنْ نَحِلَّ العُقَدَ حَتَّىٰ أَدْخَلْنَاهُ قَبْرَهُ ٣/٣٢٧
قال فَرَفَعْنَا عَنْهُ اللَّبِنَ فَلَمْ نَرَ فِي القَبْرِ شَيْئًا[(٧)].

١١٧٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: إِذَا أُدْخِلَ المَيِّتُ القَبْرَ حُلَّ عَنْهُ العُقَدُ كُلُّهَا.

---

(١) كذا في (م)، (و)، (ث)، وفي (د) (جذبه)، وهما لغتان للكلمة، ووقع في المطبوع: (فكشفه).

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (حسين) خطأ، انظر ترجمة الحسن بن صالح بن حي من «التهذيب».

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (سعيد)، والمراد سعد بن معاذ ﷺ.

(٤) إسناده مرسل، وفيه أيضًا أبو حمزة ميمون الأعور، وهو ضعيف ليس بشئ.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (أظنه سمعه من معقل عن).

(٦) إسناده مرسل، وخليفة بن صاعد لا أعلم له توثيقًا يعتد به، وابنه فيه كلام.

(٧) في إسناده إبهام الرجل الراوي عن أبي هريرة.

١١٧٨٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قال: تُحَلُّ، عَنِ المَيِّتِ العُقَدُ.

١١٧٨٥- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ جُوَيْبِرٍ قال: أَوْصَانِي الضَّحَّاكُ بِهِ.

١١٧٨٦- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ [قال: لا][(١)] يُحَلُّ، عَنِ المَيِّتِ العُقَدُ.

١١٧٨٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، أَنَّهُ أَوْصَىٰ أَنْ تُحَلَّ عَنْهُ العُقَدُ وَيُبْرَزَ وَجْهُهُ مِن الكَفَنِ.

١٢٢- مَا قَالُوا فِي شَقِّ الكَفَنِ

١١٧٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ أَنَّهُمَا كَانَا يَكْرَهَانِ أَنْ يُشَقَّ كَفَنُ المَيِّتِ إِذَا أُدْخِلَ القَبْرَ.

١١٧٨٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ دَغْفَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَوْصَىٰ إِذَا وَضَعْتُمُونِي فِي حُفْرَتِي [فجوبوا][(٢)] مَا يَلِي جَسَدِي مِن الكَفَنِ حَتَّىٰ تُفْضُوا بِي إِلَى الأَرْضِ.

١٢٣- مَا قَالُوا فِي المَيِّتِ مَنْ قَالَ: يُسَلُّ مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ

١١٧٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ خَالِدٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قال: كُنْتُ مَعَ أَنَسٍ فِي جِنَازَةٍ فَأَمَرَ بِالْمَيِّتِ فَأُدْخِلَ مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ[(٣)].

١١٧٩١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، أَنَّهُ أَدْخَلَ مَيِّتًا مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ[(٤)].

١١٧٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قال: شَهِدْنَا جِنَازَةَ ابن

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (قالا).

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (فرموا).

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده ضعيف. فيه جابر الجعفي، وهو كذاب.

مَعْقِلٍ فقال: رَجُلٌ إنَّ صَاحِبَكُمْ قَدْ أَوْصَىٰ أَنْ يُسَلَّ.

١١٧٩٣- حَدَّثَنَا ابن عَيَّاشٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قال: كَانُوا يُسِلُّونَ.

١١٧٩٤- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرحمن قال: قُلْت لِلشَّعْبِيِّ رَجُلٌ دَفَنَ مَيِّتًا فَسَلَّهُ مِنْ قِبَلِ رِجْلِ القَبْرِ قال: هٰذا والله السُّنَّةُ. ٣٢٨/٣

١١٧٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ووَكِيعٌ، عَنْ إسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، أَنَّ قَيْسًا أَوْصَىٰ عِنْدَ مَوْتِهِ أَنْ يُسَلَّ سَلا.

١١٧٩٦- حَدَّثَنَا إسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، أَنَّهُ لَمَّا تُوُفِّيَ ابنهُ أَمَرَ بِهِ فَأُدْخِلَ مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ.

١١٧٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إسْحَاقَ قال: شَهِدْت عَبْدَ اللهِ بْنَ يَزِيدَ أَدْخَلَ الحَارِثَ مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ، وَقَالَ: هَكَذَا السُّنَّةُ[1].

١١٧٩٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إسْرَائِيلَ، عَنْ عِيسَىٰ بْنِ أَبِي عَزَّةَ قال: شَهِدْت الشَّعْبِيَّ أَدْخَلَ مَيِّتًا مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ.

١٢٤- مَنْ أَدْخَلَ الميت مِنْ قِبَلِ القِبْلَةِ

١١٧٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قال: لُحِدَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأُخِذَ من قِبَلِ القِبْلَةِ وَرُفِعَ قَبْرُهُ حَتَّىٰ يُعْرَفَ[2].

١١٨٠٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ قال: حُدِّثْتُ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ عَلِيًّا أَدْخَلَ مَيِّتًا مِنْ قِبَلِ القِبْلَةِ.

١١٨٠١- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرحمن، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: يُؤْخَذُ مِنْ قِبَلِ القِبْلَةِ.

١١٨٠٢- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي عَطَاءٍ مَوْلَىٰ بَنِي أَسَدٍ قال: شَهِدْت وَفَاةَ ابن عَبَّاسٍ فَوَلِيهُ ابن الحَنَفِيَّةِ قال: فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا وَأَدْخلَه مِنْ قِبَلِ القِبْلَةِ.

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده مرسل، وفي بقية رجال الإسناد كلام أيضًا.

١١٨٠٣- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرحمن، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ عَلِيًّا كَبَّرَ عَلَىٰ يَزِيدَ بْنِ المُكَفَّفِ أَرْبَعًا وَأَدْخَلَهُ مِنْ قِبَلِ القِبْلَةِ(١).

١١٨٠٤- حَدَّثَنَا ابن يَمَانٍ، عَنِ المِنْهَالِ بْنِ خَلِيفَةَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخذَه مِنْ قِبَلِ القِبْلَةِ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا [يعني الميت](٢).

١١٨٠٥- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ أَدْخَلَ مَيِّتًا مِنْ قِبَلِ القِبْلَةِ.

١١٨٠٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ [عن سفيان](٣) عَنِ الحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بِمِثْلِهِ.

١٢٥- مَا قَالُوا إِذَا وُضِعَ المَيِّتُ فِي قَبْرِهِ

٣٢٩/٣ ١١٨٠٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ [همام](٤) عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِي، عَنِ ابن عُمَرَ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي قبورهم فَقُولُوا: بِسْمِ اللهِ وَعَلَىٰ سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ**»(٥).

١١٨٠٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِي، عَنِ ابن عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ(٦).

---

(١) في إسناده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ وهو ضعيف سيئ الحفظ.

(٢) زيادة من (م)، (ث)، (و)، سقطت من المطبوع، (د).

- والحديث إسناده ضعيف جدًا، فيه المنهال بن خليفة، وحجاج بن أرطاة وهما ضعيفان.

(٣) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع (هشام) وكل من همام بن يحيىٰ وهشام الدستوائي يروي عنه وكيع عن قتادة.

(٥) هٰذا الحديث أختلف من رفعه، ووقفه علىٰ قتادة قال البيهقي: تفرد برفعه همام بن يحيىٰ وهو ثقة إلا أن شعبة وهشام الدستوائي روياه عن قتادة موقوفًا على ابن عمر ا.هـ، وقال الدارقطني عن الموقوف: وهو المحفوظ ا.هـ نقل ذلك الزيلعي في «نصب الراية»: (٢/ ٣٠٢).

(٦) أنظر التعليق السابق.

١١٨٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا وَضَعَ المَيِّتَ فِي القَبْرِ قال: «بِسْمِ اللهِ وبالله وَعَلَىٰ سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ»(١).

١١٨١٠- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، وَأَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي مُدْرِكٍ الأَشْجَعِيِّ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا أُدْخِلَ المَيِّتُ قَبْرَهُ، وَقَالَ أَبُو الأَحْوَصِ إِذَا سُوِّيَ عَلَيْهِ: اللَّهُمَّ أَسْلَمَهُ إِلَيْكَ المَالُ وَالأَهْلُ وَالْعَشِيرَةُ وَالذَّنْبُ عَظِيمٌ فَاغْفِرْ لَهُ(٢).

١١٨١١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ خَيْثَمَةَ قال: كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ إِذَا وَضَعُوا المَيِّتَ فِي القَبْرِ أَنْ يَقُولُوا: بِسْمِ اللهِ وَفِي سَبِيلِ اللهِ وَعَلَىٰ مِلَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ اللَّهُمَّ أَجِرْهُ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ.

١١٨١٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: بِسْمِ اللهِ وَفِي سَبِيلِ اللهِ، اللَّهُمَّ افْتَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ وَأَلْحِقْهُ نَبِيَّهُ ﷺ وَأَنْتَ عَنْهُ رَاضٍ غَيْرُ غَضْبَانَ.

١١٨١٣- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ قال: إِذَا وُضِعَ المَيِّتُ فِي القَبْرِ فَقُلْ: بِسْمِ اللهِ وَإِلَىٰ اللهِ وَعَلَىٰ سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

١١٨١٤- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: إِذَا وَضَعْتَ المَيِّتَ فِي القَبْرِ فَقُلْ: بِسْمِ اللهِ وَعَلَىٰ مِلَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

١١٨١٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ قَتَادَةَ(٣) عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ دَفَنَ ابنا لَهُ فقال: اللَّهُمَّ

---

(١) إسناده ضعيف جدًّا، فيه أبو خالد الأحمر وليس بالقوي، وحجاج بن أرطاة وهو ضعيف، ومدلس.

(٢) إسناده مرسل، كثير بن مدرك أبو مدرك الأشجعي يروي عن التابعين لا يدرك عمر ﷺ.

(٣) كذا في الأصول، والمطبوع، ووكيع إنما يروي عن قتادة بواسطة جماعة لا مباشرة فإما أن يكون هنالك سقط في الإسناد، أو أن وكيعًا أرسله عن قتادة.

٣٣٠/٣ جَافِ الأَرْضَ عَنْ جَنْبَيْهِ وَافْتَحْ أَبْوَابَ السمَاءِ لِرُوحِهِ وَأَبْدِلْهُ بِدَارِهِ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ(١).

١١٨١٦- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنِ العَلاَءِ بْنِ المُسَيِّبِ، عَنْ أَبِيهِ قال: إِذَا وُضِعَ المَيِّتُ فِي القَبْرِ فَلاَ تَقُلْ: بِسْمِ اللهِ ولكن قُلْ: فِي سَبِيلِ اللهِ وَعَلَىٰ [ملة](٢) رَسُولِ اللهِ ﷺ وَعَلَىٰ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِن المُشْرِكِينَ، اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الآخِرَةِ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ فِي خَيْرٍ مِمَّا كَانَ فِيهِ، اللَّهُمَّ لاَ تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ، وَلاَ تَفْتِنَّا بَعْدَهُ قال: وَنَزَلَتْ هٰذِهِ الآيَةُ فِي صَاحِبِ القَبْرِ ؟يُثَبِّتُ اللهُ الذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ.؟

١١٨١٧- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنِ ابن عَوْنٍ قال: قُلْت: لِمُحَمَّدٍ إِذَا وَضَعْتُ المَيِّتَ فِي اللَّحْدِ مَا أَقُولُ؟ قال: لاَ شَيْءَ.

١١٨١٨- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ قال: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قال: كَانَ عَلِيٌّ يَقُولُ عِنْدَ المَنَامِ إِذَا نَامَ: بِسْمِ اللهِ وفي سَبِيلِ اللهِ وَعَلَىٰ مِلَّةِ رَسُولِ اللهِ وَيَقُوله إِذَا أَدْخَلَ الرَّجُلَ القَبْرَ(٣).

١٢٦- فِي الدُّعَاءِ لِلْمَيِّتِ بَعْدَمَا يُدْفَنُ وَيُسَوى عَلَيْهِ

١١٨١٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابن عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قال: كَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ إِذَا سَوىٰ عَلَى المَيِّتِ قَبْرَهُ قَامَ عَلَيْهِ فقال: اللَّهُمَّ عَبْدُكَ رُدَّ إِلَيْكَ فَارْأَفْ بِهِ وَارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ جَافِ الأَرْضَ عَنْ جَنْبَيْهِ، وَافْتَحْ أَبْوَابَ السَّمَاءِ لِرُوحِهِ وَتَقَبَّلْهُ مِنْكَ بِقَبُولِ حَسَنٍ، اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ مُحْسِنًا فَضَاعِفْ لَهُ فِي إِحْسَانِهِ، أَوَ قَالَ: فَزِدْ فِي

---

(١) أنظر التعليق السابق.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (سنة).

(٣) في إسناده عنعنة أبي إسحاق، وهو مدلس ورواية إسرائيل عنه بعد آختلاطه، وأيضًا عاصم بن ضمرة مختلف فيه، لكن قال ابن عدي في ترجمته: روىٰ عن علي أحاديث باطلة لا يتابعه الثقات عليها، والبلاء منه.

إِحْسَانِهِ وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ(١).

١١٨٢٠- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ عَلِيًّا كَبَّرَ عَلَىٰ يَزِيدَ أَرْبَعًا قال: اللَّهُمَّ عَبْدُك، وَابْنُ عَبْدِك نَزَلَ بِك اليَوْمَ وَأَنْتَ خَيْرُ [مَنْزُولٍ](٢) بِهِ، اللَّهُمَّ وَسِّعْ لَهُ مُدْخَلَهُ وَاغْفِرْ ذَنْبَهُ فَإِنَّا لاَ نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ(٣). ٣٣١/٣

١١٨٢١- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنِ ابن أَبِي مُلَيْكَةَ قال: لَمَّا فُرِغَ مِنْ قَبْرِ عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّائِبِ قَامَ ابن عَبَّاسٍ عَلَى القَبْرِ فَوَقَفَ عَلَيْهِ، ثُمَّ دَعَا، ثُمَّ انْصَرَفَ(٤).

١١٨٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِيُّ عَنِ الأَسْوَد بْنِ شَيْبَانَ عَنْ خَالِدِ بْنِ [سمير](٥) قال: كُنْتُ مَعَ الأَحْنَفِ فِي جِنَازَةٍ فَجَلَسَ الأَحْنَفُ وَجَلَسْت مَعَهُ، فَلَمَّا فُرِغَ مِنْ دَفْنِهَا وَهُوَ ضِرَارُ بْنُ القَعْقَاعِ التَّمِيمِيُّ رَأَيْت الأَحْنَفَ انْتَهَىٰ إِلَىٰ قَبْرِهِ فَقَامَ عَلَيْهِ فَبَدَأَ بِالثَّنَاءِ عَلَيْهِ قَبْلَ الدُّعَاءِ فقال: كنت والله ما علمت كذا [كُنْت والله مَا عَلِمْتُ كَذَا](٦) ثُمَّ دَعَا لَهُ.

١١٨٢٣- حَدَّثَنَا عَلِيٌّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ قال: صَلَّيْت مَعَ عَلِيٍّ عَلَىٰ يَزِيدَ بْنَ المُكَفَّفِ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا، ثُمَّ مَشَىٰ حَتَّىٰ أَتَاهُ فقال: اللَّهُمَّ عَبْدُك، ولد عبيدك نَزَلَ بِك اليَوْمَ فَاغْفِرْ لَهُ ذَنْبَهُ، وَوَسِّعْ عَلَيْهِ مُدْخَلَهُ، فَإِنَّا لاَ نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ(٧).

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في (م)، (و)، (ث)، وسقطت من (د)، ووقع في المطبوع: (منزل).

(٣) في إسناده حجاج بن أرطاة، وهو ضعيف، ومدلس.

(٤) في إسناده عنعنة ابن جريج لكنه صرح بالتحديث عند عبد الرازق في «المصنف»: (٦٥٠٢).

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (نمير) خطأ، أنظر ترجمة خالد بن سمير السدوسي من «التهذيب».

(٦) كذا تكررت في الأصول، وسقطت من المطبوع.

(٧) إسناده صحيح.

١١٨٢٤- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ قال: رَأَيْتُ أَيُّوبَ يَقِفُ عَلَى القَبْرِ فَيَدْعُو لِلْمَيِّتِ قال: وَرُبَّمَا رَأَيْته يَدْعُو لَهُ وَهُوَ فِي القَبْرِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ.

١٢٧- فِي المَيِّتِ يُحْثَى فِي قَبْرِهِ

١١٨٢٥- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ عَلِيًّا حَثَا فِي قَبْرِ ابن المُكَفَّفِ(١).

١١٨٢٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ عَلِيًّا حَثَى فِي قَبْرِ ابن المُكَفَّفِ(٢).

١١٨٢٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ يَعْقُوبَ [بن](٣) زَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَثَى فِي قَبْرِهِ(٤).

١١٨٢٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ثَوْرٍ قال: ثَنَا عامر(٥) بْنُ جشيب وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قال: مِنْ تَمَامِ أَجْرِ الجِنَازَةِ أَنْ تَحْثُوَ فِي القَبْرِ(٦).

٣٣٢/٣ ١١٨٢٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يَعْقُوبَ [الأحلافي](٧) قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ حَثَا فِي قَبْرٍ ثَلَاثًا(٨).

---

(١) أنظر الإسناد التالي.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) كذا في (م)، (و)، ووقع في المطبوع، (د): (عن) خطأ، أنظر ترجمة يعقوب بن زيد بن طلحة من «التهذيب».

(٤) إسناده واهٍ، فيه موسى بن عبيدة الربذي وليس بشئ، وهو مع هذا مرسل.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عاصم)، ولا يوجد في الرواة من يسمى عاصم بن جشيب.

(٦) إسناده مرسل، عامر بن جشيب لم يسمع من أبي الدرداء - كما قال الدارقطني، ولا أدري مَنْ غيره حدث ثور بن يزيد.

(٧) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٨) إسناده ضعيف. فيه إبهام الذي حدث يعقوب الأحلافي، ويعقوب هذا مجهول، ، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٩/ ٢١٧)، وجعله في باب من لا ينسب، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

١١٨٣٠- [حَدَّثَنَا وكيع عن [يزيد أبي زياد][(١)] عن عمه أن عليًّا حثا في قبره[(٢)]][(٣)].

١١٨٣١- حَدَّثَنَا دَاوُد [عن مبارك][(٤)] عَنِ الحَسَنِ قال: إنْ شِئْت فَاحْثُ فِي القَبْرِ وَإِنْ شِئْت فَلاَ تَحْثُ فِيهِ.

١١٨٣٢- حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَىٰ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ رَأَىٰ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ عَلَىٰ شَفِيرِ قَبْرٍ، ثُمَّ ٱنْصَرَفَ، وَلَمْ يَحْثُ فِيهِ شَيْئًا مِنْ تُرَابٍ.

١١٨٣٣- حَدَّثَنَا ابن دُكَيْنٍ، عَنِ الحَكَمِ بْنِ عَبْدِ الرحمن بْنِ أَبِي [نُعْم][(٥)] قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ جُهَيْنَةَ قال: كُنْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي جِنَازَةٍ فَحَثَا فِي قَبْرِهِ[(٦)].

١٢٨- مَنْ كَانَ يُحِبُّ أَنْ يُحْثَى عَلَيْهِ التُّرَابُ حَثْيًا

١١٨٣٤-أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ يُونُسَ قال: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرحمن بَقِيُّ بْنُ مَخْلَدٍ قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ قال: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، أَنَّهُ أَمَرَ أَنْ يُحْثَىٰ عَلَيْهِ التُّرَابُ حَثْيًا.

١١٨٣٥- حَدَّثَنَا أبو بَكْرٍ قَالَ: حدَّثَنا عَثَّامُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أبي [جبلة][(٧)] قَالَ شَهِدْت عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ حِينَ دُفِنَ سُنَّ عَلَيْهِ التُّرَابُ سَنًّا.

---

(١) وقع في (م)، (و): (يزيد بن أبي زياد) والأثر ساقط من المطبوع، (د)، والصواب ما أثبتناه يزيد بن زياد الأشجعي هو الذي يروي عنه وكيع، ويروي عن عمه، أما يزيد بن أبي زياد القرشي، فلا يروي عنه وكيع، ولا يروي عن عم له.

(٢) في إسناده عبيد بن أبي الجعد عم يزيد، وهو مجهول الحال، لا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من (م)، (و)، (ث)، سقطت من المطبوع، (د).

(٤) كذافي الأصول، ووقع في المطبوع: (بن مدرك)، وأظنه مبارك بن فضالة.

(٥) كذا في (م)، (ث)، وغير واضحة في (و)، (د)، ووقع في المطبوع: (نعيم) خطأ، ٱنظر ترجمته من «التهذيب».

(٦) في إسناده إبهام الذي حدث الحكم، ولين الحكم أيضًا.

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بهدلة).

١١٨٣٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال حَدَّثَنَا [عبيد الله][1] بْنِ مُوسَىٰ قال: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ المُخْتَارِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ قال: حَدَّثَنِي أَبُو كرب[2] أَوْ أَبُو حربٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَاهُ أَوْصَاهُ قال: إِذَا أَنْتَ وَضَعْتَنِي فِي القَبْرِ فَسَنَّ التُّرَابَ سَنًّا[3].

١٢٩- مَا قَالُوا: فِي القَصَبِ يُوضَعُ عَلَى اللَّحْدِ

١١٨٣٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الحَارِثِ عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جُعِلَ عَلَىٰ لَحْدِهِ طُنٌّ قَصَبٍ[4]. ٣/٣٣٣

١١٨٣٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ، أَنَّهُ قَالَ: اطْرَحُوا عَلَيَّ أطنانًا مِنْ قَصَبٍ فَإِنِّي رَأَيْت المُهَاجِرِينَ يَسْتَحِبُّونَهُ عَلَىٰ مَا سِوَاهُ.

١١٨٣٩- حَدَّثَنَا أبو بَكْرٍ قَالَ: حدَّثَنا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُجْعَلَ فِي اللَّحْدِ إِلَّا لَبِنٌ نَظِيفٌ قال: وَكَانَ يَكْرَهُ الآجُرَّ، وَقَالَ إِنْ لَمْ تَجِدُوا لَبِنًا فَقَصَبٌ.

١١٨٤٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ، أَنَّهُ أَوْصَىٰ قال: اجْعَلُوا عَلَىٰ قَبْرِي طُنًّا مِنْ قَصَبٍ.

١١٨٤١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرَىٰ بَأْسًا بِالسَّاجِ وَالْقَصَبِ وَكَرِهَ الآجُرَّ، يَعْنِي: فِي القَبْرِ.

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عبد الله) وهو خطأ متكرر، وهو باذام.

(٢) كذا في (م)، (و)، (د)، ووقع في (ث)، المطبوع: (كريب) وقد ذكر هٰذا الأثر من قبل في باب ما قالوا في الميت: كم يغسل مرة؟ فراجعه ولعله أبو كريب حسان بن كريب المصري.

(٣) انظر التعليق في الموضع المشار إليه آنفا برقم (١١٠١١).

(٤) إسناده مرسل. الشعبي من التابعين.

١٣٠- فِي اللَّبِنِ يُنْصَبُ عَلَى القَبْرِ أَوْ يُبْنَى بِنَاءً

١١٨٤٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عِيسَىٰ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ قال: نُصِبَ اللَّبِنُ عَلَىٰ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ نَصْبًا(١).

١١٨٤٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ قَالاَ: إِنْ شِئْت بَنَيْت القَبْرَ بِنَاءً وَإِنْ شِئْت نَصَبْت اللَّبِنَ نَصْبًا.

١١٨٤٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ أن رَسُولَ اللهِ ﷺ نَصَبُوا عليه اللَّبِنَ نَصْبًا(٢).

١١٨٤٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَسَالِمٍ وَالْقَاسِمِ قَالُوا: كَانَ قَبْرُ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ جُثًا قِبْلَةً نُصِبَ لَهُمْ اللَّبِنُ نَصْبًا(٣).

٣٣٤/٣

١٣١- مَا قَالُوا فِي القَبْرِ يُسَنَّمُ

١١٨٤٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَسَالِمٍ وَالْقَاسِمِ قَالُوا: كَانَ قَبْرُ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ جُثًا قِبْلَةً(٤).

١١٨٤٧- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عامِرٍ قَالَ: رَأَيْتُ قُبُورَ شُهَدَاءَ [جثًا قد بنيت عليها النصىٰ](٥).

١١٨٤٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ سُفْيَانَ التَّمَّارِ

---

(١) إسناده مرسل. علي بن الحسين بن علي من التابعين.

(٢) إسناده مرسل. علي بن الحسين من التابعين.

(٣) إسناده ضعيف. فيه جابر الجعفي وهو كذاب، بالإضافة إلىٰ أنه مرسل.

(٤) أنظر التعليق السابق.

(٥) كذا في الأصول، لكن وقع في (د): (أحد) فوق كلمة (جثا)، ووقع في المطبوع: (أحد قبله قد بنىٰ عليها النصباء).

قال: دَخَلْتُ البَيْتَ الذِي فِيهِ قَبْرُ النَّبِيِّ ﷺ فَرَأَيْت قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَبْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مُسَنَّمَةً.

١١٨٤٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا الأَشْجَعي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ [عيينة][(١)] عَنْ أَبِي نَعَامَةَ قال: شَهِدْت مَعَ مُوسَىٰ بْنِ طَلْحَةَ جِنَازَةً فقال: [جمهروه جمهروه][(٢)] يَعْنِي سَنِّمُوهُ.

١١٨٥٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: رَأَيْتُ قُبُورَ شُهَدَاءِ أَحَدٍ جُثًا مُسَنَّمَةً.

١١٨٥١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: ثنا أَبُو [دَاوُد][(٣)] الطَّيَالِسِيُّ عَنْ خَالِدٍ [بن][(٤)] أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ رَجُلٍ قال: رَأَيْتُ قَبْرَ ابن عُمَرَ بَعْدَمَا دُفِنَ بِأَيَّامٍ مُسَنَّمًا.

١٣٢- فِي القَبْرِ يعلم ويكتب عَلَيْهِ

١١٨٥٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُعَلَّمَ القَبْرُ.

١١٨٥٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد، عَنْ سَلِيمِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يُعَلِّمَ الرَّجُلُ قَبْرَهُ.

٣٣٥/٣ ١١٨٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قال: حَدَّثَنَا أبو بكر الحَنَفِيُّ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ المُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَنْطَبٍ قال: لَمَّا مَاتَ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ دَفَنَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْبَقِيعِ، وَقَالَ لِرَجُلٍ: اذْهَبْ إِلَىٰ تِلْكَ الصَّخْرَةِ فَأْتِنِي بِهَا حَتَّىٰ أَضَعَهَا عِنْدَ قَبْرِهِ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (شعبة)، وهو عيينة بن عبد الرحمن.

(٢) كذا في (م)، (ث)، (و)، ووقع في (د): (جهزوه)، وفي المطبوع: (جهزوا).

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (داود) خطأ، انظر ترجمة أبي داود سليمان بن داود الطيالسي من «التهذيب».

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عن) خطأ، انظر ترجمة خالد بن أبي عثمان من الجرح: (٣/ ٣٤٥).

حَتَّىٰ أُعَرِّفَهُ بِهَا[١].

١١٨٥٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الحَنَفِيُّ، عَنْ [أفلح][٢]، عَنِ القَاسِمِ، أَنَّهُ أَوْصَىٰ قال: يَا بُنَيَّ لاَ تَكْتُبْ عَلَىٰ قَبْرِي، وَلاَ تُشَرِّفَنَّهُ إِلَّا قدر مَا يَرُدُّ عَنِّي المَاءَ.

١١٨٥٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُبْنَىٰ عَلَيْهِ، وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَىٰ، عَنْ جَابِرٍ: وَأَنْ يُكْتَبَ عَلَيْهِ[٣].

١١٨٥٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ مُبَارَكٍ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُجْعَلَ اللَّوْحُ عَلَى القَبْرِ.

١١٨٥٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَجْعَلَ عَلَى القَبْرِ مَسْجِدًا.

١٣٣- فِيمَنْ كَانَ يُحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ القَبْرُ

١١٨٥٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: أُلْحِدَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَرُفِعَ قَبْرُهُ حَتَّىٰ يُعْرَفَ[٤].

١١٨٦٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قال: رَأَيْتُ قَبْرَ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ مُرْتَفِعًا.

١١٨٦١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قال: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ

---

(١) إسناده ضعيف جدًا، كثير بن زيد ليس بالقوي، والمطلب بن حنطب كثير التدليس ولم يسمع من أحد من الصحابة.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (فهد) خطأ، انظر ترجمة أفلح بن حميد من «التهذيب».

(٣) أخرج مسلم: (٧/ ٥٢)، رواية ابن جريج، أما رواية سليمان بن موسىٰ فهي مرسلة، لم يسمع من جابر، بالإضافة إلىٰ ضعف سليمان بن موسىٰ.

(٤) إسناده منقطع، وفي بقية رجال الإسناد إلىٰ إبراهيم مقال.

عَطَاءِ [بن][(١)] أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ أَوْصَىٰ أَنْ يَجْعَلُوا قَبْرَهُ مُربعًا وَأَنْ يَرْفَعُوهُ أَرْبَعَ أَصَابِعَ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ[(٢)].

١٣٤- فِي الفُسْطَاطِ يُضْرَبُ عَلَى القَبْرِ

١١٨٦٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ المَقْبُرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ أَوْصَىٰ أَنْ لاَ يَضْرِبُوا عَلَىٰ قَبْرِهِ فُسْطَاطًا[(٣)].

١١٨٦٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَمِّعٍ، عَنْ عَمَّتِهِ أُمِّ النُّعْمَانِ، عَنْ بِنْتِ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ قال: لاَ تَضْرِبُوا عَلَىٰ قبري فُسْطَاطًا[(٤)].

٣٣٦/٣ ١١٨٦٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي عَطَاءٍ قال: شَهِدْت وَفَاةَ ابن عَبَّاسٍ فَوَلِيَهُ ابن الحَنَفِيَّةِ فَبَنَىٰ عَلَيْهِ بِنَاءً ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ.

١١٨٦٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، أَنَّ عُمَرَ ضَرَبَ عَلَىٰ قَبْرِ زَيْنَبَ فُسْطَاطًا[(٥)].

١١٨٦٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: ثنا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ قال: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ يَقُولُ: هٰذِهِ الفَسَاطِيطُ التِي عَلَى القُبُورِ مُحْدَثَةٌ.

---

(١) وقع في الأصول، والمطبوع: (عن) غير أنها مشتبهة في (م) بـ: (بن)، والصواب ما أثبتناه، آنظر ترجمة إبراهيم بن عطاء بن أبي ميمونة من «التهذيب».

(٢) في إسناده إبراهيم بن عطاء وليس له توثيق يعتد به إلا قول ابن معين: صالح -أي: يكتب حديثه ولا يحتج به.

(٣) في إسناده عبد الرحمن بن مهران، قال الدارقطني: يعتبر به وقال أبو حاتم: صالح - أي: يكتب حديثه ولا يحتج به.

(٤) إسناده واهٍ، إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، ليس بشئ، وعمته مجهولة.

(٥) إسناده مرسل، ابن المنكدر لم يدرك عمر ﷺ، وفيه أيضًا أبو معشر نجيح بن عبد الرحمن وهو ضعيف.

١٣٥- فِي اللَّحْدِ يُوضَعُ فِيهِ شَيْءٌ يَكُونُ تَحْتَ المَيِّتِ

١١٨٦٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قال: أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ، عَنِ الحَسَنِ قال: جُعِلَ فِي لَحْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ كَانَ أَصَابَهَا يَوْمَ [خيبر][1] قَالَ: فَجَعَلُوهَا؛ لأَنَّ المَدِينَةَ أَرْضٌ سَبِخَةٌ[2].

١١٨٦٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ووَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، أَنَّهُ وضع فِي قَبْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَطِيفَةٌ حَمْرَاء[3].

١١٨٦٩- حَدَّثَنَا أبو بكر حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ قال لُحِدَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَأُلْقِىَ شُقْرَانُ فِي قَبْرِهِ قَطِيفَةٌ كَانَ يَرْكَبُ بها فِي حَيَاتِهِ[4].

١٣٦- فِي الرَّجُلِ يَقُومُ عَلَى قَبْرِ المَيِّتِ حَتَّى يُدْفَنَ وَيُفْرَغَ مِنْهُ

١١٨٧٠- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ [سليم][5] عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ عَلِيًّا قَامَ عَلَىٰ قَبْرٍ حَتَّىٰ دُفِنَ، وَقَالَ: [قليل][6] لأَحَدِكُمْ قِيَامٌ عَلَىٰ قَبْرِهِ حَتَّىٰ يُدْفَنَ[7].

١١٨٧١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ قال: شَهِدْت عَلْقَمَةَ قَامَ عَلَىٰ مَيِّتٍ حَتَّىٰ دُفِنَ.

١١٨٧٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ، ثُمَامَةَ قال: خَرَجْنَا مَعَ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ إِلَىٰ أَرْضِ الرُّومِ قال وَكَانَ عَامِلًا

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (حنين).

(٢) إسناده مرسل،ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٣) في إسناده عمران بن أبي عطاء أبو حمزة القصاب وهو لين.

(٤) إسناده مرسل، أبو جعفر الباقر من التابعين.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (سالم) خطأ، أنظر ترجمة قيس بن سليم العنبري من «التهذيب».

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (ليكن).

(٧) إسناده صحيح.

٣٣٧/٣ لِمُعَاوِيَةَ عَلَى الدَّرْبِ فَأُصِيبَ ابن عَمٍّ لَنَا يُقَالُ لَهُ: نَافِعٌ فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ فَضَالَةُ وَقَامَ عَلَىٰ حفرته حَتَّىٰ وَارَاهُ[١].

١١٨٧٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ [عبد الله][٢] بْنِ عبيد الله بْنِ عُمَيْرٍ قال: كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ إِذَا مَاتَ الميت لَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّىٰ يَدْفِنَهُ[٣].

١٣٧- مَنْ كَرِهَ القِيَامَ عَلَى القَبْرِ حَتَّى يُدْفَنَ

١١٨٧٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قال: والله إِنَّ قِيَامَهُمْ عَلَى القَبْرِ لَبِدْعَةٌ حَتَّىٰ تُوضَعَ فِي قَبْرِهَا إِذَا صُلِّي عَلَيْهَا.

١١٨٧٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ عَوْنٍ قال: سَأَلْتُ الشَّعْبِيَّ، عَنِ القِيَامِ لِلْجِنَازَةِ حَتَّىٰ تُوضَعَ فِي اللَّحْدِ فقال: مَا رَأَيْت أَحَدًا يَصْنَعُ ذَلِكَ إِلَّا أَبَا مَرْحُومٍ ذَاكَ الشَّامِيُّ، وَكَانُوا يَهْزَءُونَ بِهِ.

١١٨٧٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنَ دُكَيْنٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ كَرِهَ القِيَامَ عِنْدَ القَبْرِ.

١١٨٧٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ ابن عَوْنٍ قال: ذُكِرَ لِلشَّعْبِيِّ القِيَامُ لِلْجِنَازَةِ حَتَّىٰ تُوضَعَ فَكَأَنَّهُ لَمْ يَعْرِفْ ذَلِكَ قال: فَذَكَرْت ذَلِكَ لِمُجَاهِدٍ فقال: إِنَّمَا ذَلِكَ إِذَا صُلِّيَ عَلَيْهَا لاَ يَجْلِسُ حَتَّىٰ تُوضَعَ.

١٣٨- فِي تَجْصِيصِ القَبْرِ وَالآجُرِّ يُجْعَلُ لَهُ

١١٨٧٨- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال:

---

(١) في إسناده محمد بن إسحاق وهو مدلس وقد عنعن.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عبيد الله).

(٣) إسناده صحيح - إن كان عبد الله بن عبيد سمع من ابن الزبير.

نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُجَصَّصَ القَبْرُ وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ وَأَنْ يُبْنَىٰ عَلَيْهِ(١).

١١٨٧٩- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ زَيْدٍ قال: حَدَّثَتْنِي حَمَادَةُ، عَنْ أُنَيْسَةَ بِنْتِ زَيْدٍ [عن زيد](٢) بْنِ أَرْقَمَ قال: قَالَتْ: مَاتَ ابن لِزَيْدٍ يُقَالُ لَهُ: سُوَيْد، فَاشْتَرَىٰ غُلاَمٌ لَهُ أَوْ جَارِيَةٌ جِصًّا وَآجُرًّا فقال لَهُ زَيْدٌ: مَا تُرِيدُ إِلَىٰ هٰذا؟ قال: أَرَدْت أَنْ أَبْنِيَ قَبْرَهُ وَأُجَصِّصَهُ قال: جَفَوْت وَلَغَوْت لاَ تُقَرِّبْهُ شَيْئًا مَسَّتْهُ النَّارُ(٣). ٣٣٨/٣

١١٨٨٠- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرحمن، عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ [عَبَّاسٍ أَبِي عَزَّةَ](٤) قَالَ: سَمِعْتُه ينَهَىٰ عَنْ تَجْصِيصِ القَبْرِ، وَقَالَ: لاَ تُجَصِّصُوهُ.

١١٨٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ سُوَيْد بْنِ غَفَلَةَ قال: إِذَا أَنَا مِتُّ فَلاَ تُؤْذِنُوا بِي أَحَدًا، وَلاَ تُقَرِّبُونِي جِصًّا، وَلاَ آجُرًّا، وَلاَ عُودًا، وَلاَ تَصْحَبُنَا امْرَأَةٌ.

١١٨٨٢- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا مُغِيرَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ الآجُرَّ.

١١٨٨٣- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: كَانُوا يَكْرَهُونَ الآجُرَّ فِي قُبُورِهِمْ.

١١٨٨٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ اللَّبِنَ، وَيَكْرَهُونَ الآجُرَّ وَيَسْتَحِبُّونَ القَصَبَ وَيَكْرَهُونَ الخَشَبَ.

١٣٩- مَنْ كَرِهَ أَنْ يَطَأَ عَلَى القَبْرِ

١١٨٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قال: كُنْتُ أَمْشِي

---

(١) أخرجه مسلم: (٧/ ٥٢).

(٢) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٣) في إسناده ثابت بن زيد بن ثابت بن زيد بن أرقم وهو ضعيف قال الإمام أحمد: روىٰ عنه معتمر أحاديث مناكير، ا.هـ وفي بقية الإسناد نظر.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عباس عن أبي عزة) ولم أقف علىٰ ترجمة له.

مَعَ عَبْدِ اللهِ فِي الجَبَّانَةِ فقال: لأنْ أَطَأَ عَلَىٰ جَمْرَةٍ حَتَّىٰ تُطْفَأَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَطَأَ عَلَىٰ قَبْرٍ.

١١٨٨٦- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرحمن، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قال: لأَنْ أَطَأَ عَلَىٰ جَمْرَةٍ حَتَّىٰ تُطْفَأَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَطَأَ عَلَىٰ قَبْرٍ(١).

١١٨٨٧- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَالِمٍ [أبي](٢) عَبْدِ اللهِ البَرَّادِ قال: سَمِعْتُ ابن مَسْعُودٍ يَقُولُ: لأنْ أَطَأَ عَلَىٰ جَمْرَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَطَأَ عَلَىٰ قبر رَجُلٍ مُسْلِمٍ(٣).

١١٨٨٨- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدَ أَنَّ أَبَا الخَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ قَالَ: لأنْ أَطَأَ عَلَىٰ جَمْرَةٍ أَوْ عَلَىٰ حَدِّ سَيْفٍ حَتَّىٰ يَخْطِفَ رِجْلَيَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْشِيَ عَلَىٰ قَبْرِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ وَمَا أُبَالِي أَفِي القُبُورِ قَضَيْت حَاجَتِي أَمْ فِي السُّوقِ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ(٤).

٣٣٩/٣ ١١٨٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ أَنَّهُمَا كَانَ يَكْرَهَانِ القُعُودَ عليها وَالْمَشْيَ عَلَيْهَا

١١٨٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ، عَنْ أَبِي العَلاَءِ بْنِ الشِّخِّيرِ قال: يَا فُلاَنُ تَمْشُونَ عَلَىٰ قُبُورِكُمْ؟ قُلْت: نَعَمْ قال: فكيف تُمْطَرُونَ؟

١١٨٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَىٰ، عَنْ أَبِيهِ قال: كُنْتُ أَتتبَّعُ أَبَا هُرَيْرَةَ فِي الجَنَائِزِ فَكَانَ يتقصِي القُبُورَ وقَالَ: لأنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَىٰ جَمْرَةٍ فَتُحْرِقَ ثِيَابَهُ، ثُمَّ قَمِيصَهُ، ثُمَّ إِزَارَهُ حَتَّىٰ تَخْلُصَ إِلَىٰ جِلْدِهِ أَحَبُّ إِلَيَّ

---

(١) في إسناده عبد الرحمن بن جوشن والد عيينة، لم يوثقه إلا أبو زرعة وأبو زرعة قد يوثق الرجل إذا روىٰ عنه ثقة ولم يعرف بجرح، وهي طريقة لا تكفي لرفع الجهالة، لذا فالأقرب فيه قول الإمام أحمد: ليس بالقوي.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بن) خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) في إسناده عطاء بن السائب وكان قد اختلط، ورواية ابن فضيل عنه بعد اختلاطه.

(٤) إسناده صحيح.

مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَىٰ قَبْرٍ(١).

١١٨٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ بُرْدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ القُعُودَ عَلَى القُبُورِ أو يُمْشَىٰ عَلَيْهَا.

١١٨٩٣- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهَا(٢).

١٤٠- فِي الرَّجُلِ يَبُولُ أَوْ يُحْدِثُ بَيْنَ القُبُورِ

١١٨٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ العَلاَءِ بْنِ المُسَيِّبِ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قال: لاَ [تخل](٣) وَسَطَ مَقْبَرَةٍ، وَلاَ تَبُول فِيهَا.

١١٨٩٥- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ، أَنَّ أَبَا الخَيْرِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ قال: مَا أُبَالِي فِي القُبُورِ قَضَيْت حَاجَتِي أَوْ فِي سُوقٍ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ(٤).

١٤١- مَا ذُكِرَ فِي التَّسْلِيمِ عَلَى القُبُورِ إِذَا مُرَّ بِهَا مَنْ رَخَّصَ فِي ذَلِكَ

١١٨٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرحمن، عَنْ زَاذَانَ قال: كَانَ عَلِيٌّ إِذَا دَخَلَ المَقَابِرَ قال: السَّلاَمُ عَلَىٰ مَنْ فِي هٰذِهِ الدِّيَارِ مِن المُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، أَنْتُمْ لَنَا فَرَطٌ وَنَحْنُ لَكُمْ تَبَعٌ، وَإِنَّا بِكُمْ لَلاَحِقُونَ فَإِنَّا لله وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ(٥).

---

(١) في إسناده سمعان أبو يحيى الأسلمي، تفرد ابنه بالرواية عنه ولا أعلم له توثيقًا يعتد به إلا ما روي أن النسائي قال فيه: لا بأس به ومثل هٰذا لا يحتج به للحاجة لمعرفة ضبطه، لكن ما ذكره فيه قصة تشعر بحفظه لها.

(٢) أخرجه مسلم: (٧/ ٥٢).

(٣) كذا في الأصول من التخلي والخلاء، ووقع في المطبوع: (يحدث).

(٤) إسناده صحيح.

(٥) في إسناده أبو عبد الرحمن هٰذا، ولا أدري من هو، وليس بالسلمي، فإنه يروي عن علي ﷺ بدون واسطة، ولم أر لعبد الملك بن أبي سليمان رواية عنه.

١١٨٩٧- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنِ الأَجْلَحِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَرِيكٍ، عَنْ
٣/٣٤٠ جُنْدُبٍ الأَزْدِيِّ قال: خَرَجْنَا مَعَ سَلْمَانَ إِلَىٰ [الحيرة][1] حَتَّىٰ إِذَا انْتَهَيْنَا إِلَى القُبُورِ التَفَتَ عَنْ يَمِينِهِ فقال: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الدِّيَارِ مِن المُؤْمِنِينَ، وَالْمُؤْمِنَاتِ أَنْتُمْ لَنَا فَرَطٌ، وَنَحْنُ لَكُمْ تَبَعٌ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِكُمْ وَارِدُونَ[2].

١١٨٩٨- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَن عَبْدِ الأَعْلَىٰ، عَنْ خَيْثَمَةَ وَالْمُسَيبِ، وَعَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُمْ كَانُوا يُسَلِّمُونَ عَلَى القُبُورِ.

١١٨٩٩- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قال: لاَ أَعْلَمُ بَأْسًا أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ القَبْرَ فَيسلِّمُ عَلَيْهِ.

١١٩٠٠- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ، أَنَّهُ رَأَىٰ سَالِمَ بْنِ عَبْدِ اللهِ لاَ يَمُرُّ بِلَيْلٍ، وَلاَ نَهَارٍ بِقَبْرٍ إِلَّا سَلَّمَ عَلَيْهِ وَنَحْنُ مُسَافِرُونَ مَعَهُ يَقُولُ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ فَقُلْت لَهُ فِي ذَلِكَ فَأَخْبَرَنِيهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ.

١١٩٠١- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى المَقَابِرِ فَكَانَ قَائِلُهُمْ يَقُولُ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الدِّيَارِ مِن المُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَلاَحِقُونَ، أَنْتُمْ [فَرَطٌ][3] وَنَحْنُ لَكُمْ تَبَعٌ، وَنَسْأَلُ اللهَ لَنَا وَلَكُمْ العَافِيَةَ[4].

١١٩٠٢- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ عَنْ [قُرَّةَ][5] عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ يَرْجِعُ مِنْ ضَيْعَتِهِ فَيَمُرُّ بِقُبُورِ الشُّهَدَاءِ فَيَقُولُ:

---

(١) كذا في (م)، (ث)، (و)، ووقع في المطبوع، (د): (الحرة).

(٢) في إسناده الأجلح الكندي وليس بالقوي، وعبدالله بن شريك العامري مختلف فيه.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (لنا فرط).

(٤) أخرجه مسلم: (٧/ ٦٣).

(٥) كذا في المطبوع، وفي (د): (مقر)، وفي (ث)، (م): (فرن)، وفي (و): (قرير) ولا أدري من هو.

السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَإِنَّا بِكُمْ لَلاَحِقُونَ، ثُمَّ يَقُولُ لأَصْحَابِهِ: أَلاَ تُسَلِّمُونَ عَلَى الشُّهَدَاءِ فَيَرُدُّونَ عَلَيْكُمْ!؟[١].

١١٩٠٣- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ الحَسَنِ الجَارِي، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدٍ الجَارِي قال: قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ يَا عَبْدَ اللهِ إِذَا مَرَرْت بِالْقُبُورِ قَدْ كُنْت تَعْرِفُهُمْ فَقُلْ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ أَصْحَابَ القُبُورِ، وَإِذَا مَرَرْت بِالْقُبُورِ لاَ تَعْرِفُهُمْ فَقُلْ: السَّلاَمُ عَلَى المُسْلِمِينَ[٢].

١١٩٠٤- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ ثنا الحَكَمُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عبيد[٣] بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي مُوَيْهِبَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قال: أُمِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى البَقِيعِ فَيُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِمْ[٤]. ٣/٣٤١

١٤٢- مَنْ كَانَ يَكْرَهُ التَّسْلِيمَ عَلَى القُبُورِ

١١٩٠٥- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ التَّسْلِيمِ عَلَى القُبُورِ فقال: مَا كَانَ مِنْ صَنِيعِهِمْ.

١١٩٠٦- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ قال: سُئِلَ هِشَامٌ أَكَانَ عُرْوَةُ يَأْتِي قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: لاَ.

---

(١) في إسناده قرة هٰذا، ولا أدري من هو.

(٢) في إسناده عبد الله بن سعد الجاري، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٥/ ٦٣)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) وقع في الأصول، والمطبوع: (عتيك) خطأ، لا يوجد في الرواة من يسمىٰ عتيك بن جبير، وإنما هو عبيد كما أثبتناه فكذا أخرجه أحمد: (٣/ ٤٨٨- ٤٨٩) من طريق الحكم بن فضيل عن يعلىٰ عن عبيد بن جبير، وانظر ترجمته من «الجرح»: (٥/ ٤٠٣).

(٤) إسناده ضعيف جدًا، الحكم بن فضيل قال عنه ابن معين لا بأس به، وقال أبو زرعة: ليس بذاك، وقال ابن عدي في «ضعفائه»: تفرد بما لا يتابع عليه عن خالد الحذاء، وعطية العوفي ا.هـ، وفي إسناده أيضًا عبيد بن جبير وهو مجهول الحال، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٥/ ٤٠٣)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

١٤٣- مَنْ كَانَ يَأْتِي قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ فَيُسَلِّمُ

١١٩٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ دَخَلَ المَسْجِدَ فَصَلَّىٰ، ثُمَّ أَتَىٰ قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ فقال: السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا أَبَتَاهْ، ثُمَّ يَأْخُذُ وَجْهَهُ وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ أتى المسجد [ففعل][1] ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ مَنْزِلَهُ[2].

١٤٤- فِي تَسْوِيَةِ القَبْرِ وَمَا جَاءَ فِيهِ

١١٩٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ، ثُمَامَةَ بْنِ شُفَيٍّ قال: خَرَجْنَا غُزَاةً فِي زَمَانِ مُعَاوِيَةَ إِلَىٰ هٰذا الدَّرْبِ وَعَلَيْنَا فَضَالَةُ بْنُ عُبَيْدٍ قال: فَتُوُفِّيَ ابن عَمٍّ لِي يُقَالُ لَهُ: نَافِعٌ، فَقَامَ مَعَنَا فَضَالَةُ عَلَىٰ حُفْرَتِهِ، فَلَمَّا دَفَنَّاهُ قال: خَفِّفُوا عَنْ حُفْرَتِهِ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَةِ القُبُورِ[3].

١١٩٠٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شُرَحْبِيلَ، أَنَّ عُثْمَانَ خَرَجَ فَأَمَرَ بِتَسْوِيَةِ القُبُورِ فَسُوِّيَتْ إِلَّا قَبْرَ أُمِّ عَمْرٍو، وَابنة عُثْمَانَ فقال: مَا هٰذا القَبْرُ؟ فَقَالُوا: قَبْرُ أُمِّ عَمْرٍو، فَأَمَرَ بِهِ فَسُوِي[4].

١١٩١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ ابن أَشْوَعَ، عَنْ حَنَشٍ الكِنَانِيِّ قال: دَخَلَ عَلِيٌّ عَلَىٰ صَاحِبِ شُرَطٍ فقال: انْطَلِقْ فَلاَ تَدَعْ زُخْرُفًا إِلَّا أَلْقَيْتَهُ، وَلاَ قَبْرًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ، ثُمَّ دَعَاهُ فقال: هَلْ تَدْرِي إِلَىٰ أَيْنَ بَعَثْتُكَ؟ بعثتك إِلَىٰ مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ[5]. ٣/٣٤٢

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (يفعل).

(٢) في إسناده أبو معاوية محمد بن خازم وكان يضطرب في حديثه عن غير الأعمش.

(٣) في إسناده عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، ومتكلم فيه أيضًا.

(٤) إسناده ضعيف. فيه سليمان بن كثير العبدي وهو ضعيف خاصة في الزهري، وعبد الله بن شرحبيل بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٥/ ٨١-٨٢)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٥) إسناده ضعيف جدًا، أشعث بن سوار ضعيف الحديث، وحنش بن المعتمر ضعيف والحديث له أصل عن علي ﷺ في الصحيحين.

١١٩١١- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي فَزَارَةَ، عَنْ مَوْلًى لابْنِ عَبَّاسٍ قال: قَالَ لِي ابن عَبَّاسٍ: إِذَا رَأَيْت القَوْمَ قَدْ دَفَنُوا مَيِّتًا فَأَحْدَثُوا فِي قَبْرِهِ مَا لَيْسَ فِي قُبُورِ المُسْلِمِينَ فَسَوِّهِ بِقُبُورِ المُسْلِمِينَ(١).

١١٩١٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قال: تَسْوِيَةُ القُبُورِ مِن السُّنَّةِ.

١١٩١٣- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ مِثْلَهُ.

١١٩١٤- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرحمن قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلشَّعْبِيِّ: رَجُلٌ دَفَنَ مَيِّتًا فَسَوَّىٰ قَبْرَهُ بِالأَرْضِ؟ فقال: أَتَيْت عَلَىٰ قُبُورِ شُهَدَاءِ أَحَدٍ فَإِذَا هِيَ مُشَخَّصَةٌ مِن الأَرْضِ.

١٤٥- فِي تَطْيِينِ القَبْرِ وَمَا ذُكِرَ فِيهِ

١١٩١٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابن عُلَيَّةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ قال: سُئِلَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: هَلْ تُطَيَّنُ القُبُورُ؟ فَقَالَ: لاَ أَعْلَمُ بِهِ بَأْسًا.

١١٩١٦- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ تَطْيِينَ القُبُورِ.

١١٩١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ بُرْدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، أَنَّهُ كَرِهَهُ.

١٤٦- مَنْ رَخَّصَ فِي زِيَارَةِ القُبُورِ

١١٩١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابن بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كُنْت نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ القُبُورِ فَزُورُوهَا**»(٢).

١١٩١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ عَمْرٍو

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام مولىٰ بن عباس.

(٢) أخرجه مسلم: (٧/٦٦).

بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قال: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ، عَنْ زِيَارَةِ القُبُورِ، ثُمَّ قَالَ: «زُورُوهَا، وَلاَ تَقُولُوا هُجْرًا»[١].

١١٩٢٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ [النابغة][٢] عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ قال نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ زِيَارَةِ القُبُورِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي كُنْت نَهَيْتُكُمْ، عَنْ زِيَارَةِ القُبُورِ فَزُورُوهَا تُذَكِّرُكُمُ الآخِرَةَ»[٣]. ٣/٣٤٣

١١٩٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: زَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَىٰ وَأَبْكَىٰ مَنْ كَانَ حَوْلَهُ فقال: «اسْتَأْذَنْت رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يَأْذَنْ لِي وَاسْتَأْذَنْته فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي فَزُورُوا القُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمُ المَوْتَ»[٤].

١١٩٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قال: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ أَتَىٰ [حذم][٥] قَبْرٍ فَجَلَسَ إِلَيْهِ فَجَعَلَ كَهَيْئَةِ المُخَاطِبِ وَجَلَسَ النَّاسُ حَوْلَهُ فَقَامَ وَهُوَ يَبْكِي فَتَلَقَّاهُ عُمَرُ وَكَانَ مِنْ أَجْرَإِ النَّاسِ عَلَيْهِ فقال: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللهِ مَا الذِي أَبْكَاكَ؟ قال: «هذا قَبْرُ أُمِّي سَأَلْت رَبِّي الزِّيَارَةَ فَأَذِنَ لِي، وَسَأَلْته الاسْتِغْفَارَ فَلَمْ يَأْذَنْ لِي فَذَكَرْتهَا [فرقت][٦] نَفْسِي فَبَكَيْت» قال: فَلَمْ يُرَ يوم كَانَ أَكْثَرَ بَاكِيًا مِنْهُ يَوْمَئِذٍ[٧].

---

(١) إسناده ضعيف، فيه يحيىٰ بن عبد الله بن الحارث الجابر وهو ضعيف.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: النافعة) خطأ، أنظر ترجمته من «الجرح»: (٣/ ٤٧٦).

(٣) إسناده ضعيف جدًا، فيه علىٰ بن زيد بن جدعان وهو ضعيف الحديث، وربيعة بن النابغة وأبيه مجهولان.

(٤) أخرجه مسلم: (٧/ ٦٤).

(٥) كذا في (م)، (ث)، (و)، ووقع في المطبوع، (د): (حرم) والحذم المقطوع أو مقطوع الطرف أنظر مادة حذم من «لسان العرب» - وكأن المراد قبر قد تهدم طرفه.

(٦) كذا في (م)، (ث)، (و)، ووقع في المطبوع، (د): (فذرفت).

(٧) أخرجه مسلم: (٥/ ٦٦) سنده لكنه لم يذكره، وهو يدخل في أول أحاديث الباب.

١١٩٢٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ حَدَّثَنَا فَرْقَدٌ السَّبَخِيُّ[١] حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا مَسْرُوقٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنِّي نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ القُبُورِ، فَإِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لِمُحَمَّدٍ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّهِ فَزُورُوهَا تُذَكِّرُكُم**»[٢].

١١٩٢٤- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ قال: تُوُفِّيَ عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عُمَرَ غَائِبٌ، فَلَمَّا قَدِمَ قال: دُلُّونِي عَلَىٰ قَبْرِهِ فَوَقَفَ عَلَيْهِ سَاعَةً يَدْعُو[٣].

١١٩٢٥- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قال: تُوُفِّيَ عَبْدُ الرحمن بْنُ أَبِي بَكْرٍ بِالْحَبَشِيِّ قال ابن جُرَيْجٍ: الحَبَشِيُّ علىٰ ٱثْنَيْ عَشَرَ مِيلًا مِنْ مَكَّةَ فَدُفِنَ بِمَكَّةَ، فَلَمَّا قَدِمَتْ عَائِشَةُ أَتَتْ قَبْرَهُ فَقَالَتْ: ٣٤٤/٣

وَكُنَّا كَنَدْمَانَيْ جَزِيمَةَ حِقْبَةً
مِن الدَّهْرِ حَتَّىٰ قِيلَ لَنْ يَتَصَدَّعَا

فَلَمَّا تَفَرَّقْنَا كَأَنِّي وَمَالِكًا
لِطُولِ ٱجْتِمَاعٍ لَمْ نَبِتْ لَيْلَةً مَعَا

ثُمَّ قَالَتْ: أَمَّا واللهِ لَوْ حَضَرْتُك لَدَفَنْتُك حَيْثُ مِتَّ وَلَوْ شَهِدْتُك مَا زُرْتُك[٤].

١١٩٢٦- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَدِمَ وَقَدْ مَاتَ بَعْضُ وَلَدِهِ قال: دُلُّونِي عَلَىٰ قَبْرِهِ فَيَدُلُّونَهُ عَلَيْهِ فَيَنْطَلِقُ فَيَقُومُ عَلَيْهِ وَيَدْعُو لَهُ[٥].

١١٩٢٧- حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي فَرْوَةَ الهَمْدَانِيِّ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (السنجي) خطأ، ٱنظر ترجمة فرقد بن يعقوب السبخي من «التهذيب».

(٢) إسناده ضعيف جدًا، فيه فرقد السبخي وهو مجمع علىٰ ضعفه، وجابر الجعفي وهو كذاب.

(٣) في إسناده أسامة بن زيد الليثي وهو ضعيف.

(٤) إسناده صحيح، ابن جريج صرح بالتحديث عند عبد الرزاق: (٦٧١١).

(٥) إسناده صحيح.

سُبَيْع، عَنْ [ابن بُرَيْدَةَ][1]، عَنْ أَبِيهِ قال: جَالَسْت النَّبِيَّ ﷺ فِي المَجْلِسِ فَرَأَيْته حَزِينًا فقال لَهُ: رَجُلٌ مِن القَوْمِ: مَا لَك يَا رَسُولَ اللهِ؟ كَأَنَّك حَزِينٌ قال: ذَكَرْت أُمِّي، ثُمَّ قَالَ: رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُنْت نَهَيْتُكُمْ، عَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ أَنْ تَأْكُلُوهَا إِلَّا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَكُلُوا وَاَطْعَمُوا وَادَّخِرُوا مَا بَدَا لَكُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ القُبُورُ فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَزُورَ قَبْرَ أُمِّهِ فَلْيَزُرْهُ وَكُنْت نَهَيْتُكُمْ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُزَفَّتِ وَالنَّقِيرِ فَاجْتَنِبُوا كُلَّ مُسْكِرٍ وَانْبِذُوا فِيمَا بَدَا لَكُمْ»[2].

١٤٧- مَنْ كَرِهَ زِيَارَةَ القُبُورِ

١١٩٢٨- حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الجَرَّاحِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ قال: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ بَعْدَمَا كَبِرَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قال: لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَائِرَاتِ القُبُورِ وَالْمُتَّخِذَاتِ عَلَيْهَا المَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ[3].

١١٩٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ كَنِيسَةً رَأَتْهَا فِي أَرْضِ الحَبَشَةِ يُقَالُ لَهَا: مَارِيَةَ، فَذَكَرَتْ لَهُ مَا رَأَتْ فِيهَا مِن الصُّوَرِ فقال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُولَئِكَ قَوْمٌ إِذَا مَاتَ فِيهِمْ العَبْدُ الصَّالِحُ، أَوْ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَىٰ قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، فَأُولَئِكَ شِرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللهِ ﷻ»[4]. ٣/٣٤٥

١١٩٣٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمْ السَّاعَةُ

---

(١) كذا في (م)، (و)، (ث)، ووقع في المطبوع، (د): (أبي بريدة) خطأ، إنما هو عبد الله بن بريدة الأسلمي أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٢) في إسناده المغيرة بن سبيع وهومجهول الحال لا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) إسناده ضعيف. فيه أبو صالح، باذام وهو ضعيف، وقال ابن حبان: إنه لم يسمع من ابن عباس ﷺ.

(٤) أخرجه البخاري: (٣/ ٢٤٧)، ومسلم: (٥/ ١٦).

وَهُمْ أَحْيَاءٌ وَمَنْ يَتَّخِذُ القُبُورَ مَسَاجِدَ»(١).

١١٩٣١- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنِ ابن سِيرِينَ، أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُزَارَ وَيُصَلَّىٰ عِنْدَهُ.

١١٩٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ ابن عَجْلاَنَ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ حَسَنِ بْنِ حَسَنٍ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلاَ بُيُوتَكُمْ قُبُورًا وَصَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُمَا كُنْتُمْ فَإِنَّ صَلاَتَكُمْ تَبْلُغُنِي»(٢).

١١٩٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ ابن عَجْلاَنَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ لاَ تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُصَلَّىٰ لَهُ اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَىٰ قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»(٣).

١١٩٣٤- حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «لَعَنَ اللهُ أَقْوَامًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»(٤).

١١٩٣٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ [أبي](٥) سِنَانٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ قال: قَالَ عُمَرُ: [إنا أضل من زائر القبور](٦).(٧).

١١٩٣٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: كَانُوا

---

(١) في إسناده عاصم بن أبي النجود، وهو سيئ الحفظ الحديث، وقد أخرجه البخاري معلقًا: (١٧/١٣).

(٢) إسناده مرسل، وفي إسناده أيضًا سهيل بن أبي صالح، وأبوخالد الأحمر، وليسا بالقويين.

(٣) إسناده مرسل، وفيه أيضًا أبوخالد الأحمر، وليس بالقوي.

(٤) في إسناده عنعنة قتادة، وسعيد بن أبي عروبة، وهما مدلسان.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (ابن) خطأ، انظر ترجمة أبي سنان ضرار بن مرة من «التهذيب».

(٦) إسناده مرسل، عبدالله بن الحارث لم يسمع من ابن مسعود - فكيف بعمر ﷺ.

(٧) ما بين المعقوفين كذا في الأصول، ووقع في المطبوع مكانه: (نهينا النساء لأنا لا نجد أضل من زائرات القبور).

يَكْرَهُونَ زِيَارَةَ القُبُورِ.

١١٩٣٧- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ بَهْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ قال: لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَائِرَاتِ القُبُورِ(١).

١١٩٣٨- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: لَولا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ زِيَارَةِ القُبُورِ لَزُرْت قَبْرَ ابنتِي(٢).

٣٤٦/٣

١٤٨- مَا جَاءَ فِي الدَّفْنِ بِاللَّيْلِ

١١٩٣٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي يُونُسَ البَاهِلِيِّ قال: "سَمِعْتُ شَيْخًا بِمَكَّةَ كَانَ أَصْلُهُ رُومِيًّا يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قال: كَانَ رَجُلٌ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ يَقُولُ: أَوْهُ أَوْهُ قال أَبُو ذَرٍّ: فخَرَجْت ذَاتَ لَيْلَةٍ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فِي المَقَابِرِ يَدْفِنُ ذَلِكَ الرَّجُلَ وَمَعَهُ مِصْبَاحٌ(٣).

١١٩٤٠- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَنَّ فَاطِمَةَ دُفِنَتْ لَيْلًا.

١١٩٤١- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَلِيًّا دَفَنَ فَاطِمَةَ لَيْلًا(٤).

١١٩٤٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ قال: كُنْتُ عِنْدَ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ فَسُئِلَ، عَنِ: التَّكْبِيرِ عَلَى المَيِّتِ؟ فقال: أَرْبَعٌ، قُلْت اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ سَوَاءٌ قال: اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ سَوَاءٌ قُلْت يُدْفَنُ المَيِّتُ بِاللَّيْلِ؟ قال قُبِرَ أَبُو بَكْرٍ بِاللَّيْلِ(٥).

---

(١) إسناده ضعيف، عبد الرحمن بن بهمان مجهول الحال قال ابن المديني: لا يعرف.

(٢) إسناده مرسل، وفيه أيضًا مجالد بن سعيد، وهوضعيف.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام الرومي الراوي عن أبي ذر ﷺ.

(٤) إسناده مرسل، عروة لم يشهد ذلك، وروايته عن علي ﷺ مرسلة.

(٥) إسناده لا بأس به.

١١٩٤٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابن عُلَيَّةَ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ أَبِي هِشَامٍ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قال: دُفِنَ أَبُو بَكْرٍ بِاللَّيْلِ(١).

١١٩٤٤- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ ابن مَسْعُودٍ دُفِنَ لَيْلًا قال: وَكَانَ قَتَادَةُ يَكْرَهُ ذَلِكَ(٢).

١١٩٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابن السَّبَّاقِ، أَنَّ عُمَرَ دَفَنَ أَبَا بَكْرٍ لَيْلًا، ثُمَّ دَخَلَ المَسْجِدَ فَأَوْتَرَ بِثَلاَثٍ(٣).

١١٩٤٦- حَدَّثَنَا ابن أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شُرَيْحٍ، أَنَّهُ كَانَ يَدْفِنُ بَعْضَ وَلَدِهِ لَيْلًا كَرَاهِيَةَ الزِّحَامِ.

١١٩٤٧- حَدَّثَنَا خَالِدٌ الزَّيَّاتُ، عَنْ زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو مَوْلًى لِآلِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرٍو قَالَ: دُفِنا عُثْمَانَ بْنُ عَفَّانَ بَعْدَ عِشَاءِ الآخِرَةِ بِالْبَقِيعِ قال: وَكُنْت رَابِعَ أَرْبَعَةٍ فِيمَنْ حَمَلَهُ.

١١٩٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَاتَ أَبُو بَكْرٍ لَيْلَةَ الثُّلاَثَاءِ ودُفِنَ لَيْلَةَ الثُّلاَثَاءِ(٤).

٣٤٧/٣ ١١٩٤٩- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، وَأَبُو دَاوُد، عَنْ هِشَامٍ الدُّسْتُوَائِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرَىٰ بَأْسًا بِدَفْنِ اللَّيْلِ.

١١٩٥٠- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنِ الأَسْوَد بْنِ شَيْبَانَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ [سُمَيْرٍ](٥) السَّدُوسِيِّ قال: سَأَلْتُ أَنَسًا، عَنِ: الصَّلاَةِ عَلَى المَيِّتِ بِاللَّيْلِ؟ فقال: مَا الصَّلاَةُ عَلَى المَيِّتِ بِاللَّيْلِ إِلَّا كَالصَّلاَةِ عَلَى المَيِّتِ بِالنَّهَارِ(٦).

---

(١) إسناده مرسل.

(٢) إسناده مرسل، قتادة لم يدرك ابن مسعود ﷺ.

(٣) إسناده مرسل. سعيدبن عبيد بن السباق لم يدرك عمر- ﷺ.

(٤) في إسناده أبوخالد الأحمر وليس بالقوي.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (شمير) خطأ، أنظر ترجمة خالد بن سمير من «التهذيب».

(٦) في إسناده خالد بن سُمَيْرٍ، لم يوثقه إلا النسائي، وهو قد يوثق الرجل إذا روىٰ عنه ثقة، ولم يعرف بجرح، وهي طريقة لا تكفي لرفع الجهالة عن الرجل.

١١٩٥١- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ قال: دُفِنا إِبْرَاهِيمُ لَيْلًا وَنَحْنُ خَائِفُونَ.

١١٩٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد، عَنْ أَبِي حَرَّةَ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَدْفِنَ لَيْلًا.

١١٩٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا عَلِمْنَا بِدَفْنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّىٰ سَمِعْنَا صَوْتَ المَسَاحِي مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ لَيْلَةَ الأَرْبِعَاءِ قال: مُحَمَّدٌ وَالْمَسَاحِي [المرور][1].

١٤٩- فِي الرَّجُلِ يَمُوتُ لَهُ القَرَابَةُ، المُشْرِكُ يَحْضُرُهُ أَمْ لَا؟.

١١٩٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: لَمَّا مَاتَ أَبُو طَالِبٍ أَتَيْت النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْت يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ عَمَّك الضَّالَّ قَدْ مَاتَ فقال لِي: «اذْهَبْ فَوَارِهِ»، وَلاَ تُحْدِثَنَّ شَيْئًا حَتَّىٰ تَأْتِيَنِي قال: فَانْطَلَقْتُ فَوَارَيْته، ثُمَّ رَجَعْت إِلَيْهِ وَعَلَيَّ أَثَرُ التُّرَابِ وَالْغُبَارِ فَدَعَا لِي بِدَعَوَاتٍ مَا يَسُرُّنِي، أَنَّ لِي بِهَا مَا عَلَى الأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ[2].

١١٩٥٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ نَاجِيَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ، وَقَالَ: فَأَمَرَنِي بِالْغُسْلِ[3].

١١٩٥٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: مَاتَتْ أُمُّ الحَارِثِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ وَهِيَ نَصْرَانِيَّةٌ فَشَهِدَهَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ[4].

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (المجارف) والمرور: هي المساحي - كما في «القاموس» - والحديث في إسناده فاطمة بنت محمد بن عمارة - كما وقع عند أحمد: (٦/ ٢٧٤)، ولم أقف علىٰ ترجمة لها.

(٢) إسناده مرسل.

(٣) في إسناده ناجية بن كعب وهو مجهول كما قال ابن المديني.

(٤) لم يذكر الشعبي هل شهد هٰذا أم أرسله.

١١٩٥٧- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قال: مَاتَتْ أُمُّ الحَارِثِ ٣٤٨/٣
وَكَانَتْ نَصْرَانِيَّةً فَشَهِدَهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

١١٩٥٨- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قال: مَاتَتْ أُمِّي وَهِيَ نَصْرَانِيَّةٌ فَأَتَيْت عُمَرَ فَذَكَرْت ذَلِكَ لَهُ فقال: ارْكَبْ دَابَّةً وَسِرْ أَمَامَهَا(١).

١١٩٥٩- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قال: مَاتَتْ أُمُّ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ وَهِيَ نَصْرَانِيَّةٌ فَسأَلَ ابن معقلٍ(٢) فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَحْضُرَهَا، وَلاَ أَتْبَعُهَا قال ارْكَبْ دَابَّةً وَسِرْ أَمَامَهَا عَلْوَةً فَإِنَّك إِذَا سِرْتَ أَمَامَهَا فَلَسْتَ مَعَهَا.

١١٩٦٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَرِيكٍ قال: سَمِعْتُ [أن](٣) عُمَرَ سُئِلَ، عَنِ: الرَّجُلِ المُسْلِمِ يَتْبَعُ أُمَّهُ النَّصْرَانِيَّةَ تَمُوتُ؟ قال: يَتْبَعُهَا وَيَمْشِي أَمَامَهَا(٤).

١١٩٦١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ ضِرَارِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قال: مَاتَ رَجُلٌ نَصْرَانِيٌّ وَلَهُ ابن مُسْلِمٌ فَلَمْ يَتْبَعْهُ فقال: ابن عَبَّاسٍ كَانَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتْبَعَهُ وَيَدْفِنَهُ وَيَسْتَغْفِرَ لَهُ فِي حَيَاتِهِ(٥).

١١٩٦٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الأَجْلَحِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: لَمَّا مَاتَ أَبُو طَالِبٍ جَاءَ عَلِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ عَمَّك الشَّيْخَ الكَافِرَ قَدْ مَاتَ فَمَا تَرَىٰ فِيهِ قال: «أَرَىٰ أَنْ تُغَسلهُ وتجنه» وَأَمَرَهُ بِالْغُسْلِ(٦).

---

(١) في إسناده عامر بن شقيق بن جمرة وهو ضعيف الحديث.

(٢) كذا في (م)، (و)، (ث)، ووقع في المطبوع، (د): (مُغفَّل)، والأقرب أن يكون عبد الله بن معقل بن مقرن، فقد أكثر عنه أهل الكوفة.

(٣) كذا في (م)، (د)، ووقع في المطبوع، (ث)، (و): (ابن).

(٤) إسناده ضعيف. فيه إبهام من أخبر عبد الله بن شريك.

(٥) إسناده صحيح.

(٦) إسناده مرسل، والأجلح بن عبد الله بن حجية ضعيف.

١١٩٦٣- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ ضِرَارِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قال: مَاتَ رَجُلٌ نَصْرَانِيٌّ فَوَكَلَهُ ابنهُ إِلَىٰ أَهْلِ دِينِهِ فَذُكِرَ ذَلِكَ لابْنِ عَبَّاسٍ فقال: مَا كَانَ عَلَيْهِ لَوْ مَشَىٰ مَعَهُ وأجنة واستغفر لَهُ مَا كَانَ حَيًّا، ثُمَّ تَلاَ ؟وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لأَبِيهِ؟ الآيَةَ[1].

١٥٠- فِي الرَّجُلِ يَمُوتُ فِي البَحْرِ مَا يُصْنَعُ بِهِ؟

١١٩٦٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنِ الحَسَنِ قال: إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ فِي البَحْرِ جُعِلَ فِي زِنْبِيلٍ، ثُمَّ قُذِفَ بِهِ.

١١٩٦٥- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ فِي الذِي يَمُوتُ فِي البَحْرِ قال: يُغَسَّلُ وَيُكَفَّنُ وَيُحَنَّطُ وَيُصَلَّىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ يُرْبَطُ فِي رِجْلَيْهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُرْمَىٰ بِهِ فِي البَحْرِ.

١٥١- فِي الرَّجُلِ يَأْخُذُ غَيْرَ طَرِيقِ الجِنَازَةِ وَيُعَارِضُهَا ٣٤٩/٣

١١٩٦٦- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ قال: خَرَجْت مَعَ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ فِي جِنَازَةٍ فَأَخَذَ غَيْرَ طَرِيقِهَا فَعَارَضْنَاهَا فَلَمَّا ٱنتهىٰ إِلَى القَبْرِ جَلَسَ قَبْلَ أَنْ تُوضَعَ.

١١٩٦٧- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: كَانَ شُرَيْحٌ وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ يَأْخُذَانِ غَيْرَ طَرِيقِ الجِنَازَةِ[2].

١٥٢- فِي الرَّجُلِ يُوصِي أَنْ يُدْفَنَ فِي المَوْضِعِ

١١٩٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ هِشَامٍ قال: أَوْصَىٰ [عروة][3] أَنْ لاَ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده ضعيف. فيه جابر الجعفي وهو كذاب.

(٣) كذا في (م)، (ث)، (و) ووقع في المطبوع، (د): (عقبة) خطأ، هشام يروي عن أبيه عروة، ولا يعرف له شيخًا يعرف بعقبة.

يُقْبَرَ فِي البَقِيعِ، وَقَالَ: إنْ كَانَ مُؤْمِنًا فَمَا أُحِبُّ أَنْ أُضَيِّقَ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا فَمَا أُحِبُّ أن أضامه[١] فِيهِ.

١١٩٦٩- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قال: ٱدْفِنُونِي عند قَبْرِ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ[٢].

١١٩٧٠- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ رَجُلٍ، أَنَّ خَيْثَمَةَ أَوْصَىٰ أَنْ يُدْفَنَ فِي مَقْبَرَةِ فُقَرَاءِ [قومه][٣].

١١٩٧١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ قال: قَالَتْ عَائِشَةُ لَمَّا حَضَرَتْهَا الوَفَاةُ: ٱدْفِنُونِي مَعَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنِّي كُنْت [أحدثت][٤] بَعْدَه[٥].

١١٩٧٢- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، أَنَّ عُمَرَ قال لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: ٱذْهَبْ إِلَىٰ عَائِشَةَ فَسَلِّمْ وَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبَيْهِ فَأَتَاهَا عَبْدُ اللهِ فَوَجَدَهَا قَاعِدَةً تَبْكِي فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبَيْهِ فقالتْ: قَدْ كُنْت والله أُرِيدُهُ لِنَفْسِي، وَلأُوثِرَنَّهُ اليَوْمَ عَلَىٰ نَفْسِي[٦].

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (أصابه).

(٢) في إسناده أبو عبيدة بن عبدالله بن مسعود، ولم يدرك أباه، وشريك النخعي وهو سيئ الحفظ.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (تؤمة).

(٤) كذا في (م)، (و)، ووقع في المطبوع، (د): (أحدث).

(٥) إسناده ظاهر الإرسال فقيس لم يذكر سماعًا وهو إن لم يكن مدلسًا فإن لفظة قال: لا يقطع معها بالسماع - كما رجح العلائي في «جامع التحصيل»: (ص: ١٤٢).

(٦) إسناده صحيح.

٣٥٠/٣ **١٥٣- فِي الرَّجُلِ يَقْتُلُ نَفْسَهُ وَالنُّفَسَاء مِن الزِّنَا هَلْ يُصَلَّى عَلَيْهِمْ؟**

١١٩٧٣- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قال: سَأَلْتُه، عَنِ: المَرْأَةِ تَمُوتُ فِي نِفَاسِهَا مِن الفُجُورِ أَيُصَلَّىٰ عَلَيْهَا؟ فقال: صَلِّ عَلَىٰ مَنْ قَالَ: لاَ إِلٰه إِلَّا اللهُ(١).

١١٩٧٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ [أبي النعمان عن عمرو بن يحيىٰ](٢) أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّىٰ عَلَىٰ وَلَدِ الزِّنَا وَعَلَىٰ أَمَةٍ مَاتَتْ فِي نِفَاسِهَا(٣).

١١٩٧٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي هِلاَلٍ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ قال: قُلْت لأَبِي أُمَامَةَ: الرَّجُلُ يَشْرَبُ الخَمْرَ فَيَمُوتُ أَيُصَلَّىٰ عَلَيْهِ؟ قال نَعَمْ لَعَلَّهُ ٱضْطَجَعَ عَلَىٰ فِرَاشِهِ مَرَّةً فقال: لاَ إِلٰه إِلَّا اللهُ فَغُفِرَ لَهُ بِهَا(٤).

١١٩٧٦- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: يُصَلَّىٰ عَلَى الذِي قَتَلَ نَفْسَهُ وَعَلَى النُّفَسَاءِ مِن الزِّنَا وَعَلَى الذِي يَمُوتُ [غريقًا](٥) مِن الخَمْرِ.

١١٩٧٧- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنِ الزِّبْرِقَانِ السَّرَّاجِ قال: صَلَّىٰ أَبُو وَائِلٍ عَلَىٰ ٱمْرَأَةٍ مَاتَتْ فَقُلْت لَهُ: إِنَّهَا تُرْهِقُ فقال: إِنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ صَلَّىٰ عَلَىٰ مَنْ صَلَّىٰ إِلَى القِبْلَةِ.

---

(١) إسناده ضعيف. فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث.

(٢) كذا أخرج هٰذا الحديث عبد الرزاق في «مصنفه»: (٦٦١٢)، عن الثوري عن جابر ووقع في (م)، (ث)،: (عمرو بن يحيىٰ عن أبي النعمان عن عمرو بن يحيىٰ)، وفي (و): (عمرو بن يحيىٰ عن أبي النعمان)، وفي المطبوع، (د): (عمرو بن يحيىٰ عن النعمان.

(٣) في إسناده جابر بن يزيد الجعفي وهو كذاب، ولا أدري من أبي النعمان أو عمرو بن يحيىٰ؟

(٤) في إسناده أبو هلال الراسبي، وأبو غالب صاحب أبي إمامة، وليسا بالقويين.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (مريضًا).

١١٩٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ عُثْمَانَ [بن][١] الأَسْوَد، عَنْ عَطَاءٍ قال: صَلِّ عَلَىٰ مَنْ صَلَّىٰ [قبلتك][٢].

١١٩٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قال: مَا أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ العِلْمِ مِن الصَّحَابَةِ، وَلاَ التَّابِعِينَ تَرَكَ الصَّلاَةَ عَلَىٰ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ تَأَثُّمًا.

١١٩٨٠- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَاصِمٍ قال: قُلْت لِلْحَسَنِ: إِنَّ لِي جَارًا مِن الخَوَارِجِ مَاتَ، أَشْهَدُ جِنَازَتَهُ؟ قَالَ: أَخَرَجَ [عَلَىٰ][٣] المُسْلِمِينَ، قَالَ: قُلْت: لاَ، قَالَ: فَاشْهَدْ جِنَازَتَهُ فَإِنَّ العَمَلَ أَمْلَكُ بِهِ مِن الرَّأْيِ.

١١٩٨١- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سُمْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ [فآلمته][٤] فدب إلىٰ [قرن][٥] لَهُ فِي سَيْفِهِ فَأَخَذَ مِشْقَصًا فَقَتَلَ بِهِ نَفْسَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ[٦]. ٣/٣٥١

١١٩٨٢- وَذَكَرَ شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قال: إِنَّمَا أَدَعُ الصَّلاَةَ عَلَيْهِ أَدَبًا لَهُ.

١١٩٨٣- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ عِمْرَانَ قال: سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ، عَنْ إِنْسَانٍ قَتَلَ نَفْسَهُ أَيُصَلَّىٰ عَلَيْهِ قال: نَعَمْ، إِنَّمَا الصَّلاَةُ سُنَّةٌ.

١٥٤- فِي الكَافِرِ أَوَ السَّبِيِّ يَتَشَهَّدُ مَرَّةً، ثُمَّ يَمُوتُ أَيُصَلَّى عَلَيْهِ

١١٩٨٤- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ [عن أصحابه][٧] عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي السَّبِيِّ

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع، وهو (باذان).

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (إلى القبلة).

(٣) كذافي المطبوع، (د)، (ث)، (م)، ووقع في (و): (عن).

(٤) كذا في (م)، (ث)، (و)، ووقع في المطبوع، (د): (فامتدت به).

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (قرت).

(٦) أخرجه مسلم: (٧/٦٦-٦٧).

(٧) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

يُسْبَىٰ مِنْ أَرْضِ العَدُوِ قَالَ: إِذَا أَقَرَّ بِالتَّوْحِيدِ [والسجدتين][1] صُلِّيَ عَلَيْهِ.

١١٩٨٥- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ العَلاَءِ، عَنْ خَيْثَمَةَ قال إِذْ صَلَّىٰ مَرَّةً صُلِّيَ عَلَيْهِ.

١١٩٨٦- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قال: إِذَا قَالَ: لاَ إِلٰه إِلَّا اللهُ صُلِّيَ عَلَيْهِ.

١١٩٨٧- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ [عبد الله][2] بْنِ عِيسَىٰ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ [جبر][3] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قال: كَانَ شَابٌّ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرِضَ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ فقال: أَفَتَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلٰه إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ قال فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَىٰ أَبِيهِ فقال: قُلْ كَمَا يَقُولُ لَك مُحَمَّدٌ قال: ثُمَّ مَاتَ فقال النَّبِيُّ ﷺ، صَلُّوا عَلَىٰ صَاحِبِكُمْ[4].

١١٩٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سَهْلٍ السَّرَّاجِ قال: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ سُئِلَ عَنْ قَوْمٍ أَقْبَلُوا بِسَبْيٍ فَكَانُوا [إذا] أَمَرُوهُمْ أَنْ يُصَلُّوا صَلَّوا، وَإِذَا لَمْ يَأْمُرُوهُمْ لَمْ يُصَلُّوا فَمَاتَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فقال: تَبَيَّنَ لَكُمْ أَنَّهُ مِنْ أَصْحَابِ الجَحِيمِ؟ فَقَالُوا: لاَ مَا تَبَيَّنَ لَنَا قال اغْسِلُوهُ وَكَفِّنُوهُ وَحَنِّطُوهُ وَصَلُّوا عَلَيْهِ.

١١٩٨٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابن عُلَيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أبو [عَبْدِ اللهِ الشقري][5] قَالَ: قَالَ رَجُلٌ عِنْدَ الشَّعْبِيِّ: إِنِّي أَجْلِبُ الرَّقِيقَ فَيَمُوتُ بَعْضُهُمْ ٣/٣٥٢

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بالشهادتين).

(٢) كذا في (م)، (و)، ووقع في المطبوع، و(د): (عبيد الله) خطأ، انظر ترجمة عبد الله بن عيسىٰ بن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ من «التهذيب».

(٣) كذا في (و)، (ث)، مطموسة في (م)، ووقع في المطبوع، و(د): (جبير) خطأ، إنما هو عبد الله بن عبد الله بن جابر الذي يقال فيه ابن جبر، وكذا أخرجه النسائي في الكبرىٰ (٤/ ٣٥٦) من طريق شريك عن عبد الله بن عيسىٰ عن عبد الله بن جبر به.

(٤) إسناده ضعيف. شريك بن عبد الله النخعي سيئ الحفظ، وذكر ابن القطان أن عبد الله بن عيسى الذي روىٰ عنه شريك، وزهير غير عبد الله بن عيسىٰ بن عبد الرحمن وأنه آخر لا يعرف حاله.

(٥) كذا في (م)، (و)، وفي (د): (عبدالله السعري)، ووقع في المطبوع: (عبدالله النصرى) والصواب ما أثبتناه أبو عبد الله سلمة بن تمام الشقري يروي عن الشعبي.

أَفَأُصَلِّي عَلَيْهِ؟ فقال: إِنْ صَلَّىٰ فَصَلِّ عَلَيْهِ وَإِنْ لَمْ يُصَلِّ فَلاَ تُصَلِّ عَلَيْهِ.

١١٩٩٠- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قال: إِذَا تَشَهَّدَ الكَافِرُ وَهُوَ فِي السُّوقِ صَلِّ عَلَيْهِ.

١٥٥- فِي ثَوَابِ الوَلَدِ يُقَدِّمُهُ الرَّجُلُ

١١٩٩١- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ الأَصْفَهَانِيِّ قال أتانىٰ [أبو صَالِحٌ][١] يُعَزِّينِي، عَنْ ابن لِي فَأَخَذَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قُلْنَ لَهُ النِّسَاءُ: ٱجْعَلْ لَنَا يَوْمًا كَمَا جَعَلْته لِلرِّجَالِ قال فَجَاءَ إِلَى النِّسَاءِ فَوَعَظَهُنَّ وَعَلَّمَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ، وَقَالَ لَهُنَّ: «**مَا مِن ٱمْرَأَةٍ تَدْفِنُ ثَلاَثَةَ فَرَطٍ إِلَّا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِن النَّارِ**» قال: فَقَالَتْ ٱمْرَأَةٌ [يا رسول الله][٢] قَدَّمْت ٱثْنَيْنِ [قال: ثَلاَثَةً. ثم][٣] قَالَ: «**وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ**» قال أَبُو هُرَيْرَةَ: مَنْ لَمْ يَبْلُغْ الحِنْثَ[٤].

١١٩٩٢- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ قال: «**مَنْ قَدَّمَ ثَلاَثَةً مِنْ وَلَدِهِ لَنْ يَلِجَ النَّارَ إِلَّا تَحِلَّةَ القَسَمِ**»[٥].

١١٩٩٣- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ طَلْقِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ ٱمْرَأَةٌ بِصَبِيٍّ فقالتْ يَا رَسُولَ اللهِ ٱدْعُ اللهَ لَهُ فَلَقَدْ

---

(١) وقع في الأصول، والمطبوع: (صالح) خطأ، إنما هو أبوصالح ذكوان السمان فالحديث له، كما ذكره ابن حجر في الفتح: (٣/ ١٤٧) عن ابن أبي شيبة وكما أخرجه أصحاب السنن.

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (لا ثلاثة).

(٤) أخرجه البخاري: (٣/ ١٤٢) من غير رواية شريك، وعلق رواية شريك، وأخرجه مسلم: (١٦/ ٢٧٨) من رواية شعبة عن ابن الأصبهاني وزاد فيها شعبة عن عبد الرحمن الأصبهاني قال: سمعت أبا حازم يحدث عن أبي هريرة قال: " ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث".

(٥) أخرجه البخاري: (٣/ ١٤٢)، ومسلم: (١٦/ ٢٧٧).

دَفَنْتُ ثَلاَثَةً قال: «دَفَنْتِ ثَلاَثَةً؟» قَالَتْ: نَعَمْ قال: «لَقَدْ احْتَظَرْت بِحِظَارٍ شَدِيدٍ مِن النَّارِ»(١).

١١٩٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ قَيْسٍ قال: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي بُرْدَةَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَدَخَلَ عَلَيْنَا الحَارِثُ بْنُ [أقيش](٢) [فحدث](٣) الحَارِثُ [ليلتئذ](٤)، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «مَا مِنْ مسْلِمِينَ يَمُوتُ لَهُمَا أَرْبَعَةُ أَفْرَاطٍ إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللهُ الجَنَّةَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَثَلاَثَةٌ؟ قال: «وَثَلاَثَةٌ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَاثْنَانِ قال: «وَاثْنَانِ»(٥). ٣/٣٥٣

١١٩٩٥- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي رَمْلَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «أَوْجَبَ ذُو الثَّلاَثَةِ» قَالُوا: وَذُو الاثْنَيْنِ يَا رَسُولَ اللهِ قال: «وَذُو الاثْنَيْنِ»(٦).

١١٩٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ يَزِيدَ حَدَّثَنَا القَاسِمُ [عَنْ](٧) أَبِي أُمَامَةَ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُؤْمِنَيْنِ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلاَثَةٌ مِنَ [الأولاد] لَمْ يَبْلُغُوا الحِنْثَ إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللهُ الجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ»(٨).

١١٩٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ عَمْرٍو

---

(١) أخرجه مسلم: (١٦/ ٢٨١).

(٢) وقع في المطبوع و الأصول: (أنيس)، وإنما هو (أقيش) فالحديث حديثه، انظر ترجمته من «التهذيب» فقد ذكر حديثه هٰذا فيها.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (فحدثنا).

(٤) كذا في (م)، (ث)، (و)، ووقع في المطبوع و(د): (ليلة).

(٥) إسناده ضعيف، عبدالله بن قيس النخعي مجهول -كما قال ابن المديني.

(٦) إسناده ضعيف، أبورملة هٰذا مجهول كما قال الحسيني كما في «تعجيل المنفعة».

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بن) خطأ، إنما هو القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة.

(٨) إسناده ضعيف. فيه عبد الرحمن بن يزيد بن تميم الذي كان يهم فيه أبو أسامة، ويظنه ابن جابر، وابن تميم ضعيف الحديث.

الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أُمِّ سُلَيْم ابنة مِلْحَانَ وَهِيَ أُمُّ أَنَسٍ، أَنَّهَا سَمِعَت النَّبِيَّ ﷺ يَقُول: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلاَثَةُ أَوْلاَدٍ لَمْ يَبْلُغُوا الحِنْثَ إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللهُ الجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ»(١).

١١٩٩٨- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ مُوسَى الجُهَنِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَنْ قَدَّمَ ثَلاَثَةً مِنْ وَلَدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا حَجَبُوهُ بِإِذْنِ اللهِ مِن النَّارِ(٢).

١١٩٩٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنِ الحَسَنِ قال: حَدَّثَنِي صَعْصَعَةُ بْنُ مُعَاوِيَةَ قال لَقِيت أَبَا ذَرٍّ فَقُلْت حَدِّثْنِي حَدِيثًا سَمِعْته مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فقال: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلاَثَةٌ مِنْ أَوْلاَدِهِمَا لَمْ يَبْلُغُوا حِنْثًا إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللهُ الجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ»(٣).

١٢٠٠٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا العَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ قال: حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ مَوْلَىٰ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيُّمَا مُسْلِمَيْنِ مَضَىٰ لَهُمَا مِنْ أَوْلاَدِهِمَا ثَلاَثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا حِنْثًا إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللهُ الجَنَّةَ» فقال أَبُو ذَرٍّ: مَضَىٰ لِي اثْنَانِ يَا رَسُولَ اللهِ فقال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَوْ اثْنَانِ» ٣/٣٥٤
فقال: أَبُو المُنْذِرِ سَيِّدُ القُرَّاءِ مَضَىٰ لِي وَاحِدٌ يَا رَسُولَ اللهِ فقال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَوْ وَاحِدٌ وَذَلِكَ فِي الصَّدْمَةِ الأُولَىٰ»(٤).

١٢٠٠١- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ وَمَعَهُ ابن لَهُ فقال لَهُ: رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَتُحِبُّهُ؟». [فقَالَ: أَحَبَّكَ اللهُ كَمَا أحبة](٥) قال فَفَقَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ فقال: «مَا فَعَلَ ابنك؟» فقال: أَشَعُرْتَ

---

(١) إسناده ضعيف فيه عمرو بن عاصم الأنصاري، وهو مجهول الحال، لا أعلم توثيقًا يعتد به.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده ضعيف، هشام بن حسان في روايته عن الحسن البصري ضعف؛ لأنه كان يرسل عنه.

(٤) إسناده ضعيف. أبو محمد هٰذا مجهول كما قال ابن حجر، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (قال نعم: فقال أحبك الله كما تحبه).

أَنَّهُ تُوُفِّيَ؟ فقال لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا يَسُرُّكَ أَنَّهُ لاَ تَأْتِي بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ تَسْتَفْتِحُهُ إِلَّا جَاءَ يَسْعَىٰ حَتَّىٰ يفتحهُ لَك؟» فقال: يَا رَسُولَ اللهِ أَلَهُ خَاصَّةً أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً؟ قَالَ: لَكُمْ عَامَّةً(١).

١٢٠٠٢- حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ المِقْدَامِ حَدَّثَنَا مِنْدَلٌ حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ الحَكَمِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عَابِسٍ، عَنْ أَبِيهَا، عَنْ عَلِيٍّ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ السِّقْطَ لَيُرَاغِمُ رَبَّهُ إِن أُدخِلَ أَبَوَاهُ النَّارَ حَتَّىٰ يُقَالَ له: أَيُّهَا السِّقْطُ المُرَاغِمُ رَبَّهُ [أربع](٢) فَإِنِّي أَدْخَلْت أَبَوَيْك الجَنَّةَ قال [فيجترهما] بِسررِهِ، حَتَّىٰ يُدْخِلَهُمَا الجَنَّةَ»(٣).

١٢٠٠٣- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ النَّوْفَلِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «[لسقط] أُقَدِّمُهُ بَيْنَ يَدَيَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ فَارِسٍ أَخْلُفُهُ خَلْفِي»(٤).

١٢٠٠٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قال: حَدَّثَتْنِي ٱمْرَأَةٌ كَانَتْ تَأْتِينَا يُقَالُ لَهَا: [ماوية](٥) أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَىٰ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مَعْمَرٍ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَحَدَّثَ ذَلِكَ الرَّجُلُ عُبَيْدَ اللهِ بْنَ مَعْمَرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ ٱمْرَأَةً أَتَتْهُ بِصَبِيٍّ لَهَا فقالتْ: يَا رَسُولَ اللهِ ٱدْعُ الله أَنْ يُبْقِيَهُ فَقَدْ مَضَىٰ لِي ثَلاَثَةٌ. فقال لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمُنْذُ أَسْلَمْت؟» قَالَتْ: نَعَمْ. قال: «جُنَّةٌ حَصِينَةٌ مِن النَّارِ» إِلَّا أَنَّهُ قَالَ لَهَا: «أَمُنْذُ أَسْلَمْت ثَلاَثَةٌ؟ جُنَّةٌ حَصِينَةٌ مِن النَّارِ» ٣/٣٥٥
قَالَتْ: فقال عُبَيْدُ اللهِ: يَا مَاوِيَةُ تَعَالَي فَاسْمَعِي هٰذا الحَدِيثَ. قَالَتْ سَمِعْته، ثُمَّ خَرَجَتْ مِنْ عَنْدِ عُبَيْدِ اللهِ فَأَتَتْنَا فحَدَّثَتْنَا بِهِ(٦).

---

(١) حديث معاوية بن قرة عن أبيه مما ألزم الدارقطني الشيخين إخراجه (الإلزامات ص ١٤١).

(٢) كذا في (م)، (ث)، و(و)، ووقع في المطبوع و(د): (ارفع).

(٣) إسناده ضعيف جدًا. مندل بن علي ضعيف، وأسماء مجهولة لا تعرف.

(٤) إسناده ضعيف جدًا، يزيد بن عبد الملك النوفلي واهي الحديث.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (مارية).

(٦) في إسناده ماوية هٰذِه، ولا أدري من هي، ولم أقف علىٰ ترجمة لها.

١٥٦- فِي الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ يُدْفَنَانِ فِي القَبْرِ

١٢٠٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمن بْنُ مُحَمَّدٍ المُحَارِبِيُّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ قال: إِذَا دُفِنَ الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ فِي قَبْرٍ قُدِّمَ الرَّجُلُ [أمام] المَرْأَةُ.

١٢٠٠٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ فِي الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ يُدْفَنَانِ فِي القَبْرِ قَالاَ: يُقَدَّمُ الرَّجُلُ أَمَامَ المَرْأَةِ فِي القَبْرِ.

١٢٠٠٧- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّ عَلِيًّا كَانَ إِذَا صَلَّىٰ عَلَىٰ جَنَائِزَ رِجَالٍ وَنِسَاءٍ جَعَلَ الرِّجَالَ مِمَّا يَلُونَهُ وَالنِّسَاءَ مِمَّا يَلِي القِبْلَةَ، وَإِذَا دَفَنَهُمْ قَدَّمَ الرجالَ وَأَخَّرَ النِّسَاءَ[1].

١٢٠٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ فِي الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ يُدْفَنَانِ فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ قال يُقَدَّمُ الرَّجُلُ أَمَامَهَا.

١٢٠٠٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ قَتَادَةَ قال: إِذَا دُفِنَ الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ جُعِلَ الرَّجُلُ قُدَّامَ المَرْأَةِ.

١٥٧- فِي النَّصْرَانِيَّةِ تَمُوتُ وَفِي بَطْنِهَا وَلَدٌ مِنْ [مسلم][2] أَيْنَ تُدْفَنُ؟

١٢٠١٠- حدثنا أبو بكرٍ قال حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ فِي امْرَأَةٍ نَصْرَانِيَّةٍ فِي بَطْنِهَا وَلَدٌ مِنْ مُسْلِمٍ قال تُدْفَنُ فِي مَقْبَرَةٍ لَيْست مَقْبَرَةَ اليَهُودِ وَالنَّصَارىٰ[3].

١٢٠١١- حَدَّثَنَا أبو بكرٍ قال حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو قَالَ: مَاتَتْ امْرَأَةٌ بِالشَّامِ وَفِي بَطْنِهَا وَلَدٌ مِنْ مُسْلِمٍ وَهِيَ نَصْرَانِيَّةٌ [فَأَمَرَ عمر][4] أَنْ تُدْفَنَ مَعَ

---

(١) إسناده مرسل، أبو إسحاق السبيعي لم يدرك عليًا ﷺ، وفيه أيضًا أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (المسلمين).

(٣) إسناده ضعيف، سليمان بن موسىٰ هو الأشدق ضعيف وروايته عن واثلة ﷺ مرسلة.

(٤) كذا في (ث)، (د)، والمطبوع، ووقع في (م) و(و): (عمرو) والأقرب ما في (د)، لأن عمرو بن العاص لم تكن له ولاية بالشام، والأشهر أن يرجعوا في السؤال إلىٰ عمر ﷺ.

المُسْلِمِينَ مِنْ [أَجْلِ] وَلَدِهَا[١].

٣٥٦/٣

١٥٨- فِي الحَائِضِ تُصَلِّي عَلَى الجِنَازَةِ

١٢٠١٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الجَرَّاحِ، عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنِ القَاسِمِ قال الحَائِضُ لاَ تُصَلِّي عَلَى الجِنَازَةِ.

١٢٠١٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُجِلٍّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: سُئِلَ، عَنِ الحَائِضِ تُصَلِّي عَلَى الجِنَازَةِ قال: لأَوَلاَ الطَّاهِرَةُ.

١٢٠١٤- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ [حبيب][٢] أَبِي ثَابِتٍ قال: سَأَلْتُ عَطَاءً: تُصَلِّي الحَائِضُ عَلَى الجِنَازَةِ؟ قال: لاَ.

١٥٩- فِي الصَّلاَةِ عَلَى العِظَامِ وَعَلَى الرءوسِ

١٢٠١٥- حَدَّثَنَا أبو بكرٍ قال: حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ ثَوْرٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ صَلَّىٰ عَلَىٰ رُؤُوسٍ بِالشَّامِ[٣].

١٢٠١٦- حَدَّثَنَا [عيسىٰ][٤] عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ مِثْلَهُ[٥].

١٢٠١٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ رَجُلٍ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ صَلَّىٰ عَلَىٰ رِجْلٍ[٦].

---

(١) إسناده مرسل. عمرو بن دينار لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث ثور بن يزيد.

(٤) كذا في (م) و(و)، ووقع في المطبوع و(د): (وكيع عن عمر) وفي (ث): [عمر] خطأ، المصنف يروي عن عيسىٰ بن يونس عن ثور كما في الإسناد السابق، ولا أعلم ذلك لوكيع.

(٥) إسناده مرسل. خالد بن معدان لم يسمع من أبي عبيدة بن الجراح ﷺ.

(٦) إسناده ضعيف. فيه إبهام الرجل الراوي عن أبي أيوب.

١٢٠١٨- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، أَنَّ عُمَرَ صَلَّىٰ عَلَىٰ عِظَامٍ بِالشَّامِ(١).

١٢٠١٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: [حدثنا](٢) مَرْوَانُ عَنْ صَاعِدٍ [بنِ](٣) مُسْلِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ سُئِلَ عَنْ قَتِيلٍ وُجِدَ فِي ثَلاَثَةِ أَحْيَاءَ رَأْسُهُ فِي حَيٍّ، وَوَسَطُهُ فِي حَيٍّ، وَرِجْلاهُ فِي حَيٍّ قال يُصَلَّىٰ عَلَى الوَسَطِ.

١٦٠- مَنْ قَالَ يُقَامُ لِلْجِنَازَةِ إِذَا مَرَّتْ

١٢٠٢٠- حدثنا أبو بكرٍ قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قال: «**إِذَا رَأَيْتُمْ الجِنَازَةَ فَقُومُوا لَهَا حَتَّىٰ [تخلفك](٤) أَوْ تُوضَعَ**»(٥).

١٢٠٢١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ [رَبِيعَة](٦) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ حَدِيثِ سُفْيَانَ [عن الزهري](٧). ٣/٣٥٧
أَوْ نَحْوَهُ(٨).

١٢٠٢٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِجِنَازَةٍ فَقَامَ، وَقَالَ لِمَنْ مَعَهُ: «**قُومُوا فَإِنَّ**

---

(١) إسناده واهٍ، جابر الجعفي كذاب، وعامر الشعبي لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [عن ابن] خطأ، أنظر ترجمة صاعد بن مسلم اليشكري من الجرح: (٤/٤٥٣).

(٤) كذا في الأصول، وهي الراوية، ووقع في المطبوع: (تلحقكم).

(٥) أخرجه البخاري: (٣/ ٢١٢).

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع، (الربيع) والصواب ما أثبتناه كما في الحديث السابق.

(٧) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع

(٨) أنظر التعليق على الحديث السابق.

المَوْتَ فَزِعٌ»[١].

١٢٠٢٣- حدثنا أبو بكر قال حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قال: حَدَّثَنَا [عثمان][٢] بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمِّهِ يَزِيدَ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَصْحَابِهِ فَطَلَعَتْ جِنَازَةٌ، فَلَمَّا رَآهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَارَ وَثَارَ أَصْحَابُهُ فَلَمْ يَزَالُوا قِيَامًا حَتَّىٰ بَعُدَتْ والله مَا أَدْرِي مِنْ [تَأَذِّ بِهَا] أَوْ مِنْ تَضَايُقِ المَكَانِ، وَمَا أَحْسَبُهَا إِلَّا يَهُودِيَّةً أو يهوديًّا وما [سألنها] عَنْ قِيَامِهِ[٣].

١٢٠٢٤- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ [أَبِي مَعْمَرٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَخْبَرَةَ]، أَنَّ أَبَا مُوسَىٰ أَخْبَرَهُمْ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ قَامَ حَتَّىٰ تُجَاوِزَهُ[٤].

١٢٠٢٥- حَدَّثَنَا أبو بَكْرٍ قَالَ: حدَّثَنا الفَضْلُ [و][٥] كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَىٰ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِذَا رَأَيْتُمْ الجِنَازَةَ فَقُومُوا»[٦].

١٢٠٢٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقَامَ فقال لَهُ مَرْوَانُ: اجْلِسْ فقال: إِنِّي رَأَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقَامَ فَقَامَ مَرْوَانُ[٧].

---

(١) إسناده ضعيف. محمد بن عمرو بن علقمة ليس بالقوي خاصة في أبي سلمة.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عبدالله) خطأ، انظر ترجمة عثمان بن حكيم بن عباد من «التهذيب».

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده ضعيف. فيه الليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عن) خطأ، انظر ترجمة هشام بن كثير من «التهذيب».

(٦) أخرجه البخاري: (٣/ ٢١٣)، ومسلم: (٧/ ٣٩-٤٠).

(٧) إسناده مرسل. الشعبي لم يلق أبا سعيد كما قال ابن المديني.

١٢٠٢٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، أَنَّ [قيسًا][١] وَأَبَا مَسْعُودٍ مَرَّتْ بِهِمَا جِنَازَةٌ فَقَامَا[٢].

١٢٠٢٨- حدثنا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ قال: [قَالوا][٣] لِعَلِيٍّ: إِنَّ أَبَا مُوسَىٰ أَمَرَ بِذَلِكَ، وَقَالَ: إِنَّ المَلاَئِكَةَ يَكُونُونَ مَعَهَا فَقُومُوا لَهَا[٤].

١٢٠٢٩- حَدَّثَنَا أبو بكر قال حَدَّثَنَا [عبدة][٥] عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: مَا عَلِمْت أَحَدًا كَانَ يَقُومُ إِذَا مَرُّوا عَلَيْهِ بِالْجِنَازَةِ غَيْرَ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ. ٣/٣٥٨

١٢٠٣٠- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ [أَبِي بشر][٦]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، [أنه شهده][٧] وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ وَمَرَّتْ بِهِمَا جِنَازَةٌ فَقَامَ سَالِمٌ، وَلَمْ يَقُمْ سَعِيدٌ.

١٢٠٣١- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ المُهَاجِرِ قال: رَأَيْتُ الشَّعْبِيَّ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقَامَ.

١٢٠٣٢- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ قال: كَانَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ جَالِسًا فَمُرَّ عَلَيْهِ بجنَازَةٍ فَقَامَ النَّاسُ حِينَ طَلَعَتِ الجِنَازَةُ فقال الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ: إِنَّمَا مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِجِنَازَةِ [يَهُودِيَّة] وَكَانَ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (أبا موسىٰ).

(٢) إسناده لا بأس به.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (قال).

(٤) إسناده ضعيف. فيه يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف الحديث.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (غندر) وكأنه ٱنتقال نظر للأثر التالي، والمصنف يروي عن عبدة بن سليمان وعن غندر.

(٦) كذا في (م)، (و)، (ث)، والأثر ساقط من (د)، ووقع في المطبوع (أبو معشر)، وشعبة يروي عن أبي بشر جعفر بن وحشية ويروي أيضًا عن أبي معشر زياد بن كليب.

(٧) كذا في (م)، (ث)، (و)، ووقع في المطبوع: (عن سعيد)، والأثر سقط من (د).

رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ طَرِيقِهَا جَالِسًا فَكَرِهَ أَنْ يَعْلُوَ رَأْسَهُ جِنَازَةُ [يَهُودِيَّة] فَقَامَ[١].

١٢٠٣٣- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ وَسَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ كَانَا بِالْقَادِسِيَّةِ فَمَرَّتْ بِهِمَا جِنَازَةٌ فَقَامَا، فَقِيلَ لَهُمَا: إِنَّهَا مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ. فَقَالاَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقَامَ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُ يَهُودِيٌّ. فقال: «أَلَيْسَتْ نَفْسًا»[٢].

١٦١- مَنْ كَرِهَ القِيَامَ لِلْجِنَازَةِ

١٢٠٣٤- حَدَّثَنَا أبو بكرٍ قال حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا فَمَرَّتْ جِنَازَةٌ فَقُمْنَا فقال: مَا هٰذا؟ فَقُلْنَا: هٰذا أَمْرُ أَبِي مُوسَىٰ. فقال: إِنَّمَا قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَرَّةً، ثُمَّ لَمْ يَعُدْ[٣].

١٢٠٣٥- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ قال: كُنَّا مَعَ عَلِيٍّ فَمُرَّ عَلَيْنَا بِجِنَازَةٍ فَقَامَ رَجُلٌ فقال عَلِيٌّ: مَا هٰذا؟ لكَأَنَّ هٰذا مِنْ صَنِيعِ اليَهُودِ[٤].

١٢٠٣٦- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُمَا رَأَيَا جِنَازَةً فَقَامَ أَحَدُهُمَا وَقَعَدَ الآخَرُ فقال: الذِي قَامَ لِلَّذِي لم [يقم ألم يقم][٥] أَلَمْ يَقُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قال: بَلَىٰ. ثُمَّ قَعَدَ[٦]. ٣/٣٥٩

١٢٠٣٧- حَدَّثَنَا أبو بكر قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قال: كَانَ أَصْحَابُ عَلِيٍّ وَأَصْحَابُ عَبْدِ اللهِ لاَ يَقُومُونَ لِلْجَنَائِزِ إِذَا مَرَّتْ بِهِمْ.

---

(١) إسناده مرسل. محمد بن علي أبو جعفر الباقر لم يسمع من جده الحسن ﷺ.

(٢) إسناده لا بأس به.

(٣) في إسناده عبد الله بن أبي نجيح وقد دلس عن مجاهد، ولم يذكر هنا سماعًا.

(٤) إسناده ضعيف. فيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف الحديث.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (لم تقم ألم تقم).

(٦) إسناده مرسل. محمد بن سيرين لم يسمع من الحسن وابن عباس رضي الله عنهما.

١٢٠٣٨- حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الجَرَّاحِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: كَانَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللهِ تَمُرُّ بِهِمْ الجَنَائِزُ فَلاَ يَقُومُ مِنْهُمْ أَحَدٌ.

١٢٠٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: لَمْ يَكُونُوا [يَقُومُون] لِلْجَنَائِزِ إِذَا مَرَّتْ بِهِمْ.

١٢٠٤٠- حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ [حسن][1] عَنْ لَيْثٍ قال: كَانَ عَطَاء وَمُجَاهِدُ يَرَيَانِ الجِنَازَةَ، وَلاَ يَقُومَانِ إِلَيْهَا.

١٢٠٤١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ الحَكَمِ قال: قَالَ عَلِيٌّ: قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلْجِنَازَةِ فَقُمْنَا، ثُمَّ جَلَسَ فَجَلَسْنَا[2].

١٦٢- فِي عِيَادَةِ اليَهُودِ وَالنَّصَارى

١٢٠٤٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَرْطَاةَ بْنِ [الْمُنْذِرِ][3] أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ عَادَ جَارًا لَهُ يَهُودِيًّا[4].

١٢٠٤٣- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ [عن][5] الأَعْمَش، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ أَبَا طَالِبٍ مَرِضَ فَعَادَهُ النَّبِيُّ ﷺ[6].

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع، (حسين) خطأ، أنظر ترجمة الحسن بن صالح بن حي من «التهذيب».

(٢) أخرجه مسلم: (٧/ ٤٢).

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (المنكدر) خطأ، أنظر ترجمة أرطاة بن المنذر من «التهذيب».

(٤) إسناده مرسل، أرطاة بن المنذر لم يدرك أبا الدرداء ﷺ.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (هو)، ويحيىٰ بن سعيد القطان يروي عن سلميان الأعمش مباشرة، لكنه أيضًا يروي عن سليمان التيمي، والتيمي يروي عن الأعمش.

(٦) إسناده ضعيف، يحيىٰ بن عمارة مجهول الحال لم يرو عن غير الأعمش، وليس له توثيق يعتد به.

١٢٠٤٤- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عِيسَىٰ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ [جبر][1] عَنْ أَنَسٍ قال: كَانَ شَابٌّ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرِضَ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ[2].

١٢٠٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو [أسامة][3] عَنِ الأَعْمَشِ حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ: أَنَّ أَبَا طَالِبٍ مَرِضَ فَعَادَهُ النَّبِيُّ ﷺ[4].

١٦٣- فِي المَيِّتِ يُصَلَّى عَلَيْهِ بَعْدَمَا دُفِنَ مَنْ فَعَلَهُ

١٢٠٤٦- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ وَحَفْصٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ: قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ قَبْرٍ بَعْدَمَا دُفِنَ[5]. ٣/٣٦٠

١٢٠٤٧- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ أَخْبَرَنَا خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمِّهِ يَزِيدَ بْنِ ثَابِتٍ وَكَانَ أَكْبَرَ مِنْ زَيْدٍ قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلَمَّا وَرَدْنَا البَقِيعَ إِذَا هُوَ بِقَبْرٍ جَدِيدٍ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: فُلَانَةٌ فَعَرَفَهَا فَأَتَى القَبْرَ فصفَّنَا خَلْفَهُ فَكَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا[6].

١٢٠٤٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، أَنَّ البَرَاءَ بْنَ مَعْرُورٍ تُوُفِّيَ[7] قَبْلَ قُدُومِ رَسُولِ اللهِ ﷺ المَدِينَةَ فَلَمَّا قَدِمَ صَلَّىٰ عَلَيْهِ[8].

---

(١) كذا في (م)، (ث)، وهي غير واضحة في (د)، ووقع في المطبوع، (و): (جبير) خطأ، أنظر ترجمة عبد الله بن عبد الله بن جابر الذي يقال فيه ابن جبر من «التهذيب».

(٢) إسناده ضعيف شريك النخعي سيئ الحفظ، وذكر ابن القطان أن عبد الله بن عيسى الذي روىٰ عنه شريك وزهير غير عبد الله بن عيسىٰ بن عبد الرحمن وأنه آخر لا يعرف حاله.

(٣) كذا في (م)، (ث)، و(و)، ووقع في المطبوع و(د): (معاوية)، وكلاهما يروي عن الأعمش، ويروي عنه المصنف.

(٤) إسناده ضعيف يحيىٰ بن عمارة مجهول الحال، كما تقدم قريبًا.

(٥) أخرجه البخاري: (٣/ ٢٢٢)، ومسلم: (٧/ ٣٤).

(٦) إسناده صحيح.

(٧) زيد في المطبوع هنا: (في صفر) وليست في الأصول.

(٨) إسناده مرسل، حميد بن هلال من التابعيتن.

١٢٠٤٩- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا [سفيان عن][(١)] أَبِي سِنَانٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ عَلَىٰ مَيِّتٍ بَعْدَمَا دُفِنَ[(٢)].

١٢٠٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، أَنَّ أُمَّ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ مَاتَتْ وَهُوَ غَائِبٌ، فَلَمَّا قَدِمَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فقال: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي أُحِبُّ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَىٰ أُمِّ سَعْدٍ. فَأَتَى النَّبِيُّ قَبْرَهَا فَصَلَّىٰ عَلَيْهَا[(٣)].

١٢٠٥١- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ القَاسِمِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى البَقِيعَ فَرَأَىٰ قَبْرًا جَدِيدًا فقال: «مَا هٰذا القَبْرُ؟» فَقِيلَ: فُلَانَةُ مَوْلَاةُ بَنِي غَنْمٍ التي كَانَتْ [تقم][(٤)] المَسْجِدَ فَصَلَّىٰ عَلَيْهَا[(٥)].

١٢٠٥٢- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَنَا أَشْعَثُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: جَاءَ قَرَظَةُ بْنُ كَعْبٍ فِي رَهْطٍ [معه][(٦)] وَقَدْ صَلَّيٰ عَلَى ابن حُنَيْفٍ وَدُفِنَ قال: فَأَمَرَهُ عَلِيٌّ أَنْ يُصَلِّيَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ عَلَى القَبْرِ فَفَعَلَ[(٧)].

٣٦١/٣ ١٢٠٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الحَكَمِ قال جَاءَ سَلْمَانُ بْنُ رَبِيعَةَ وَقَدْ صَلَّىٰ عَبْدُ اللهِ عَلَىٰ جِنَازَةٍ فقال لَهُ: عَبْدُ اللهِ تَقَدَّمْ فَصَلِّ عَلَىٰ أَخِيك بِأَصْحَابِك[(٨)].

١٢٠٥٤- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبَانَ العَطَّارِ عَنِ يحيىٰ [بن أبي كثيرٍ أنه

---

(١) كذا في (م)، (ث)، و(و)، وهي مضببة في (د)، ووقع في المطبوع: (سهل بن) خطأ، لا يوجد في الرواة من يسمىٰ كذلك، وسفيان الثوري يروي عن أبي سنان ضرار بن مرة عن عبد الله بن الحارث.

(٢) إسناده صحيح. إن كان عبد الله بن الحارث المكتب سمع من ابن عباس.

(٣) إسناده مرسل، سعيد بن المسيب من التابعين لم يشهد ذلك ولم يدرك سعد بن عبادة ﷺ.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (تقيم)، والرواية ما أثبتناه.

(٥) إسناده مرسل، القاسم بن محمد من التابعين.

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (مصر).

(٧) إسناده ضعيف. فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث.

(٨) إسناده مرسل الحكم بن عتيبة لم يدرك ابن مسعود ﷺ.

بلغه أن أنسًا صلي علىٰ جنازة بعد أن صُلِّي عليها[١].

١٢٠٥٥- حَدَّثَنَا إسماعيلُ ابن علية عن أيوبَ عن][٢] ابن أَبِي مُلَيْكَةَ قال تُوُفِّيَ عَبْدُ الرحمن بْنُ أَبِي بَكْرٍ فِي مَنْزِلٍ كَانَ فِيهِ فَحَمَلْنَاهُ عَلَىٰ رِقَابِنَا سِتَّةَ أَمْيَالٍ إِلَىٰ مَكَّةَ وَعَائِشَةُ غَائِبَةٌ فَقَدِمَتْ بَعْدَ ذَلِكَ [فَقَالَتْ] أَرُونِي قَبْرَهُ فَأَرُوهَا فَصَلَّتْ عَلَيْهِ[٣].

١٢٠٥٦- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ قال تُوُفِّيَ عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عُمَرَ غَائِبٌ فَقَدِمَ بَعْدَ ذَلِكَ قال أَيُّوبُ: أَحْسَبُهُ قال: بِثَلاَثٍ قال: فَقَالَ: أَرُونِي قَبْرَ أَخِي فَأَرُوهُ فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ[٤].

١٢٠٥٧- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قال: أَخْبَرَنَا ابن عَوْنٍ قال: كُنْتُ مَعَ ابن سِيرِينَ وَنَحْنُ نُرِيدُ جِنَازَةً فَسَبَقَنَا بِهَا حَتَّىٰ دُفِنَتْ قال: فَقَالَ: ابن سِيرِينَ: تَعَالَ حَتَّىٰ نَصْنَعَ كَمَا صَنَعُوا. قال: فَكَبَّرَ عَلَى القَبْرِ أَرْبَعًا.

١٢٠٥٨- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ المُرَادِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ خَيْثَمَةَ، أَنَّ أَبَا مُوسَىٰ صَلَّىٰ عَلَى الحَارِثِ بْنِ قَيْسٍ بَعْدَمَا صُلِّيَ عَلَيْهِ، أَدْرَكَهُمْ فِي الجَبَّانَةِ فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ بَعْدَمَا صُلِّيَ عَلَيْهِ.

قال يَحْيَىٰ: وَقَالَ شَرِيكٌ مَرَّةً: أَمَّ أَبُو مُوسَىٰ عَلَيْهِ وَاسْتَغْفَرَ لَهُ[٥].

١٢٠٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد، عَنِ المُثَنَّىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ بُشَيْرَ بْنَ كَعْبٍ انْتَهَىٰ إِلَىٰ جِنَازَةٍ وَقَدْ صُلِّيَ عَلَيْهَا فَصَلَّىٰ.

١٢٠٦٠- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَىٰ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعُودُ فُقَرَاءَ أَهْلِ المَدِينَةِ وَيَشْهَدُ جَنَائِزَهُمْ إِذَا مَاتُوا قال: فَتُوُفِّيَتْ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ العَوَالِي فَدَفَنَّاهَا قال: فَمَشَىٰ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام من أبلغ يحيىٰ بن أبي كثير.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) في إسناده شريك بن عبد الله النخعي وهو سيئ الحفظ.

رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ قَبْرِهَا فَصَلَّىٰ عَلَيْهَا، فَكَبَّرَ أَرْبَعًا[١].

١٢٠٦١- حَدَّثَنَا [داود بن][٢] عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ المُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ قال: ٣/٣٦٢
مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقَبْرٍ حَدِيثٍ فقال: «مَا هذا القَبْرُ؟» فَقَالُوا: قَبْرُ فُلاَنَةٍ قال: «فَهَلاَ آذَنْتُمُونِي» فَصَفَّ عَلَيْهَا فَصَلَّىٰ عَلَيْهَا[٣].

١٦٤- مَنْ كَانَ لاَ يَرى الصَّلاَةَ عَلَيْهَا إِذَا دُفِنَتْ وَقَدْ صُلِّيَ عَلَيْهَا

١٢٠٦٢- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: لاَ يُصَلَّىٰ عَلَى المَيِّتِ مَرَّتَيْنِ.

١٢٠٦٣- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو حُرَّةَ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا سُبِقَ بِالْجِنَازَةِ يَسْتَغْفِرُ لَهَا وَيَجْلِسُ أَوْ يَنْصَرِفُ.

١٢٠٦٤- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ قال: كَانَ الحَسَنُ لاَ يَرىٰ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى القَبْرِ.

١٦٥- مَا ذُكِرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي صَلاَتِهِ عَلَى النَّجَاشِيِّ

١٢٠٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَبِي المُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ [أَخًا][٤] قَدْ مَاتَ فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ». يعنى النجاشي[٥].

---

(١) إسناده ضعيف سفيان بن حسين ضعيف في الزهري باتفاق.

(٢) وقع في المطبوع: (أبو داود عن)، وفي الأصول: (أبو داود بن)، والصواب ما أثبتناه هو داود بن عبد الله بن أبي الكرم يروي عنه المصنف ويروي عن عبد العزيز بن عبد الله الدراوردي.

(٣) إسناده ضعيف. عبد العزيز الدروارردي ضعيف سيئ الحفظ جدًّا.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (أخاكم النجاشي) والرواية ما أثبتناه.

(٥) أخرجه مسلم: (٧/ ٣٣).

١٢٠٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابن سِيرِينَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «**إِنَّ أَخَاكُمْ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ فَصَلُّوا عَلَيْهِ**»(١).

١٢٠٦٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُفَضَّلٍ، عَنْ [يونس عن](٢) ابن سِيرِينَ، عَنْ أَبِي المُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوٍ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الأَعْلَىٰ(٣).

١٢٠٦٨- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ [حمْرَانَ](٤) بْنِ أعين، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ [ابن جارية](٥) الأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «**إِنَّ أَخَاكُمْ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ فَصَلُّوا عَلَيْهِ**»(٦).

٣٦٣/٣ ١٢٠٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: إِنَّ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى البَقِيعِ وأصحابه فصفنا خَلْفَهُ وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ(٧).

١٢٠٧٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَرِيرٍ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ أَخَاكُمْ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ فَاسْتَغْفِرُوا لَهُ**»(٨).

---

(١) أنظر التعليق السابق.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (محمد) وبشر بن المفضل لا يروي عن ابن سيرين مباشرة ويروي عن يونس بن عبيد عن ابن سيرين.

(٣) مر في أول الباب.

(٤) كذافي الأصول، ووقع في المطبوع: (عمران) خطأ، انظر ترجمة حمران بن أعين من «التهذيب».

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (أبي حارثة) وإنما هو مجمع بن جارية وكذا أخرجه ابن ماجة (١٥٣٦) من طريق المصنف.

(٦) إسناده ضعيف. فيه حمران بن أعين وهو ضعيف.

(٧) أخرجه البخاري: (٣/ ٢٢٢)، ومسلم: (٧/ ٣١).

(٨) إسناده ضعيف، شريك النخعي سيئ الحفظ، وأبو إسحاق السبيعي مدلس وقد عنعن.

١٢٠٧١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّىٰ عَلَىٰ أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ وكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا(١).

١٢٠٧٢- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ عَلَى النَّجَاشِيِّ، وَقَالَ الحَسَنُ: إِنَّمَا دَعَا لَهُ(٢).

١٦٦- فِي الزَّوْجِ وَالأَخِ أَيُّهُمَا أَحَقُّ بِالصَّلاَةِ

١٢٠٧٣- حَدَّثَنَا معتمرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيُّ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ: الرَّجُلُ أَحَقُّ بِغُسْلِ ٱمْرَأَتِهِ وَالصَّلاَةِ عَلَيْهَا(٣).

١٢٠٧٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابن عُلَيَّةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ الأَبُ أَحَقُّ بِالصَّلاَةِ عَلَى المَرْأَةِ، ثُمَّ الزَّوْجُ، ثُمَّ الأَخُ.

١٢٠٧٥- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَنْ عَطَاءٍ قال الرَّجُلُ أَحَقُّ بِامْرَأَتِهِ حَتَّىٰ يُوَارِيَهَا.

١٢٠٧٦- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ مَسْرُوقٍ قال مَاتَتْ ٱمْرَأَةٌ لِعُمَرَ فقال: أَنَا كُنْت أَوْلَىٰ بِهَا إِذَا كَانَتْ حَيَّةً فَأَمَّا الآنَ فأنهم أَوْلَىٰ بِهَا(٤).

١٢٠٧٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ قال: سَأَلْتُ الحَكَمَ وَحَمَّادًا أَيُّهُمَا أَحَقُّ بِالصَّلاَةِ عَلَى المرأة فقال: الحَكَمُ: الأَخُ. وَقَالَ حَمَّادٌ: قال إِبْرَاهِيمُ الإِمَامُ، فَإِنْ

---

(١) أخرجه البخاري: (٣/ ٢٤٠)، ومسلم: (٧/ ٣١-٣٢).

(٢) إسناده مرسل. وفيه أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث.

(٣) إسناده واهٍ. داود بن الحصين منكر الحديث في عكرمة، وحجاج بن أرطاة ضعيف ومدلس وقد عنعن.

(٤) إسناده ضعيف جدًا يزيد بن أبي سليمان الكوفي مجهول الحال، لا أعلم له توثيقًا يعتد به، وليث بن أبي سليم ضعيف.

تَدَارَءُوْا فَالْوَلِيُّ، ثُمَّ الزَّوْجُ.

١٢٠٧٨- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: إِذَا مَاتَتْ المَرْأَةُ ٱنْقَطَعَتْ عِصْمَةُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجِهَا. ٣/٣٦٤

١٢٠٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قال الأَبُ وَالاِبْنُ وَالأَخُ أَحَقُّ بِالصَّلاَةِ عَلَى المَرْأَةِ مِن الزَّوْجِ.

١٢٠٨٠- حَدَّثَنَا ابن علية عَنِ ابن أَبِي عَرُوبَةِ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ الأَوْلِيَاء أَحَقُّ بِالصَّلاَةِ عَلَيْهَا مِن الزَّوْجِ.

١٢٠٨١- حَدَّثَنَا [ابْنُ أبي غنيْة][1]، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الحَكَمِ قال: إِذَا مَاتَتْ المَرْأَةُ فَقَدْ ٱنْقَطَعَ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجِهَا وَأَوْلِيَاؤُهَا أَحَقُّ بِهَا.

١٢٠٨٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ [عن الشعبي قال: الزوجُ أحقُّ من الأخِ.

١٢٠٨٣- حَدَّثَنَا شبابةُ حدثنا شعبةُ عن أبي كعب][2] عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ قال: كَانَتْ ٱمْرَأَةٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ [ٱمرأة] لأَبِي بَكْرَةَ فَمَاتَتْ فَتَنَازَعُوا فِي الصَّلاَةِ عَلَيْهَا فَصَلَّىٰ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرَةَ، وَقَالَ: لَوْلاَ أَنِّي [أَحَقُّكم] بِالصَّلاَةِ عَلَيْهَا مَا صَلَّيْت عَلَيْهَا[3].

١٦٧- فِي الصَّلاَةِ عَلَى المَيِّتِ فِي المَسْجِدِ مَنْ لَمْ يَرَ بِهِ بَأْسًا

١٢٠٨٤- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قال: مَا صُلِّيَ عَلَىٰ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا فِي المَسْجِدِ[4].

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (ابن عيينة) خطأ، يحيىٰ بن عبد الملك بن أبي غنية يروي عنه المصنف ويروي أبوه عن الحكم بن عتيبة.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٣) في إسناده عبد العزيز بن أبي بكرة، وحاله لا تعرف - كما قال ابن القطان.

(٤) إسناده مرسل، عروة لم يدرك هٰذا.

١٢٠٨٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ المُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَنْطَبٍ قال: صُلِّيَ عَلَىٰ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ تُجَاهَ المِنْبَرِ(١).

١٢٠٨٦- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ صُلِّيَ عَلَيْهِ فِي المَسْجِدِ(٢).

١٢٠٨٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ العَجْلاَنِ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِاللهِ [بن](٣) الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ والله مَا صَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ سُهَيْلِ ابن بَيْضَاءَ إِلَّا فِي المَسْجِدِ(٤).

١٢٠٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَشْيَاخُنَا أَنَّ عُمَرَ صُلِّيَ عَلَيْهِ عِنْدَ المِنْبَرِ فَجَعَلَ النَّاسُ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ أَفْوَاجًا(٥).

١٦٨- مَنْ كَرِهَ الصَّلاَةَ عَلَى الجِنَازَةِ فِي المَسْجِدِ

١٢٠٨٩- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّىٰ عَلَىٰ جِنَازَةٍ فِي المَسْجِدِ فَلاَ [صلاة](٦) لَهُ» قال: وَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذَا تَضَايَقَ بِهِمْ المَكَانُ رَجَعُوا، وَلَمْ يُصَلُّوا(٧). ٣/٣٦٥

---

(١) إسناده مرسل. المطلب لم يدرك أحدًا من الصحابة، وفيه أيضًا كثير بن زيد وهو ضعيف.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٤) إسناده مرسل رواية صالح بن عجلان عن عباد مرسلة، وفليح بن سليمان ليس بالقوي. لكن الحديث أخرجه مسلم: (٧/ ٥٥) من رواية عبد الواحد بن حمزة عن عباد.

(٥) إسناده ضعيف. فيه إبهام مشايخ محمد بن عمرو.

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (شيء).

(٧) إسناده ضعيف، صالح مولى التوأمة ضعيف قد اختلط، ورواية ابن أبي ذئب عنه بعد اختلاطه - كما رجح البخاري - انظر علل الترمذي: (٥٣٧).

١٢٠٩٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ [أيمن][(١)] كَثِيرِ بْنِ العَبَّاسِ قال: لاَ أَعْرِفَنَّ مَا صَلَّيْت عَلَىٰ جِنَازَةٍ فِي المَسْجِدِ[(٢)].

١٢٠٩١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ عَمَّنْ أَدْرَكَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ أَنَّهُمَا كَانُوا إِذَا تَضَايَقَ بِهِمْ المُصَلَّىٰ ٱنْصَرَفُوا، وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى الجِنَازَةِ فِي المَسْجِدِ[(٣)].

١٦٩- فِي الرَّجُلِ يَنْتَهِي إِلَيْهِ نَعْيُ الرَّجُلِ مَا يَقُولُ

١٢٠٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرحمن بَقِيُّ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سَلاَمٌ أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرحمن بْنِ أَبْزىٰ قال: كَانَ عَلِيٌّ إِذَا ٱنْتَهَىٰ إِلَيْهِ نَعْيُ الرَّجُلِ قال: إِنَّا لله وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ ٱرْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي المُهْتَدِينَ وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الغَابِرِينَ، وَنَحْتَسِبُهُ عِنْدَكَ رَبَّ العَالَمِينَ، لاَ تُضِلَّنَا بَعْدَهُ، وَلاَ تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ[(٤)].

١٢٠٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو مَيْسَرَةَ أَنَّهُ لَمَّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَتْلُ زَيْدٍ وَجَعْفَرٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ رَوَاحَةَ ذَكَرَ أَمْرَهُمْ فقال: «**اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِزَيْدٍ، اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِزَيْدٍ، اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِزَيْدٍ، اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِجَعْفَرٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ رَوَاحَةَ**»[(٥)].

١٢٠٩٤- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ،

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (سمعان)، ولم يذكر في شيوخ ابن سمعان كثير بن عباس بينما ذكر ذلك ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٤/ ٢) في شيوخ ابن أيمن لما ترجم له.

(٢) في إسناده سعيد بن أيمن، وهو مجهول الحال، بيض له ابن أبي حا تم في «الجرح»: (٤/ ٢)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) إسناده ضعيف، فيه إبهام من روىٰ ذلك لصالح، وضعف صالح كما مر.

(٤) إسناده مرسل عبد الله بن عبد الرحمن بن إبزىٰ من صغار التابعين لا يدرك عليًا ﷺ.

(٥) إسناده مرسل، أبوميسرة عمرو بن شرحبيل من التابعين.

عَنْ حُرَيْثِ بْنِ ظُهَيْرٍ قال: لَمَّا نُعِيَ عَبْدُ اللهِ إِلَىٰ أَبِي الدَّرْدَاءِ قال: مَا خَلَفَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ(١).

١٢٠٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَاصِمٍ قال: [أخبرت] الحسَنَ بِمَوْتِ الشَّعْبِيِّ فقال: رحمه الله، والله إنْ كَانَ مِن الإِسْلاَمِ لَبِمَكَانٍ. ٣/٣٦٦

١٢٠٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ [ابن أبجر](٢) قَالَ أَخْبَرْت الشَّعْبِيَّ بِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ فقال: يرحمه الله، أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَخْلُفْ [خلفه]، مِثْلَهُ أَمَا إِنَّهُ مَيِّتًا أَفْقَهُ مِنْهُ حَيًّا.

١٢٠٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ قال: مَرُّوا بِجِنَازَةِ أَبِي عَبْدِ الرحمن عَلَىٰ أَبِي جُحَيْفَةَ قال: ٱسْتَرَاحَ [و](٣) ٱسْتُرِيحَ مِنْهُ(٤).

١٢٠٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قال: أَتَيْتُ عُمَرَ بِنَعْيِ النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ قال: [فوضع] يَدَهُ عَلَىٰ رَأْسِهِ وَجَعَلَ يَبْكِي(٥).

١٢٠٩٩- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ قال: كَانَ ابن عُمَرَ فِي السُّوقِ فَنُعِيَ إِلَيْهِ [حجرٌ](٦) فَأَطْلَقَ حَبْوَتَهُ وَقَامَ وَغَلَبَهُ [النحيب](٧).

---

(١) في إسناده حريث بن ظهير وهو مجهول الحال كما قال الذهبي وغيره.

(٢) كذا في (م)، وفي (د): (أبي أبجر)، وفي المطبوع: (أبي بشر) وابن أبجر هو عبد الملك بن سعيد بن أبجر يروي عن الشعبي.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (أو)، والحديث: (أو)، لكن لعل هٰذا ما قاله، أبو جحيفة أو ما روي عنه.

(٤) إسناده ضعيف. فيه يزيد بن أبي زياد القرشي، وهو ضعيف الحديث.

(٥) إسناده ضعيف. فيه علىٰ بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (وائل بن حجر)، وسيأتي في باب كان رسول الله ﷺ لا يبكي كما أثبتناه.

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (الخيب).

١٢١٠٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، [عَنْ سفيان عن سالم بن][(١)] عَنْ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ كُلْثُومٌ قال: سَمِعْتُ ابن الحَنَفِيَّةِ يَقُولُ فِي جِنَازَةِ ابن عَبَّاسٍ اليَوْمَ مَاتَ [رباني][(٢)] العِلْمِ.

١٢١٠١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارٍ مَوْلَىٰ بَنِي هَاشِمٍ قال جَلَسْنَا فِي ظِلِّ القَصْرِ مَعَ ابن عَبَّاسٍ فِي جِنَازَةِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فقال: لَقَدْ دُفِنَ اليَوْمَ عِلْمٌ كَثِيرٌ[(٣)].

١٧٠- مَا قَالُوا: فِي سَبِّ المَوْتَى وَمَا كُرِهَ مِنْ ذَلِكَ

١٢١٠٢- حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الجَرَّاحِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ سَبِّ المَوْتَىٰ[(٤)].

١٢١٠٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ [أبي أيوب][(٥)] مَوْلَىٰ بَنِي ثَعْلَبَةَ، عَنْ قُطْبَةَ بْنِ مَالِكٍ قال: سَبَّ أَمِيرٌ مِن الأُمَرَاءِ عَلِيًّا فَقَامَ إِلَيْهِ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ فقال: أَمَا إِنِّي قَدْ عَلِمْت أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ نَهَىٰ عَنْ سَبِّ المَوْتَىٰ فَلِمَ تَسُبُّ عَلِيًّا وَقَدْ مَاتَ؟[(٦)].

١٢١٠٤- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قال: سَمِعْتُ هِلاَلَ بْنَ

- والأثر إسناده صحيح.

(١) كذا في (م)، ووقع في المطبوع، (د): (عن سالم عن) والصواب ما أثبتناه وكيع يروي عن سفيان الثوري عن سالم بن أبي حفصه العجلي .

(٢) وكذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (وعاء).

(٣) إسناده لا بأس به.

(٤) أخرجه الترمذي: (١٩٨٢) وقال: قد اختلف أصحاب سفيان في هٰذا الحديث فرواه بعضهم كذلك، ورواه بعضهم عن سفيان عن زياد بن علاقة قال: سمعت رجلا يحدث عن المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ ا.هـ. قلت: وهٰذا فيه إبهام هٰذا الرجل.

(٥) كذا في (م)، (ث)، ووقع في المطبوع، و(د): (أيوب) خطأ، أنظر ترجمة أبي أيوب من تعجيل المنفعة: (ص: ٤٦٦-٤٦٧).

(٦) إسناده ضعيف، أبو أيوب مولىٰ بني ثعلبة مجهول كما قال الحسيني.

٣٦٧/٣ يَسَافٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، أَنَّهُ خَطَبَ بِمِنًى عَلَىٰ [جَملٍ][١] فقال: لاَ تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ فَإِنَّ مَا [يسُبَّ بِهِ الميت] يُؤْذىٰ بِهِ الحَيُّ[٢].

١٢١٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍوقَالَ سَابُّ المَيِّتِ كَالْمُشْرِفِ عَلَى الهلكَةِ[٣].

١٢١٠٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لاَ تَذْكُرُوا مَوْتَاكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ[٤].

١٢١٠٧- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابن مَسْعُودٍ قال أَذى المُؤْمِنِ فِي مَوْتِهِ كَأَذَاهُ فِي حَيَاتِهِ[٥].

١٧١- مَنْ كَرِهَ الزِّحَامَ فِي الجِنَازَةِ

١٢١٠٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَىٰ، عَنْ قَتَادَةَ قال: شَهِدْت جِنَازَةً فِي الأَسَاوِرَةِ فَازْدَحَمُوا عَلَى الجِنَازَةِ، فقَالَ أَبُو السَّوَارِ العَدَوِيُّ: تَرىٰ هٰؤلاء أَفْضَلَ أَوْ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ كَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا رَأىٰ مَحْمَلًا حَمَلَ وَإِلاَّ ٱعْتَزَلَ، فَلَمْ يُؤْذ أَحَدًا[٦].

١٢١٠٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مَهْدِيٍّ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ إِسْمَاعِيلُ الجَحْدَرِيُّ قال: خَرَجْنَا فِي جِنَازَةٍ فَشَهِدَهَا الحَسَنُ قال: فَرَأىٰ قَوْمًا ٱزْدَحَمُوا عَلَى السَّرِيرِ فقال الحَسَنُ: مَا شَأْنُ هٰؤلاء؟ إِنِّي لأَظُنُّ الشَّيْطَانَ [حَس][٧] مِن النَّاسِ فَاتَّبَعَهُمْ لِيُحْبِطَ أُجُورَهُمْ.

---

(١) كذا في (م)، (ث)، ووقع في المطبوع، و(د): (جبل).

(٢) إسناده مرسل، هلال بن يساف لم يسمع من عمر ﷺ كماقال أبو حاتم وغيره.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) في إسناده عنعنة مغيرة الضبي، وهو مدلس لا سيما عن إبراهيم.

(٦) إسناده صحيح.

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (حسر).

١٧٢- فِي الجِنَازَةِ يَمُرُّ بِهَا فَيُثْنَى عَلَيْهَا خَيْرًا

١٢١١٠- حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ [البناني](١) عَنِ الحَسَنِ قَالَ: مَرَّتْ جِنَازَةٌ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْرٌ حَتَّىٰ تَتَابَعَتْ الأَلْسُنُ فقال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَجَبَتْ» قال: وَمَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا شَرٌّ حَتَّىٰ تَتَابَعَتْ الأَلْسُنُ فقال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَجَبَتْ» فقال عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: يَا رَسُولَ اللهِ، قُلْت فِي الجِنَازَةِ الأُولَىٰ حَيْثُ أُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْر «وَجَبَتْ» وَقُلْت فِي الثَّانِيَةِ كَذَلِكَ فقال: «إِنَّكُمْ شُهُودُ اللهِ فِي الأَرْضِ» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا(٢). ٣/٣٦٨

١٢١١١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ قال: مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِجِنَازَةِ رَجُلٍ مِن الأَنْصَارِ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْرٌ فقال: «وَجَبَتْ» ثُمَّ مُرَّ عَلَيْهِ بِجِنَازَةٍ أُخْرىٰ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا دُونَ ذَلِكَ فقال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَجَبَتْ» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا وَجَبَتْ؟ قال: «الْمَلاَئِكَةُ شُهُودُ اللهِ فِي السَّمَاءِ وَأَنْتُمْ شُهُودُ اللهِ فِي الأَرْضِ»(٣).

١٢١١٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: مَرُّوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِجِنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْر فِي مَنَاقِبِ الخَيْرِ فقال: «وَجَبَتْ»، ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرىٰ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا شَرٌّ فِي مَنَاقِبِ الشَّرِّ فقال: «وَجَبَتْ إِنَّكُمْ شُهَدَاء اللهِ فِي الأَرْضِ»(٤).

١٢١١٣- حَدَّثَنَا عَفَّانَ، حَدَّثَنَا دَاوُد بْنِ أَبِي الفُرَاتِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ الدِيلِيِّ قال: قَدِمْت المَدِينَةَ وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ فَجَلَسْت إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، فَمَرَّتْ بِهِمْ جِنَازَةٌ فَأُثْنِيَ عَلَىٰ صَاحِبِهَا خَيْرٌ فقال عُمَرُ: وَجَبَتْ. ثُمَّ مُرَّ

---

(١) زيادة من (م)، (ث).

(٢) إسناده مرسل، لكن أخرجه البخاري: (٣/ ٢٧٠)، ومسلم: (٧/ ٢٦) عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس موصولاً.

(٣) في إسناده ضعيف، موسىٰ بن عبيدة الربذىٰ ضعيف ليس حديثه بشيء.

(٤) إسناده ضعيف محمد بن عمرو بن علقمة ليس بالقوي خاصة في أبي سلمة.

بِأُخْرىٰ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا شَرٌّ فقال عُمَرُ: وَجَبَتْ فقال: أَبُو الأَسْوَدِ: فَقُلْت: وَمَا وَجَبَتْ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ؟ قال: قُلْت كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ**» فَقُلْنَا: وَثَلاَثَةٌ؟ قال: و«**ثَلاَثَةٌ**» فَقُلْنَا: «**وَاثْنَانِ**» قال وَاثْنَانِ، ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ، عَنِ الوَاحِدِ[(١)].

١٢١١٤- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ قال: قَالَ عَبْدُ اللهِ: ٱنْظُرُوا النَّاسَ عِنْدَ مَضَاجِعِهِمْ فَإِذَا رَأَيْتُمْ العَبْدَ يَمُوتُ عَلَىٰ خَيْرِ مَا تَرَوْنَهُ فَارْجُوا لَهُ الخَيْرَ، وَإِذا رَأَيْتُمُوهُ يَمُوتُ عَلَىٰ شَرِّ مَا تَرَوْنَهُ فَخَافُوا عَلَيْهِ[(٢)].

٣٦٩/٣ ١٢١١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قال: حَدَّثَنَا [مسعر][(٣)] قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَامِرِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: تُوُفِّيَ رَجُلٌ فَذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأُثْنِيَ عَلَيْهِ خَيْرٌ، فقال [النبي ﷺ]:[(٤)] «وَجَبَتْ» وَتُوُفِّيَ آخَرُ فَذُكِرَ مِنْهُ شَرٌّ فقال النَّبِيُّ ﷺ: «وَجَبَتْ» فقال: بَعْضُ القَوْمِ: عَجَبٌ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ «وَجَبَتْ» فقال النَّبِيُّ ﷺ: «**بَعْضٌ [شهداء][(٥)] عَلَىٰ بَعْضٍ**»[(٦)].

١٧٣- مَنْ كَانَ إِذَا حَمَلَ جِنَازَةً تَوَضَّأَ

١٢١١٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ وَمَنْ حَمَلَ جِنَازَةً فَلْيَتَوَضَّأْ[(٧)].

---

(١) أخرجه البخاري: (٣/ ٢٧١).

(٢) إسناده مرسل، خيثمة لم يسمع من ابن مسعود كما قال الإمام أحمد.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (مسهر) خطأ، ٱنظر ترجمة مسعر بن كرام من «التهذيب».

(٤) زيادة من (م)، (ث)، سقطت من المطبوع، (د).

(٥) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٦) في إسناده عامر بن سعد البجلي، وليس له توثيق يعتد به إلا أن مسلمًا أخرج له حديثًا ولكنه في الشواهد لم يحتج به.

(٧) إسناده ضعيف، محمد بن عمرو بن علقمة ليس بالقوي خاصة في أبي سلمة.

١٢١١٧- حَدَّثَنَا شَبابَةُ [حدثنا][١] ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضأ»[٢].

١٢١١٨- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عُثْمَانَ قال: مَنْ حَمَلَ جِنَازَةً فَلْيَتَوَضأ[٣].

١٧٤- مَنْ كَانَ يَرى التَّعْجِيلَ بِالْمَيِّتِ [وَلاَ يحبس][٤]

١٢١١٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ [بن][٥] عُرْوَةَ قال: كَانَ ابن الزُّبَيْرِ إِذَا مَاتَ لَهُ المَيِّتُ مِنْ أَهْلِهِ قال: عَجِّلُوا عَجِّلُوا، أَخْرِجُوا أَخْرِجُوا. قال فَيَخْرُجُ أي سَاعَةٍ كَانَ[٦].

١٢١٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَر، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَاتَ أَبُو بَكْرٍ لَيْلَةَ الثُّلاَثَاءِ وَدُفِنَ لَيْلَةَ الثُّلاَثَاءِ[٧].

١٧٥- فِي مَوْتِ الفُجَاءَةِ وَمَا ذُكِرَ فِيهِ

١٢١٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: كَانَ يُقَالُ اقْتِرَابُ السَّاعَةِ مَوْتُ الفُجَاءَةِ.

١٢١٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ

---

(١) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده ضعيف، صالح مولى التوءمة ضعيف قد اختلط، ورواية ابن أبي ذئب عنه بعداختلاطه كما قال البخاري: ابن أبي ذئب ما أرىٰ أنه سمع منه قديمًا، يروي عنه مناكير أ.هـ علل الترمذي: (٥٣٧).

(٣) إسناده مرسل مجاهد لم يدرك عثمان ﷺ، وفيه أيضًا ليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (ولا يجلس).

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عن).

(٦) إسناده مرسل. هشام بن عروة لم يسمع من عمه عبد الله بن الزبير.

(٧) إسناده ضعيف. فيه أبوخالد الأحمر، وليس بالقوي.

بَعْضِ أَصْحَابِ عَبْدِ اللهِ [عن][(١)] عَبْدِ اللهِ قال: مَوْتُ الفُجَاءَةِ رَاحَةٌ عَلَى المُؤْمِنَ [وتحتف][(٢)] عَلَى الكافر[(٣)]. ٣/٣٧٠

١٢١٢٣- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ بن [مِغْوَلٍ][(٤)]، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ قال مَاتَ مِنَّا رَجُلٌ بَغْتَةً فَقَالَ [رجل من][(٥)] أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ: أَخْذَةَ غَضَبٍ فَذَكَرْتُهُ لِإِبْرَاهِيمَ وَقَلَّ مَا كُنَّا نَذْكُرُ لِإِبْرَاهِيمَ حَدِيثًا إِلَّا وَجَدْنَا عِنْدَهُ فِيهِ فقال: كَانُوا يَكْرَهُونَ أَخْذَةً كَأَخْذَةِ الأَسَفِ[(٦)].

١٢١٢٤- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ وَعَائِشَةَ قَالاَ: مَوْتُ الفُجَاءَةِ رَأْفَةٌ بِالْمُؤْمِنِ وَأَسَفٌ عَلَى الفَاجِرِ[(٧)].

١٢١٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قال: سَمِعْتُ مُجَاهِدَ بْنَ أَبِي رَاشِدٍ قال: قَالَ مُجَاهِدٌ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ مَوْتُ البِدَارِ.

١٢١٢٦- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ كَرِهَ مَوْتُ الفُجَاءَةِ.

١٢١٢٧- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عُبَيْدٍ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بن) وهو ظاهر الخطأ.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (وأسف).

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث الزبير بن عدي، وفيه أيضًا حجاج بن أرطاة وهوضعيف.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (رجل من مغول)، ولا أدري ما هٰذا.

(٥) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٦) انظر التعليق علىٰ آخرآثار الباب

(٧) في إسناده أبو شهاب الحناط كان يحيى القطان يقول عنه: ليس بالحافظ. ولم يرض بذاك الإمام أحمد وقال: ما بحديثه بأس.

بْنِ خَالِدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي مَوْتِ الفُجأَةِ قال: أَخْذَةُ أَسَفٍ(١).

١٧٦- فِي الرَّجُلِ يَرْشَحُ جَبِينُهُ عِنْدَ مَوْتِهِ

١٢١٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ قال: كَانُوا عِنْدَ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللهِ وَهُوَ مَرِيضٌ فَعَرِقَ جَبِينُهُ، فَذَهَبَ رَجُلٌ يَمْسَحُ عَنْ جَبِينِهِ العَرَقَ فَضَرَبَ يَدَهُ، قال سُفْيَانُ: إِنَّهُمْ كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ العَرَقَ لِلْمَيِّتِ.

١٢١٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَىٰ صَدِيقٍ لَهُ مِن النَّخَعِ يَعُودُهُ فَمَسَحَ جَبِينَهُ، فَوَجَدَهُ يَرْشَحُ فَضَحِكَ فقال لَهُ بَعْضُ القَوْمِ: مَا يُضْحَكُك يَا أَبَا شِبْلٍ؟ قَالَ: ضَحِكْت مِنْ قَوْلِ عَبْدِ اللهِ: إِنَّ نَفْسَ ٣/٣٧١
المُؤْمِنِ تَخْرُجُ رَشْحًا وَإِنَّهُ يعملُ السَّيِّئَةَ فَيُشَدَّدُ عَلَيْهِ عِنْدَ المَوْتِ لِيَكُونَ بِهَا، وَإِنَّ نَفْسَ الكَافِرِ [أو] الْفَاجِرِ لتخرج مِنْ شِدْقِهِ كَمَا يَخْرُجُ نَفْسُ الحِمَارِ، وَإِنَّهُ قَدْ يَكُونُ عَمِلَ الحَسَنَةَ فَيُهَوِّنَ عَلَيْهِ عِنْدَ المَوْتِ لِيَكُونَ بِهَا(٢).

١٧٧- فِيمَا نَهَى عَنْهُ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ القَتِيلِ

١٢١٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال يُنْزَعُ، عَنِ القَتِيلِ الفَرْوُ وَالْجَوْرَبَانِ وَالْجُرْمُوقَانِ والأفرهيجان إِلَّا أَنْ يَكُونَ الجَوْرَبَانِ مُسْتَفَّانِ مِنْ غَزْلٍ فَيُتْرَكَانِ عَلَيْهِ وَيُدْفَنُ ثِيَابُهُ.

١٢١٣١- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قال: لاَ يُدْفَنُ مَعَ القَتِيلِ خُفٌّ، وَلاَ نَعْلٌ.

١٢١٣٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُخَوَّلٍ، عَنِ العَيْزَارِ بْنِ حُرَيْثٍ العَبْدِيِّ قال: قَالَ زَيْدُ بْنُ صُوحَانَ لاَ تَنْزِعُوا عَنِّي ثَوْبًا إِلَّا الخُفَّيْنِ فَإِنِّي مُحَاجٌّ أُحَاجُّ.

---

(١) هٰذا الحديث قد رواه سلمة بن تميم عن عبيد بن خالد رجل من أصحاب النبي ﷺ، وهو هنا عن عبيد عن رجل وتميم بن سلمة لا بأس به.

(٢) إسناده صحيح.

١٧٨- فِي الرَّجُلِ يَمُوتُ وَعَلَيْهِ الدَّيْنُ

مَنْ قَالَ لاَ يُصَلَّى عَلَيْهِ حَتَّى يُضْمَنَ دَيْنُهُ

١٢١٣٣- حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قال: أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِجِنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا فقال: «عَلَيْهِ دَيْنٌ؟» قَالُوا: نَعَمْ دِينَارَانِ. قال: «هَلْ تَرَكَ لَهُمَا وَفَاءً؟» قَالُوا: لاَ. قَالَ: «فَصَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ» قال أَبُو قَتَادَةَ هُمَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللهِ فَصَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ(١).

١٢١٣٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِجِنَازَةِ رَجُلٍ مِن الأَنْصَارِ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ فقال: «هَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟» قَالُوا: لاَ. قَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟» قَالُوا: نَعَمْ عَلَيْهِ دِينَارَانِ. قال: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ» قال أَبُو قَتَادَةَ: هُمَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللهِ. قال: فَصَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ قال فَأَخْبَرَنِي أُنَاسٌ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا لَقِي أَبُو قَتَادَةَ قال: مَا فَعَلَ الدِّينَارَانِ؟ حَتَّى قَضَاهُمَا(٢). ٣/٢٧٢

١٢١٣٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قال: مَاتَ رَجُلٌ فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ فخطا خُطًى قال: «عَلَيْهِ دَيْنٌ؟» فقُلْنَا: نَعَمْ عَلَيْهِ دِينَارَانِ، قال: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»(٣).

١٢١٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرٍ مَوْلَى اللَّيْثِيِّينَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَحْشٍ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فقال: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا لِي إِنْ قُتِلْت فِي سَبِيلِ اللهِ؟ قال: «الْجَنَّةُ»، فَلَمَّا وَلَّى قال: «إِلَّا

---

(١) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عمرو بن علقمة، وليس بالقوي.

(٢) إسناده ضعيف جدًا، فيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف، ليس حديثه بشيء.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عبد الله بن محمد بن عقيل، و هو ضعيف الحديث.

الدَّيْنَ سَارَّنِي بِهِ جِبْرِيلُ آنِفًا»[١].

١٢١٣٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِ مِنْهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «قَالَ لِي جِبْرِيلُ»[٢].

١٧٩- فِي الرَّجُلِ يَتْرُكُ الشَّيْءَ مَا يترك فيه

١٢١٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِجِنَازَةِ رَجُلٍ مِن الأَنْصَارِ فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا تَرَكَ؟» قَالُوا: تَرَكَ دِينَارَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً. قال: «تَرَكَ كَيَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَ كَيَّاتٍ»[٣].

١٢١٣٩- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ [العداء][٤] قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي رَجُلٍ مَاتَ وَتَرَكَ [دنيرًا أو دنيرين][٥] كَيَّةً أَوْ كَيَّتَيْنِ[٦].

١٢١٤٠- حَدَّثَنَا [أَبُو أسامة][٧] عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ عَنْ [زِر عن][٨]

---

(١) إسناده ضعيف، محمد بن عمرو بن علقمة ليس بالقوي، وأبوكثير مولى الليثيين ليس له توثيق يعتد به، إلا أن هنالك من عده في الصحابة لكني لم أر أبو حاتم أو البخاري عدة في الصحابة.

(٢) أخرجه مسلم: (١٣/ ٤٣).

(٣) إسناده صحيح، وفي لفظ: «وجد في شملته» -أي غلة من الغلول ولم يظهره .

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (العائذ) خطأ، أنظر ترجمة عبد الرحمن بن العداء الكندي من الجرح: (٥/ ٢٦٨).

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (دينارين قال النبي ﷺ).

(٦) في إسناده عبد الرحمن بن العداء، وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم صالح- أي يكتب حديثه ولا يحتج به.

(٧) كذافي (م)، (ث)، ووقع في المطبوع و(د): (أبو سلمة) أنظر ترجمة أبي أسامة حماد بن أسامة من «التهذيب».

(٨) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (زرين) إنماهو زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود ﷺ.

عَبْدِ اللهِ قال: لَحِقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ عَبْدٌ أَسْوَدُ فَمَاتَ [فأوذن به][1] النَّبِيُّ ﷺ فقال: «**أَنْظُرُوا هَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟**» فَقَالُوا: تَرَكَ دِينَارَيْنِ قال النَّبِيُّ ﷺ: «**كَيَّتَانِ**»[2].

٣/٣٧٣ ١٢١٤١- حَدَّثَنَا عَفَّانَ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا [عتيبة عن بريد أصرم][3] قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: مَاتَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ فقالوا: يَا رَسُولَ اللهِ، تَرَكَ دِينَارًا [و[دِرْهَمًا. فقال: «**كَيَّتَانِ صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ**»[4].

١٨٠- فِي عَذَابِ القَبْرِ وَمِمَّ هُوَ

١٢١٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ: عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَتْ عَلَيْهَا يَهُودِيَّةٌ فَوَهَبَتْ لَهَا طِيبًا فقالتْ: أَجَارَكِ اللهُ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ. قَالَتْ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ. فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ: [للقَبْرِ] عَذَابًا؟ قَالَ: «**نَعَمْ، إِنَّهُمْ لَيُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ عَذَابًا تَسْمَعُهُ البَهَائِمُ**»[5].

١٢١٤٣- حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ[6].

١٢١٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَعَوَّذُوا بالله مِنْ جَهَنَّمَ، تَعَوَّذُوا بالله مِنْ عَذَابِ القَبْرِ،

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (فدفن له).

(٢) في إسناده عاصم بن أبي النجود وهو سئ الحفظ في الحديث.

(٣) وقع في المطبوع، والأصول، (عيينة عن يزيد بن أصم)، لكن وقع في الأصول (أصرم) بدلاً من (أصم) والصواب ما أثبتناه فالحديث عتيبة الضرير عن بريد بن أصرم - أنظر ترجمتها من «التهذيب».

(٤) إسناده ضعيف جدًا، عتيبة وبريدة مجهولان كما قال البخاري.

(٥) أخرجه البخاري: (١١/ ١٧٨)، ومسلم: (٥/ ١١٩-١٢٠).

(٦) أنظر التعليق السابق.

تَعَوَّذُوا بالله مِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ، تَعَوَّذُوا بالله مِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا وَالْمَمَاتِ»[١].

١٢١٤٥- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ الجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قال: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «**إِنَّ هٰذِهِ الأُمَّةَ تُبْتَلَىٰ فِي قُبُورِهَا فَلَوْلاَ أَنْ لاَ تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ اللهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ الذِي أَسْمَعُ مِنْهُ**»، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فقال: «**تَعَوَّذُوا بالله مِنْ عَذَابِ القَبْرِ**» قُلْنَا نَعُوذُ بالله مِنْ عَذَابِ القَبْرِ[٢].

١٢١٤٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللهِ اليَشْكُرِيِّ، عَنِ المَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قال: قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ -زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ- اللَّهُمَّ أَمْتِعْنِي بِزَوْجِي وَبِأَبِي أَبِي سُفْيَانَ وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ. فقال النَّبِيُّ ﷺ: ٣/٣٧٤
«**إِنَّكِ قَدْ سَأَلْتِ اللهَ لِآجَالٍ مَضْرُوبَةٍ وَأَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ أَنْ يُعَجِّلَ شَيْئًا قَبْلَ [حله أو][٣] يُؤَخِّرَ شَيْئًا عَنْ حلِّهِ، وَلَوْ كُنْتِ سَأَلْتِ اللهَ أَنْ يُعِيذَكِ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ وعَذَابٍ فِي القَبْرِ كَانَ خَيْرًا وأَفْضَلَ**»[٤].

١٢١٤٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عُثْمَانَ الشَّحَّامِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو فِي أَثَرِ الصَّلاَةِ [يقول]: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِن الكُفْرِ وَالْفَقْرِ وَعَذَابِ القَبْرِ**»[٥].

١٢١٤٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ بالله مِن الجُبْنِ وَالْبُخْلِ وَعَذَابِ القَبْرِ وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ[٦].

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) أخرجه مسلم: (١٧/ ٢٩٤).

(٣) كذا في (ث)، (م)، ووقع في المطبوع و(د): (أجله وأن) والرواية ما أثبتناه.

(٤) أخرجه مسلم: (١٦/ ٣٢٥-٣٢٦).

(٥) في إسناده عثمان الشحام ومشاه جماعة، ولينه ابن القطان.

(٦) في إسناده أبو إسحاق السبيعي وهو مدلس، ورواية إسرائيل عنه بعد أختلاطه.

١٢١٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ [و][(١)] ابن نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ المِنْهَالِ، عَنْ زَاذَانَ عَنِ البَرَاءِ قال خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جِنَازَةِ رَجُلٍ مِن الأَنْصَارِ فَانْتَهَيْنَا إِلَى القَبْرِ وَلَمَّا يُلْحَدْ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ كَأَنا عَلَىٰ رُؤُوسِنَا الطَّيْرُ وَفِي يَدِهِ عُودٌ يَنْكُتُ بِهِ فِي الأَرْضِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فقال: «**اسْتَعِيذُوا بالله مِنْ عَذَابِ القَبْرِ**» إِلَّا أَنَّ ابن نُمَيْرٍ قال: حَدَّثَنَا الأَعْمَش قَالَ: حَدَّثَنَا المِنْهَالُ[(٢)].

١٢١٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ [عن][(٣)] أَبِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قال: لاَ أَقُولُ لَكُمْ إِلَّا مَا سَمِعْت النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِك مِن العَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ وَعَذَابِ القَبْرِ**»[(٤)].

١٢١٥١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ: عَنْ أُمِّ مُبَشِّرٍ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا فِي حَائِطٍ مِنْ حَوَائِطِ بَنِي النَّجَّارِ فِيهِ قُبُورٌ مِنْهُمْ قَدْ مَاتُوا فِي الجَاهِلِيَّةِ، قَالت: فَخَرَجَ فَسَمِعْته يَقُولُ: «**أَسْتَعِيذُ بالله مِنْ عَذَابِ القَبْرِ**» قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ وَلِلْقَبْرِ عَذَابٌ؟ قال: «**إِنَّهُمْ لَيُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ عَذَابًا تَسْمَعُهُ البَهَائِمُ**»[(٥)]. ٣/٣٧٥

١٢١٥٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ صَوْتًا حِينَ غَرَبَتْ الشَّمْسُ فقال: «**هذِهِ أَصْوَاتُ اليَهُودِ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا**»[(٦)].

---

(١) كذا في (ث)، (م) ووقع في المطبوع و(د): (عن) وهو خطأ ظاهر كما يتضح من السياق.

(٢) في إسناده زاذان الكندىٰ وثقه ابن معين والخطيب، وقال الحاكم: ليس بالمتين عندهم.

(٣) كذا في (ث)، (م)، ووقع في المطبوع و(د): (بن) خطأ، إنما هو عاصم بن سليمان الأحول عن أبي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدىٰ.

(٤) أخرجه مسلم: (١٧/ ٦٣-٦٤).

(٥) رواية الأعمش عن أبي سفيان عن جابر طعن عليها الأئمة، لأن رواية أبو سفيان عن جابر كتاب لم يسمع منه إلا أربعة أحاديث، وكذا الأعمش لم يسمع من أبي سفيان.

(٦) أخرجه البخاري: (٣/ ٢٨٤)، ومسلم: (١٧/ ٢٩٥).

١٢١٥٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِن الجُبْنِ وَالْبُخْلِ وَفِتْنَةِ المَحْيَا وَالْمَمَاتِ وَعَذَابِ القَبْرِ(١).

١٢١٥٤- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قال: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ أُمِّ خَالِدٍ بِنْتِ خَالِدٍ، أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ [وهو يتعوذ من عذاب القبر(٢).

١٢١٥٥- حَدَّثَنَا أبو أسامةَ عن هشامٍ عن فاطمةَ عن أسماءَ عن النبيِّ ﷺ](٣) قَالَ: «قَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي القُبُورِ مِثْلَ -أَوْ قَرِيبًا- مِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ ثُمَّ [يُؤْتَىٰ أَحَدُكُمْ فَيُقَالُ](٤): مَا عِلْمُك بهذا الرَّجُلِ؟ -قال- فَأَمَّا المُؤْمِنُ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ هُوَ رَسُولُ اللهِ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدىٰ فَأَجَبْنَا وَاتَّبَعْنَا فَيُقَالُ: نَمْ صَالِحًا، فَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّك مُؤْمِنٌ بالله. وَأَمَّا المُنَافِقُ أَوْ المُرْتَابُ لاَ أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاء فَيَقُولُ: لاَ أَدْرِي سَمِعْت النَّاسَ قَالُوا قَوْلًا فَقُلْته»(٥).

١٢١٥٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ قال: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ، عَنْ طاوس، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قال: مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ قَبْرَيْنِ فقال: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ لاَ يَسْتَبْرِئُ مِنْ بَوْلِهِ» وَلَمْ يَقُلْ أَبُو مُعَاوِيَةَ سَمِعْت مُجَاهِدًا(٦).

١٢١٥٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرحمن بن حَسَنَةَ قال: كُنت أَنَا وَعَمْرُو بْنُ العَاصِ جَالِسَيْنِ فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَعَهُ [دَرَقَةٌ](٧) أَوْ شَبَهُهَا فَاسْتَتَرَ بِهَا، ثُمَّ بَالَ وَهُوَ جَالِسٌ فَقُلْنَا: [تبول] يَا رَسُولَ اللهِ،

---

(١) أخرجه مسلم: (١٧/ ٤٦) من حديث سليمان التيمي عن أنس.

(٢) أخرجه البخاري: (١١/ ١٧٨).

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (يوفىٰ أحدكم فيقول).

(٥) أخرجه البخاري: (٢/ ٦٣١)، ومسلم: (٦/ ٢٩٧).

(٦) أخرجه البخاري: (٣/ ٢٦٤)، ومسلم: (٣/ ٢٥٧-٢٥٨).

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (ورنة)، والدرقة: ترس من جلود ليس فيه خشب ولا عقب.

كَمَا تَبُولُ المَرْأَةُ قال فَجاءَنَا فقال: «أَوَمَا عَلِمْتُمْ مَا أَصَابَ صَاحِبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ إِذَا أَصَابَهُ الشَّيءُ مِن البَوْلِ قَرَضَهُ بِالْمِقْرَاضِ فَنَهَاهُمْ، عَنْ ذَلِكَ فَعُذِّبَ فِي قَبْرِهِ»[1]. ٣٧٦/٣

١٢١٥٨- حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ: عَنْ سَعْدٍ، أَنَّهُ قَالَ لِبَنِيهِ: أي بَنِيَّ تَعَوَّذُوا بالله بِكَلِمَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ بِهِنَّ فَذَكَرَ عَذَابَ القَبْرِ[2].

١٢١٥٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ [عبد الملك][3] بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ [سعد عن][4] النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَه[5].

١٨١- فِيمَا يُخَفَّفُ بِهِ عَذَابُ القَبْرِ

١٢١٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ قَبْرٍ فَوَقَفَ عَلَيْهِ فقال: «ائْتُونِي بِجَرِيدَتَيْنِ» فَجَعَلَ إِحْدَاهُمَا عَنْدَ رَأْسِهِ وَالْأُخرىٰ عِنْدَ رِجْلَيْهِ فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَنْفَعُهُ ذَلِكَ؟ فقال: «لَعَلَّهُ أن يُخَفِّفُ، عَنْهُ بَعْضَ عَذَابِ القَبْرِ مَا بَقِيَتْ فِيهِ نَدْوَةٌ»[6].

١٢١٦١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَسْوَد بْنِ شَيْبَانَ قال: حَدَّثَنِي بَحْرُ بْنُ مَرَّارٍ: عَنْ جَدِّهِ أَبِي بَكْرَةَ قال: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَمَرَّ عَلَىٰ قَبْرَيْنِ فقال: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ مَنْ يَأْتِينِي بِجَرِيدَةٍ» فَأَستبَقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ فَأَتَيْنَا بِهَا قال: فَشَقَّهَا مِنْ رَأْسِهَا فَغَرَسَ عَلَىٰ هٰذا وَاحِدَةً وَعَلَىٰ هٰذا وَاحِدَةً، وَقَالَ: «لَعَلَّ يُخَفَّفُ، عَنْهُمَا مَا بَقِيَ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) أخرجه البخاري: (١١/١٩٦).

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع، و(د) (عبيد) خطأ، إنما هو عبد الملك كما مر في الإسناد السابق، ولا يوجد في شيوخ زائدة من يسمىٰ عبيد.

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) وانظر التلعيق على الحديث السابق.

(٦) إسناده صحيح.

فِيهِمَا مِنْ بُلُولَتِهِمَا شَيْءٌ إن يُعَذَّبَانِ لفي الغِيبَةِ وَالْبَوْلِ»[١].

١٢١٦٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي جَبِيرَةَ عَنْ [يَعْلَىٰ بْنُ سيابَةَ][٢] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَبْرٍ يُعَذَّبُ صَاحِبُهُ فقال: «إِنَّ صَاحِبَ هٰذا القَبْرِ يُعَذَّبُ فِي غَيْرِ كَبِيرٍ» ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ فَوَضَعَهَا عَلَىٰ قَبْرِهِ، ثُمَّ قَالَ: «لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ، عَنْهُ مَا كَانَتْ رَطْبَةً»[٣].

١٢١٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طاوس، عَنِ
٣/٣٧٧ ابن عَبَّاسٍ قال: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِقَبْرَيْنِ فقال: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لاَ يَسْتَتِرُ مِن البَوْلِ وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ»، ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ، ثُمَّ غَرَسَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، لِمَ فَعَلْت هٰذا؟ قال: «لَعَلَّهُ أن يُخَفِّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا»[٤].

١٢١٦٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الأَعْمَش سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ، عَنْ طاوس، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، إِلَّا أَنَّ وَكِيعًا قال: فَدَعَا بِعَسِيبٍ رَطْبٍ[٥].

١٨٢- فِي المَسْأَلَة فِي القَبْرِ

١٢١٦٥- حَدَّثَنَا [حسين][٦] بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ

---

(١) إسناده مرسل، بحر بن مرار لم يدرك جد أبيه أبا بكرة ﷺ وقال العقيلي عن حديثه هٰذا، لا يتابع عليه.

(٢) وقع في الأصول، (يحيىٰ بن سيابة) وفي المطبوع: (يعلي بن شبابة) والصواب ما أثبتناه وهويعلي بن مرة، وسيابة أمه، وحبيب بن أبي حبيرة لم يرو عن غيره.

(٣) إسناده ضعيف جدًا عاصم بن بهدلة سيئ الحفظ، وحبيب بن أبي جبيرة مجهول الحال، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» (٣/ ٩٧) ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) أخرجه البخاري: (٣/ ٢٦٤)، ومسلم: (٣/ ٢٥٧-٢٥٨).

(٥) أنظر التعليق السابق.

(٦) كذا في (ث)، (م)، ووقع في المطبوع، و(د): (علىٰ) خطأ، لا يوجد في شيوخ المصنف من يسمىٰ علي بن علي، وانظر ترجمة حسين بن علي الجعفي من «التهذيب».

عَبْدِ اللهِ قال: إِذَا أُدْخِلَ الرَّجُلُ قَبْرَهُ، فَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ ثَبَّتَهُ اللهُ بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فَيُسْأَلُ: مَا أَنْتَ؟ فَيَقُولُ: أَنَا عَبْدُ اللهِ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلٰه إِلَّا اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. قال: فَيُقَالُ: كَذَلِكَ كُنْت. قال: فَيُوَسَّعُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ مَا شَاءَ اللهُ وَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الجَنَّةِ وَيَدْخُلُ عَلَيْهِ من روحِها وَرِيحِها حَتَّىٰ يُبْعَثَ وَأَمَّا الآخَرُ فَيُؤْتَىٰ فِي قَبْر فَيُقَالُ لَهُ: مَا أَنْتَ؟ ثَلاَثُ مَرَّاتٍ فَيَقُولُ: لاَ أَدْرِي. فَيُقَالُ لَهُ: لاَ دَرَيْت. ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ يُضَيَّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّىٰ تَخْتَلِفَ أَضْلاَعُهَا أَوْ تماسُّ وَتُرْسَلُ عَلَيْهِ حَيَّاتٌ مِنْ جَانِبِ القَبْرِ فَتَنْهَشُهُ وَتَأْكُلُهُ كُلَّمَا جَزِعَ وَصَاحَ قُمِعَ بقمع مِنْ حَدِيدٍ أَوْ مِنْ نَارٍ وَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى النَّارِ(١).

١٢١٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﴿يُثَبِّتُ اللهُ الذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾؟ قَالَ: التَّثْبِيتُ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا إِذَا جَاءَ المَلَكَانِ إِلَى الرَّجُلِ فِي القَبْرِ فَقَالاَ: لَهُ مَنْ رَبُّك؟ فَقَالَ: رَبِّي اللهُ. قَالاَ: وَمَا دِينُك؟ قَالَ: دِينِي الإِسْلاَمُ. قَالاَ: وَمَنْ نَبِيُّك؟ قَالَ: نَبِيِّي مُحَمَّدٌ ﷺ فَذَلِكَ التَّثْبِيتُ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا(٢). ٣٧٨/٣

١٢١٦٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ قال: «أَنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفْقَ نِعَالِهِمْ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ»(٣).

١٢١٦٨- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا [سفيان](٤) عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ قال: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ: مَا مِنْ جِنَازَةٍ إِلَّا تُنَاشِدُ حَمَلَتَهَا إِنْ كَانَتْ مُؤْمِنَةً الله عَنْهَا رَاضٍ قَالَتْ: أَسْرِعُوا بِي وَإِنْ كَانَتْ كَافِرَةً .الله عليها سَاخِطٌ قَالَتْ: رُدُّونِي

---

(١) في إسناده عاصم بن بهدلة وهو سيئ الحفظ للحديث.

(٢) أخرجه البخاري: (٣/ ٢٧٤)، ومسلم: (٧/ ٢٩٧).

(٣) إسناده ضعيف جدًّا السدىٰ ضعيف وأبو مجهول الحال.

(٤) كذا في (ث)، (م)، وغيرواضحة في (د)، ووقع في المطبوع: (شعبة) وكلاهما يروي عن الأسود لكن ابن نمير مختص بالرواية عن سفيان.

فَمَا شَيْءٌ إِلَّا يَسْمَعُهُ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ وَلَوْ سَمِعَهُ الإِنْسَانُ جَزِعَ [وخرع][1].

١٢١٦٩- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ تَمِيمٍ [بن][2] غَيْلاَنَ بْنِ سَلَمَةَ قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَهُوَ مَرِيضٌ فقال: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ إِنَّك قَدْ أَصْبَحْتَ عَلَىٰ جَنَاحِ فِرَاقِ الدُّنْيَا، فَمُرْنِي بِأَمْرٍ يَنْفَعَنِّي اللهُ بِهِ وَأَذْكُرُك بِهِ. قَالَ: إنك مِنْ أُمَّةٍ مُعَافَاةٍ فَأَقُمْ الصَّلاَةَ وَأَدِّ زَكَاةَ مَالِكِ إِنْ كَانَ لَك، وَصُمْ رَمَضَانَ، وَاجْتَنِبْ الفَوَاحِشَ، ثُمَّ أَبْشِرْ. قال: ثُمَّ أَعَادَ الرَّجُلُ عَلَىٰ أَبِي الدَّرْدَاءِ فقال لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ.

قال شُعْبَةُ: وَأَحْسَبُهُ أَعَادَ عَلَيْهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ وَرَدَّ عَلَيْهِ أَبُو الدَّرْدَاءِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ فَنَفَضَ الرَّجُلُ رِدَاءَهُ وَقَالَ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ ﴿وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ﴾ فقال: أَبُو الدَّرْدَاءِ: عَلَيَّ بِالرَّجُلِ فَجَاء، فقال أَبُو الدَّرْدَاءِ: مَا قُلْتَ؟ قال: كُنْتُ رَجُلًا مُعَلِّمًا عِنْدَكَ مِن العِلْمِ مَا لَيْسَ عَنْدِي، فَأَرَدْت أَنْ تُحَدِّثَنِي بِمَا يَنْفَعَنِّي اللهُ بِهِ، فَلَمْ تَزِدْ عَلَيَّ إِلَّا قَوْلًا وَاحِدًا. فَقَالَ له أَبُو الدَّرْدَاءِ: ٱجْلِسْ، ثُمَّ ٱعْقِلْ مَا أَقُولُ أَيْنَ أَنْتَ مِنْ يَوْمٍ لَيْسَ لَك مِن الأَرْضِ إِلَّا عَرْضُ ذِرَاعَيْنِ فِي طُولِ أَرْبَعِ أَذْرُعٍ أَقَبْلَ بِك أَهْلُك الذِينَ كَانُوا لاَ يُحِبُّونَ فِرَاقَك وَجُلَسَاؤُك وَإِخْوَانُك [فأتقنوا عليك البنيان][3]، ثُمَّ أَكْثَرُوا عَلَيْك التُّرَابَ، ثُمَّ تَرَكُوك [لمتلك][4] ذَلِكَ، ثُمَّ جَاءَك مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ أَزْرَقَانِ جَعْدَانِ ٱسْمَاهُمَا مُنْكَرٌ ٣/٣٧٩

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (وفزع)، وخرع -أي ضعف ولانت مفاصلة، ٱنظر مادة خرع من «لسان العرب».

- والأثر في إسناده نبيح العنزي وثقه أبو زرعة كعادته في توثيق الرجل إذا روىٰ عنه ثقه ولم يعرف بجرح، وهٰذِه طريقة لا تكفي لرفع الجهالة؟ لذا فالأقرب -عده في المجهولين - كما قال: ابن المديني خاصة وأنه تفرد الأسود بالرواية عنه.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عن) خطأ، ٱنظر ترجمته من «الجرح»: (٢/ ٤٤١).

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (فأطبقوا عليك الثياب).

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بمثل) ومتلك -أي مصرعك، ٱنظر مادت "تلل" من «لسان العرب».

وَنَكِيرٌ، فَأَجْلَسَاكَ ثُمَّ سَأَلَاكَ: مَا أَنْتَ أَمْ عَلَىٰ مَاذَا كُنْت؟ [أم] ماذا تَقُولُ فِي هٰذا؟ فَإِنْ قُلْت: والله مَا أَدْرِي، سَمِعْت النَّاسَ قَالُوا قَوْلًا [فقلت والله رديت وخزيت وهويت][1] وَإِنْ قُلْت مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ أَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِ كِتَابَهُ [فآمنت][2] بِهِ وَبِمَا جَاءَ بِهِ فَقَدْ والله نَجَوْت وَهُدِيت، وَلَن تستطيع ذَلِكَ إِلَّا بِتَثْبِيتٍ مِنَ اللهِ مَعَ مَا تَرىٰ مِن الشِّدَّةِ وَالْخَوْفِ[3].

١٨٣- فِي أَطْفَالِ الْمُسْلِمِينَ

١٢١٧٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابن الأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: أَطْفَالُ الْمُسْلِمِينَ فِي جَبَلٍ بَيْنَ إِبْرَاهِيمَ وَسَارَةَ يَكْفُلُونَهُمْ[4].

١٨٤- فِي مَوْتِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٢١٧١- حَدَّثَنَا [وكيع عن][5] شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قال: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ قال رَسُولُ اللهِ ﷺ لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ قال: «**أَمَا إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ**»[6].

١٢١٧٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ تُتِمُّ بَقِيَّةَ رَضَاعَتِهِ**»[7].

١٢١٧٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ أَنَّ [النبي عليه السلام

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (فقلته والله لا دريت ولا نجوت ولا هديت).

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (فأجبت).

(٣) في إسناده تميم بن غيلان بن سلمة، وهو مجهول الحال، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٢/ ٤٤١)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٦) أخرجه البخاري: (٣/ ٢٨٨).

(٧) إسناده مرسل. الشعبي من التابعين.

صلىٰ عليه][1] وَهُوَ ابن سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا[2].

١٨٥- فِي رَشِّ المَاءِ عَلَى القَبْرِ

١٢١٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَرىٰ بَأْسًا بِرَشِّ المَاءِ عَلَى القَبْرِ.

١٢١٧٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قال: لاَ بَأْسَ بِرَشِّ المَاءِ عَلَى القَبْرِ.

٣٨٠/٣ ١٢١٧٦- حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَكْرٍ قال: كُنْتُ فِي جِنَازَةٍ وَمَعَنَا زِيَادُ بْنُ جُبَيْرِ بْنُ حَيَّةَ، فَلَمَّا سَوُّوا القَبْرَ صَبَّ عَلَيْهِ المَاءَ، فَذَهَبَ رَجُلٌ يَمَسُّهُ وَيُصْلِحُهُ فقال زِيَادٌ: يُكْرَهُ أَنْ تَمَسَّ الأَيْدِي القَبْرَ بَعْدَمَا يَرُشُّ عَلَيْهِ المَاءُ.

١٨٦- فِي نَفْسِ المُؤْمِنِ كَيْفَ تَخْرُجُ وَنَفْسِ الكَافِرِ

١٢١٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ [حدثنا][3] الأَعْمَشِ، عَنِ المِنْهَالِ، عَنْ زَاذَانَ، عَنِ البَرَاءِ قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي جِنَازَةِ رَجُلٍ مِن الأَنْصَارِ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى القَبْرِ وَلَمَّا يُلْحَدْ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ كَأَنَّمَا عَلَىٰ رُؤُوسِنَا الطَّيْرُ، وَفِي يَدِهِ عُودٌ يَنْكُتُ بِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فقال: «اسْتَعِيذُوا بالله مِنْ عَذَابِ القَبْرِ» ثَلاَثَ مَرَّاتٍ أَوْ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ العَبْدَ المُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِن الدُّنْيَا وَإِقْبَالٍ مِن الآخِرَةِ نَزَلَ إِلَيْهِ مِن السَّمَاءِ مَلاَئِكَةٌ بِيضُ الوُجُوهِ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمْ الشَّمْسُ حَتَّىٰ يَجْلِسُونَ مِنْهُ مَدَّ البَصَرِ مَعَهُمْ كَفَنٌ مِنْ أَكْفَانِ الجَنَّةِ وَحَنُوطٌ مِنْ حَنُوطِ الجَنَّةِ، ثُمَّ يَجِيء مَلَكُ المَوْتِ فَيَقْعُدُ عِنْدَ رَأْسِهِ فَيَقُولُ: أَيَّتُهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ اخْرُجِي إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِنْ اللهِ وَرِضْوَانٍ فَتَخْرُجُ تَسِيلُ كَمَا تَسِيلُ القَطْرَةُ مِنْ فِي السِّقَاءِ [فيأخذها] فَإِذَا

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (إبراهيم ابن النبي ﷺ مات).

(٢) إسناده مرسل، وفيه أيضًا جابر الجعفي وهو كذاب.

(٣) كذا في (م)، (ث)، ووقع في المطبوع و(د): (عن).

[أَخَذَهَا] لَمْ يَدَعُوهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّىٰ يَأْخُذُوهَا فَيَجْعَلُوهَا فِي ذَلِكَ الكَفَنِ وَذَلِكَ الحَنُوطِ، فَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَطْيَبِ نَفْحَةِ مِسْكٍ وُجِدَتْ عَلَىٰ وَجْهِ الأَرْضِ فَيَصْعَدُونَ بِهَا، فَلاَ يَمُرُّونَ بِهَا عَلَىٰ [ملأ][1] مِن المَلاَئِكَةِ إِلَّا قَالُوا: مَا هٰذا الرُّوحُ الطَّيِّبُ؟ فَيَقُولُونَ: هٰذا فُلاَنُ بْنُ فُلاَنٍ بِأَحْسَنِ أَسْمَائِهِ التِي كَانَ يُسَمَّىٰ بِهَا فِي الدُّنْيَا حَتَّىٰ يَنْتَهُونَ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيَسْتَفْتِحُ فَيُفْتَحُ لَهُمْ، فَيَسْتَقْبِلُهُ مِنْ كُلِّ سَمَاءٍ مُقَرَّبُوهَا إِلَى السَّمَاءِ التِي تَلِيهَا حَتَّىٰ يَنْتَهِيَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ قال: فَيَقُولُ اللهُ [تعالىٰ]: ٱكْتُبُوا كِتَابَ عَبْدِي فِي عِلِّيِّينَ فِي السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ وَأَعِيدُوهُ إِلَى الأَرْضِ، فَإِنِّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ وَفِيهَا أُعِيدُهُمْ وَمِنْهَا أُخْرِجُهُمْ تَارَةً أُخْرىٰ. فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُجْلِسَانِهِ فَيَقُولاَنِ لَهُ: مَنْ رَبُّك؟ فَيَقُولُ: رَبِّي اللهُ. فَيَقُولاَنِ لَهُ: مَا دِينُك؟ فَيَقُولُ: دِينِي الإِسْلاَمُ. فَيَقُولاَنِ لَهُ: مَا هٰذا الرَّجُلُ الذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللهِ [فَيَقُولاَنِ مَا عَلمك به][2] فَيَقُولُ: قَرَأْت كِتَابَ اللهِ وَآمَنْت بِهِ وَصَدَقْت بِهِ فَيُنَادِي مُنَادٍ مِن السَّمَاءِ أَنْ صَدَقَ عَبْدِي فَأَفْرِشُوهُ مِن الجَنَّةِ وَأَلْبِسُوهُ مِن الجَنَّةِ وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الجَنَّةِ. فَيَأْتِيهِ مِنْ طِيبِهَا وَرَوْحِهَا، وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَدَّ بَصَرِهِ، وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ حَسَنُ الوَجْهِ حَسَنُ الثِّيَابِ طَيِّبُ الرِّيحِ فَيَقُولُ: أَبْشِرْ بِالَّذِي [يَسُرُّك][3] هٰذا يَوْمُك الذِي كُنْت تُوعَدُ فَيَقُولُ: وَمَنْ أَنْتَ؟ فَوَجْهُك الوَجْهُ الذِي يَجِيء بِالْخَيْرِ فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُك الصَّالِحُ. فَيَقُولُ: رَبِّ أَقِمْ السَّاعَةَ أَقِمْ السَّاعَةَ حَتَّىٰ أَرْجِعَ إِلَىٰ أَهْلِي وَمَالِي. وَإِنَّ العَبْدَ الكَافِرَ إِذَا كَانَ فِي ٱنْقِطَاعٍ مِن الدُّنْيَا وَإِقْبَالٍ مِن الآخِرَةِ نَزَلَ إِلَيْهِ مِن السَّمَاءِ مَلاَئِكَةٌ سُودُ [الوُجُوهِ] مَعَهُمْ المُسُوحُ حَتَّىٰ يَجْلِسُونَ مِنْهُ مَدَّ البَصَرِ ثم قال: ثُمَّ يَجِيء مَلَكُ المَوْتِ حَتَّىٰ يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَيَقُولُ: يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الخَبِيثَةُ ٱخْرُجِي إِلَىٰ سَخَطِ اللهِ وَغَضَبِهِ. قال: فَتَفْرُقُ فِي جَسَدِهِ، قال: ٣٨١/٣

---

(١) كذا في (م)، (ث)، ووقع في المطبوع و(د): (ملك).

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (ﷺ فيقولان ما عملك).

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (يسؤك) وهو خطأ بين.

فَتَخْرُجُ فَيَنْقَطِعُ مَعَهَا العُرُوقُ وَالْعَصَبُ كَمَا يُنْزَعُ السَّفُّودَ مِن الصُّوفِ المَبْلُولِ فَيَأْخُذُوهَا فَإِذَا أَخَذُوهَا لَمْ يَدَعُوهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّىٰ يَأْخُذُوهَا فَيَجْعَلُوهَا فِي تِلْكَ المُسُوحِ، فَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَنْتَنِ جِيفَةٍ وُجِدَتْ عَلَىٰ ظَهْرِ الأَرْضِ فَيَصْعَدُونَ بِهَا فَلاَ يَمُرُّونَ بِهَا عَلَىٰ ملأ مِن المَلاَئِكَةِ إِلَّا قَالُوا: مَا هٰذا الرُّوحُ الخَبِيثُ؟ فَيَقُولُونَ: فُلاَنُ بْنُ فُلاَنٍ. بِأَقْبَحِ أَسْمَائِهِ التِي كَانَ يُسَمَّىٰ بِهَا فِي الدُّنْيَا، حَتَّىٰ يَنْتَهِيَ بِهَا إِلَىٰ سَمَاءِ الدُّنْيَا فَيَسْتَفْتِحُونَ فَلاَ يُفْتَحُ لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿لاَ تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلاَ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ الجَمَلُ فِي سَمِّ الخِيَاطِ﴾؟ قَالَ: فَيَقُولُ اللهُ ﷻ: ٣٨٢/٣
اكْتُبُوا كِتَابَ عَبْدِي فِي سِجِّينٍ فِي الأَرْضِ السُّفْلَىٰ وَأَعِيدُوهُ إِلَى الأَرْضِ فَإِنِّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ وَفِيهَا أُعِيدُهُمْ وَمِنْهَا أُخْرِجُهُمْ تَارَةً أُخْرىٰ قال: فَتُطْرَحُ رُوحُهُ طَرْحًا قال: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ أَوْ تَهْوِى بِهِ ٱلرِّيحُ فِى مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ قَالَ فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُجْلِسَانِهِ فَيَقُولاَنِ لَهُ: مَنْ رَبُّك؟ فَيَقُولُ: هَاهَا لاَ أَدْرِي، ويَقُولاَنِ لَهُ وَمَا دِينُك؟ فَيَقُولُ: هَاهَا لاَ أَدْرِي، قال: فَيُنَادِي مُنَادٍ مِن السَّمَاءِ أَفْرِشُوا لَهُ مِن النَّارِ، وَأَلْبِسُوهُ مِن النَّارِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ. قال: فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا وَسَمُومِهَا وَيُضَيَّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّىٰ تَخْتَلِفَ عَلَيْهِ أَضْلاَعُهُ، وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ قَبِيحُ الوَجْهِ قَبِيحُ الثِّيَابِ مُنْتِنُ الرِّيحِ فَيَقُولُ: أَبْشِرْ بِالَّذِي يَسُوؤُك هٰذا يَوْمُك الذِي كُنْت تُوعَدُ فَيَقُولُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَوَجْهُك الوَجْهُ الذِي يَجِيء بِالشَّرِّ. فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُك الخَبِيثُ فَيَقُولُ رَبِّ لاَ تُقِمْ السَّاعَةَ رَبِّ لاَ تُقِمْ السَّاعَةَ[1].

١٢١٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا الأَعْمَش حَدَّثَنَا المِنْهَالُ، عَنْ زَاذَانَ، عَنِ البَرَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ وَزَادَ فِيهِ: وَالسِّجِّينُ تَحْتَ الأَرْضِ السُّفْلَىٰ[2].

---

(١) في إسناده زاذان الكندىٰ وثقه ابن معين والخطيب وقال الحاكم: ليس بالمتين عندهم.
(٢) أنظر التعليق السابق.

١٢١٧٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قال تَخْرُجُ نَفْسُ الْمُؤْمِنِ وَهِيَ أَطْيَبُ رِيحًا مِن الْمِسْكِ قال: فَتَصْعَدُ بِهَا الْمَلاَئِكَةُ الذِينَ يَتَوَفَّوْنَهَا فَتَلْقَاهُمْ مَلاَئِكَةٌ دُونَ الْمَاءِ فَيَقُولُونَ: مَنْ هٰذا مَعَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: فُلاَنٌ وَيَذْكُرُونَهُ بِأَحْسَنِ عَمَلِهِ فَيَقُولُونَ حَيَّاكُمْ اللهُ وَحَيَّا [مَنْ] مَعَكُمْ قال: فَتُفْتَحُ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ قال: فَيُشْرِقُ وَجْهُهُ قال فَيَأْتِي الرَّبَّ وَلِوَجْهِهِ بُرْهَانٌ مِثْلُ الشَّمْسِ قال: وَأَمَّا الآخَرُ فَتَخْرُجُ نَفْسُهُ وَهِيَ أَنْتَنُ مِن الجِيفَةِ فَيَصْعَدُ بِهَا الذِينَ يَتَوَفَّوْنَهَا قال: فَتَلْقَاهُمْ الْمَلاَئِكَةُ دُونَ السَّمَاءِ فَيَقُولُونَ: مَنْ هٰذا مَعَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: هٰذا فُلاَنٌ وَيَذْكُرُونَهُ بِأَسْوَأ عَمَلِهِ قال فَيَقُولُونَ رُدُّوهُ فَمَا ظلمه اللهُ شَيْئًا وَقَرَأَ أَبُو مُوسَىٰ: ﴿وَلاَ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ الجَمَلُ فِي سَمِّ الخِيَاطِ﴾؟[1]. ٣٨٣/٣

١٢١٨٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: إنَّ الْمَيِّتَ لَيَسْمَعَ خَفْقَ نِعَالِهِمْ حِينَ يُوَلُّونَ عَنْهُ مُدْبِرِينَ، فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَانَتْ الصَّلاَةُ عِنْدَ رَأْسِهِ، وَكَانَتْ الزَّكَاةُ عَنْ يَمِينِهِ، وَكَانَ الصِّيَامُ عَنْ يَسَارِهِ، وَكَانَ فِعْلُ الخَيْرَاتِ مِن الصَّدَقَةِ وَالصِّلَةِ وَالْمَعْرُوفِ وَالإِحْسَانِ إِلَى النَّاسِ عِنْدَ رِجْلَيْهِ، [فيؤتىٰ][2] مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ فَتَقُولُ الصَّلاَةُ: مَا قِبَلِي مَدْخَلٌ [ويؤتىٰ] عَنْ يَمِينِهِ فَتَقُولُ الزَّكَاةُ: مَا قِبَلِي مَدْخَلٌ، [ويؤتىٰ] عَنْ يَسَارِهِ فَيَقُولُ الصِّيَامُ: مَا قِبَلِي مَدْخَل. ويؤتىٰ مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ فَيَقُولُ فِعْلُ الخَيْرِ مِن الصَّدَقَةِ وَالصِّلَةِ وَالْمَعْرُوفِ وَالإِحْسَانِ إِلَى النَّاسِ: مَا قِبَلِي مَدْخَلٌ فَيُقَالُ لَهُ اجْلِسْ فيجلس قَدْ مُثِّلَتْ لَهُ الشَّمْسُ [قد آبت][3] لِلْغُرُوبِ فَيُقَالُ لَهُ: [أَخْبِرْنَا] عَنْ مَا نَسْأَلُك عَنْهُ. فَيَقُولُ: دَعُونِي حَتَّىٰ أُصَلِّيَ، فَيُقَالُ لَهُ: إنَّك سَتَفْعَلُ فَأَخْبِرْنَا عَمَّا نَسْأَلُك، فَيَقُولُ: وَعَمَّ تَسْأَلُونِي؟ فَيَقُولُونَ: أَرَأَيْت هٰذا الرَّجُلَ الذِي كَانَ فِيكُمْ مَا تَقُولُ فِيهِ؟ وَمَا تَشْهَدُ بِهِ عَلَيْهِ؟ قَالَ:

---

(١) في إسناده عاصم بن أبي النجود وهو سيء الحفظ للحديث.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (فيأتي) وقد تكرر هٰذا.

(٣) كذا في (م)، (ث)، وفي (د): (قد آنت) بالنون، ووقع في المطبوع: (تدانت).

فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ؟ فَيُقَالُ لَهُ: نَعَمْ. فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ، وَأَنَّهُ جَاءَ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ عَنْدِ اللهِ فَصَدَّقْنَاهُ. فَيُقَالُ لَهُ: عَلَىٰ ذَلِكَ حَيِيتَ، وَعَلَىٰ ذَلِكَ مِتَّ، وَعَلَىٰ ذَلِكَ تَبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَىٰ. ثُمَّ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا وَيُنَوَّرُ لَهُ فِيهِ، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الجَنَّةِ فَيُقَالُ لَهُ: ٱنْظُرْ إِلَىٰ مَا أَعَدَّ اللهُ لَك فِيهَا [فَيَزْدَادُ غبطة وسرورًا، ثم يفتح
٣٨٤/٣ له باب إلى النار فيقال له: ٱنظر إلىٰ ما أعد الله لك فيها لو عصيته][(١)]، فيزداد غِبْطَةً وَسُرُورًا ثُمَّ يَجْعَلُ نَسَمَةً فِي النَّسَمِ الطَّيِّبِ [وهي] طَيْرٌ خُضْرٌ تَعَلَّقَ بِشَجَرِ الجَنَّةِ وَيُعَادُ [الجسدُ إِلَىٰ مَا بدئ][(٢)] مِنْهُ مِن التُّرَابِ فَذَلِكَ قَوْلُ اللهِ تَعَالَىٰ ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾.

قَالَ مُحَمَّدٌ: قال عُمَرُ بْنُ الحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ: ثُمَّ يُقَالُ لَهُ نَمْ فَيَنَامُ كَنَوْمَةِ العَرُوسِ لاَ يُوقِظُهُ إِلَّا أَحِبُّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ حَتَّىٰ يَبْعَثُهُ اللهُ ﷻ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: قال أَبُو سَلَمَةَ: قال أَبُو هُرَيْرَةَ: وَإِنْ كَانَ كَافِرًا فيؤتىٰ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ فَلاَ يُوجَدُ لَهُ شَيْءٌ، ثُمَّ يؤتىٰ عَنْ يَمِينِهِ فَلاَ يُوجَدُ لَهُ شَيْءٌ، ثُمَّ يؤتىٰ عَنْ شِمَالِهِ فَلاَ يُوجَدُ شَيْءٌ، ثُمَّ يؤتىٰ مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ فَلاَ يُوجَدُ لَهُ شَيْءٌ فَيُقَالُ لَهُ: ٱجْلِسْ. فَيَجْلِسُ فَزِعًا مَرْعُوبًا فَيُقَالُ لَهُ أَخْبِرْنَا مَا نَسْأَلُك عَنْهُ. فَيَقُولُ: وَعَمَّ تَسْأَلُونِي؟ فَيُقَالُ: أَرَأَيْت هٰذا الرَّجُلَ الذِي كَانَ فِيكُمْ مَاذَا تَقُولُ فِيهِ وَمَاذَا تَشْهَدُ بِهِ عَلَيْهِ؟ قال فَيَقُولُ: أَيُّ رَجُلٍ؟ قال: فَيُقَالُ: الذِي كان فِيكُمْ. فَلاَ يَهْتَدِي لاِسْمِهِ فَيُقَالُ: مُحَمَّدٌ فَيَقُولُ لاَ أَدْرِي سَمِعْت النَّاسَ يَقُولُونَ قَوْلًا فَقُلْت كَمَا قَالُوا. فَيُقَالُ: عَلَىٰ ذَلِكَ حَيِيتَ وَعَلَىٰ ذَلِكَ مِتَّ وَعَلَىٰ ذَلِكَ تَبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللهُ، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى النَّارِ فَيُقَالُ لَهُ: ذَلِكَ مَقْعَدُك وَمَا أَعَدَّ اللهُ لَك فِيهَا فَيَزْدَادُ حَسْرَةً وَثُبُورًا، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَىٰ [الجنة][(٣)]

---

(١) زيادة من (م)، (ث)، ووقع مكانها في (د): (لو عصيته) وسقط ما قبل ذلك وسقطت كلها من المطبوع.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (الجسم إلىٰ ما بدا).

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (النار).

فَيُقَالُ لَهُ ذَلِكَ مَقْعَدُك منها فَيَزْدَاد حَسْرَةً وَثُبُورًا، ثُمَّ يُضَيَّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّىٰ تَخْتَلِفَ أَضْلاَعُهُ وَهِيَ المَعِيشَةُ الضَّنْكُ التي قال اللهُ تَعَالَىٰ ﴿فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ﴾[1].

١٨٧- فِي الرَّجُلِ يَرْفَعُ الجِنَازَةَ مَا يَقُولُ

١٢١٨١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرحمن السَّرَّاجِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا فِي جِنَازَةٍ يَقُولُ: ٱرْفَعُوا عَلَىٰ ٱسْمِ اللهِ فقال ابن عُمَرَ: لاَ تَقُولُوا ٱرْفَعُوا عَلَىٰ ٱسْمِ اللهِ فَإِنَّ ٱسْمَ اللهِ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ [قل] ٣/٣٨٥ ٱرْفَعُوا بِسْمِ اللهِ[2].

١٢١٨٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ المُزَنِيِّ قال: إِذَا حَمَلْت السَّرِيرَ فَقُلْ: بِسْمِ اللهِ وَسَبِّحْ.

١٢١٨٣- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ [قال]: إِذَا حَمَلَ فقال: بِسْمِ اللهِ وَسَبَّحَ مَا حَمَلَ.

١٨٨- فِي المَيِّتِ يُقَبَّلُ بَعْدَ المَوْتِ

١٢١٨٤- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَبَّلَ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ مَوْتِهِ[3]

١٢١٨٥- [حدثنا وكيع][4] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنِ

---

(١) في إسناده محمد بن عمرو بن علقمة وليس بالقوي -خاصة في أبي سلمة.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) هٰذا الحديث قال عنه أبو حاتم: تريبني رواية موسىٰ بن أبي عائشة حديث عبيد الله بن عبد الله في مرض النبي ﷺ أ.هـ قال الباجي: ما قاله أبو حاتم لأنه ٱضطرب في حديثه هٰذا ٱضطرابًا شديدًا أ.هـ (التعديل والتجريح): (٦١٣) قلت: ومع هٰذا التأييد المفسر من الباجي لا يصح نسبة التعنت إلىٰ أبي حاتم في هٰذا، كما قال ابن حجر.

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَبَّلَ رسول الله ﷺ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ وَهُوَ مَيِّتٌ فَرَأَيْت دُمُوعَهُ تَسِيلُ عَلَىٰ خَدَّيْهِ(١).

١٢١٨٦- حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الجَوْنِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ بَابَنُوسَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَبَّلَ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ مَوْتِهِ(٢).

١٢١٨٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ البَهِيِّ مَوْلَىٰ آلِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَمَا قُبِضَ وَكَشَفَ، عَنْ وَجْهِهِ فَأَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ وَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي مَا أَطْيَبَ حَيَاتَك وَأَطْيَبَ ميتتك(٣).

١٢١٨٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قال: أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ قال لَمَّا مَاتَ أَبُو وَائِلٍ قَبَّلَ أَبُو بُرْدَةَ جَبْهَتَهُ.

١٨٩- فِي الرَّجُلِ يُعَزى مَا يُقَالُ لَهُ

١٢١٨٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ زَائِدَةَ بْنِ نَشِيطٍ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الوَالِبِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَزىٰ رَجُلًا فقال: «يَرْحَمُهُ اللهُ وَيَأْجُرُك»(٤). ٣٨٦/٣

١٢١٩٠- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَمَانَ عَنْ أَشْعَثَ عَنِ [شمر](٥) أَنَّهُ كَانَ إِذَا عَزىٰ مُصَابًا قال: اصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّك.

---

(١) إسناده ضعيف. فيه عاصم بن عبيد الله العمري وهو منكر الحديث.

(٢) في إسناده يزيد بن بابنوس قال الدارقطني: لا بأس به. وقال البخاري: كان من الذين قاتلوا عليا. وقال أبو حاتم: مجهول كما نقل ابن حجر.

(٣) إسناده مرسل. البهي لم يشهد ذلك، وهو أيضًا فيه لين.

(٤) إسناده مرسل، وأبوخالد الوالبي قال عنه أبو حاتم: صالح الحديث. أي يكتب حديثه ولا يحتج به، والحسين بن أبي عائشة بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» (٣/ ٦٢)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (الحسن عن سمرة) خطأ، شمر بن عطية يروي عنه أشعث بن إسحاق القمي.

١٢١٩١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ أَبِي مَوْدُودَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ كَرِيزٍ قَالَ: مَنْ عَزىٰ مُصَابًا كَسَاهُ اللهُ رِدَاءً يُحْبَرُ بِهِ. يَعْنِي: يَغْبِطُ بِهِ.

١٢١٩٢- حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ [نافذ][(١)] قَالَ قُلْت [لعبد اللهِ][(٢)] بْنِ عُبَيْدٍ كَيْفَ كَانَا هَذَانِ الشَّيْخَانِ يُعَزِّيَانِ؟ يَعْنِي: ابن الزُّبَيْرِ، و[عبيد بن عمير][(٣)] قَالَ: كَانَا يَقُولاَنِ: أَعْقَبَكَ اللهُ عُقْبَى الْمُتَّقِينَ صَلَوَاتٌ مِنْهُ وَرَحْمَةٌ وَجَعَلَك مِن الْمُهْتَدِينَ، وَأَعْقَبَك كَمَا أَعْقَبَ أنبياءه وَالصَّالِحِينَ[(٤)].

١٩٠- فِي ثَوَابِ مَنْ كَفَّنَ مَيِّتًا

١٢١٩٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ قال: سَمِعْتُ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ يُوسُفُ يُحَدِّثُ [أُمِّي][(٥)] قَالَ: مَنْ كَفَّنَ مَيِّتًا كَانَ كَمَنْ كَفَلَهُ صَغِيرًا حَتَّىٰ يَكُونَ كَبِيرًا.

١٢١٩٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قال: أَخْبَرَنِي مُخْبِرٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ كَفَّنَ مَيِّتًا كَسَاهُ اللهُ مِنْ سُنْدُسِ الْجَنَّةِ وَحَرِيرِهَا»[(٦)].

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (ناقد) خطأ، أنظر ترجمته من الجرح: (٣/ ٤٢٦).

(٢) كذا في (د)، ووقع في المطبوع، (ث)، (م): (لعبيد الله) خطأ، داود بن نافذ يروىٰ عن عبد الله بن عبيد بن عمير.

(٣) كذا في (م)، ووقع في المطبوع، (د): (عبد الله بن عمر) والأقرب ما في (م)، أن يسئل عن أبيه، وأن يتوهم باسم عبد الله بن عمر لا العكس.

(٤) في إسناده داود بن نافذ، وهو مجهول الحال، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٣/ ٤٢٦) ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (أمي بن ربيعة)، ومنصور يروىٰ عن أمه صفية، وغير معروف با لرواية عن أمىٰ بن ربيعة.

(٦) إسناده مرسل، وفيه أيضًا إبهام الراوي عن ابن المسيب.

١٩١- مَا يَتْبَعُ المَيِّتَ بَعْدَ مَوْتِهِ

١٢١٩٥- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أُمِّي [افتلتت][(١)] نَفْسَهَا وأَنَّهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ فَهَلْ لَهَا مِنْ أَجْرٍ إِنْ تَصَدَّقْت عَنْهَا؟ قال: «نَعَمْ»[(٢)].

١٢١٩٦- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فقال: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ العَاصَ بْنَ وَائِلٍ كَانَ يَأْمُرُ فِي الجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَنْحَرَ مِئَة بَدَنَةٍ وَإِنَّ هِشَامَ بْنَ العَاصِ نَحَرَ حِصَّتَهُ مِنْ ذَلِكَ خَمْسِينَ بَدَنَةً أَفَأَنْحَرُ عَنْهُ؟ فقال: «إِنَّ أَبَاك لَوْ كَانَ [أَقَرَّ] بِالتَّوْحِيدِ فَصُمْت عَنْهُ، أَوْ تَصَدَّقْت عَنْهُ أَوْ عَتَقْت عَنْهُ بَلَغَهُ ذَلِكَ»[(٣)]. ٣/٣٨٧

١٢١٩٧- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ قال لَوْ تَصَدَّقَ، عَنِ المَيِّتِ بِكُرَاعٍ لَتَبِعَهُ.

١٢١٩٨- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ اسْتَفْتَى النَّبِيَّ ﷺ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ تُوُفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ فقال: «اقْضِهِ عَنْهَا»[(٤)].

١٢١٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الوَارِثِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْقَى الدَّرَجَةَ فَيَقُولُ: مَا هذا؟ فَيُقَالُ: بِاسْتِغْفَارِ وَلَدِك مِنْ بَعْدِك لَك»[(٥)].

١٢٢٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قال إِنَّ الرَّجُلَ لَيُرْفَعُ بِدُعَاءِ وَلَدِهِ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ.

---

(١) كذا في (م) (ث)، وهي الرواية، ووقع في المطبوع و(د): (اقتلت) بالقاف.

(٢) أخرجه البخاري: (٣/ ٢٩٩)، ومسلم: (٧/ ١٢٥).

(٣) إسناده ضعيف جدًا، فيه عنعنة هشيم وهو شديد التدليس، والحجاج بن أرطاة وهو ضعيف ومدلس، بالإضافة إلى ضعف عمرو بن شعيب والاختلاف في وصل وإرسال طريقه.

(٤) أخرجه البخاري: (١٢/ ٣٤٦)، ومسلم: (١١/ ١٣٨).

(٥) إسناده ضعيف. فيه عاصم بن بهدلة وهو سيئ الحفظ للحديث.

١٢٢٠١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءٍ، [وعن سفيان عن زيد بن أسلم قالا][(١)]: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فقال: يَا رَسُولَ اللهِ أَأَعْتِقُ عَنْ أَبِي وَقَدْ مَاتَ؟ قال: «نَعَمْ»[(٢)].

١٢٢٠٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابن أبي رَوَّادٍ (-)[حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ قَالا][(٣)]: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِن البِرِّ بَعْدَ البِرِّ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِمَا مَعَ صَلاَتِك وَأَنْ تَصُومَ عَنْهُمَا مَعَ صِيَامِك وَأَنْ تَصَدَّقَ، عَنْهُمَا مَعَ صَدَقَتِك»[(٤)].

١٢٢٠٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قال: يُقْضَىٰ عَنِ المَيِّتِ أَرْبَعٌ: العِتْقُ، وَالصَّدَقَةُ، وَالْحَجُّ، وَالْعُمْرَةُ.

١٢٢٠٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَنْ عَطَاءٍ قال: يَتْبَعُ المَيِّتَ بَعْدَ مَوْتِهِ العِتْقُ وَالْحَجُّ وَالصَّدَقَةُ.

١٢٢٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ ابن بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قال: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فقالتْ: إِنَّهُ كَانَ عَلَىٰ أُمِّي صَوْمُ شَهْرَيْنِ أَفَيَجْزِي عَنْهَا أَنْ أَصُومَ عَنْهَا؟ قال: «نَعَمْ». قَالَتْ: فَإِنَّ أُمِّي لَمْ تَحُجَّ قَطُّ أَفَيَجْزِي أَنْ أَحُجَّ عَنْهَا؟ قال: «نَعَمْ»[(٥)]. ٣٨٨/٣

---

(١) كذا في (ث)، (م)، ووقع في (د): (وسفيان وزيدبن أسلم قالا)، والصواب ما أثبتناه، وكيع لا يروي عن زيد بن أسلم إلا بواسطة سفيان، ثم إن الأصلين اتفقا علىٰ لفظه: (قالا) بالتثنية.

(٢) إسناده مرسل بطريقيه لكن في مرسل عطاء علة أخرىٰ وهي عنعنة حبيب بن أبي ثابت وهو مدلس.

(٣) وقع في الأصول والمطبوع: (وثنا شريك عن الحجاج بن دينار قال) والصواب ما أثبتناه ابن أبي رواد من طبقة الحجاج بن دينار لا يروي عنه بواسطة والمصنف يروي عن شريك مباشرة فكيف يروي عنه بواسطة رجلين، فالأقرب أن يكون للمصنف إسنادين كما أشرنا.

(٤) إسناده معضل الحجاج بن دينار، وابن أبي رواد علىٰ ما ذكرنا في التعليق السابق من أتباع التابعين.

(٥) أخرجه مسلم: (٨/ ٣٦).

١٢٢٠٦- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّ الحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ كَانَا يُعْتِقَانِ عَنْ عَلِيٍّ بَعْدَ مَوْتِهِ(١).

١٩٢- فِي الصَّبْرِ مَنْ قَالَ: عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولَى

١٢٢٠٧- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيْدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ [سنان](٢) عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «**الصَّبْرُ فِي الصَّدْمَةِ الأُولَىٰ**»(٣).

١٢٢٠٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قال: كَانَ يُقَالُ إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولَىٰ.

١٢٢٠٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُلاَثَةَ العُقَيْلِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ الحِمْصِيِّ قال: الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولَىٰ.

١٢٢١٠- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ ثَابِتٍ قال: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «**إِنَّ الصَّبْرَ فِي -أَوَعِنْدَ- الصَّدْمَةِ الأُولَىٰ**»(٤).

١٢٢١١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ [أَبِي حَمْزَةَ](٥) عَنْ إِبْرَاهِيمَ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولَىٰ(٦).

---

(١) إسناده مرسل، أبوجعفر محمد بن علي لم يسمع من جديه رضي الله عنهما.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (شيبان) أنظر ترجمة سعد بن سنان الكندى المصري من «التهذيب».

(٣) إسناده ضعيف، سعد بن سنان وثقه ابن معين، وقال النسائي: منكر الحديث، وقد جرحه الإمام أحمد جرحًا مفسرًا فقال: تركت حديثه؛ لأن حديثه مضطرب غير محفوظ، روىٰ خمسة عشر حديثًا منكرة كلها ما أعرف منها واحدًا.

(٤) أخرجه البخاري: (٣/ ١٧٧)، ومسلم: (٦/ ٣٢١).

(٥) وقع في الأصول والمطبوع: (ابن أبي حمزة)، والصواب ما أثبتناه، أبو حمزة الأعور هو الذي يروي عن إبراهيم النخعي ويروي عنه سفيان الثوري، وليس يعرف في تلاميذ النخعي أو شيوخ الثوري ابن أبي حمزة.

(٦) إسناد مرسل. وفيه أبو حمزة الأعور وهو ضعيف.

١٩٣- في نَبْشِ القُبُورِ

١٢٢١٢- حَدَّثَنَا [ابْنُ عُلَيَّةَ][(١)] عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنِ ابن سِيرِينَ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ ٱسْتَأْذَنَ عُثْمَانَ فِي نَبْشِ قُبُورٍ كَانَتْ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَذِنَ لَهُ فَنَبَشَهَا وَأَخْرَجَهَا مِن المَسْجِدِ قال وَإِنَّمَا كَانَتْ تُرِكَتْ فِي المَسْجِدِ لأَنَّهُ كَانَ فِي [أَرَقَّاءِ][(٢)] النَّاسِ قِلَّةٌ[(٣)].

١٢٢١٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ مَسْجِدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَانَ لِبَنِي النَّجَّارِ فقال لَهُم رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَامِنُونِي بِهِ» فَقَالُوا: لاَ نَلْتَمِسُ بِهِ ثَمَنًا إِلَّا عِنْدَ اللهِ، وَكَان فِيهِ قُبُورٌ مِنْ قُبُورِ المُشْرِكِينَ وَنَخْلٌ وَحَرْثٌ فَأَمَرَ بِالْحَرْثِ [فحرث][(٤)] وَبِالنَّخْلِ فَقُطِعَ وَبِالْقُبُورِ فَنُبِشَتْ[(٥)]. ٣/٣٨٩

١٢٢١٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ أَخبرنَا إِسْمَاعِيلُ أَخبرنَا قَيْسٌ قال: رَمَىٰ مَرْوَانُ طَلْحَةَ يَوْمَ الجَمَلِ بِسَهْمٍ فِي رُكْبَتِهِ فَمَاتَ فَدَفَنَاهُ عَلَىٰ شَاطِئِ الكِلاَءِ فَرَأَىٰ بَعْضُ أَهْلِهِ أَنَّهُ قَالَ: أَلاَ تُرِيحُونِي مِنْ هٰذا المَاءِ فَإِنِّي قد غَرِقْت ثَلاَثَ مَرَّاتٍ يَقُولُهَا، قال: فَنَبَشُوهُ فَاشْتَرَوْا لَهُ دَارًا مِنْ دورِ آلِ أَبِي بَكْرَةَ بِعَشْرَةِ آلاَفٍ فَدَفَنَاه فِيهَا.

١٩٤- في النِّيَاحَةِ عَلَى المَيِّتِ وَمَا جَاءَ فِيهِ

١٢٢١٥- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، عَنِ ابن عُمَرَ [عن عمر][(٦)]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِالنِّيَاحَةِ»[(٧)].

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (علية) خطأ، ٱنظر ترجمة إسماعيل ابن علية من «التهذيب».

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (رقاء).

(٣) إسناده مرسل، ابن سرين ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان ﷺ لم يدرك ذلك.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (فسوىٰ).

(٥) أخرجه البخاري: (١/ ٦٤٢)، ومسلم: (٦/ ٣٣٧).

(٦) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٧) أخرجه البخاري: (٣/ ١٩١)، ومسلم: (٦/ ٣٢٣).

١٢٢١٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ الأَسَدِيُّ [سمعا][(١)] مِنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الوَالِبِيِّ قال: أَوَّلُ مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ بِالْكُوفَةِ قَرَظَةُ بْنُ كَعْبٍ الأَنْصَارِيُّ فَقَامَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فقال: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ»[(٢)].

١٢٢١٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنِ ابن عُمَرَ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ»[(٣)].

١٢٢١٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ﴾ [قالت: كانت منه النياحةُ][(٤)]، [فقلت: يا رسولَ اللهِ إلا آلَ فلانٍ فإنَّهم كانوا قد أسعدوني في الجاهليةِ فقال: «إلا آلَ فلانٍ»[(٥)]][(٦)].

١٢٢١٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ [حدثنا][(٧)] يَزِيدُ بْن عَبْدِ اللهِ مَوْلَى الصَّهْبَاءِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ﴾ قال: «النَّوْحُ»[(٨)].

٣/٣٩٠ ١٢٢٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا بِالنَّاسِ كُفْرًا النِّيَاحَةُ وَالطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ»[(٩)].

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (قال سمعنا) خطأ.

(٢) أخرجه البخاري: (٣/ ١٩١)، ومسلم(٦/ ٣٣٣).

(٣) إسناده صحيح.

(٤) كذا في (م)، وفي (د): (قال النوح)،وفي المطبوع: (قالت منه النوح).

(٥) أخرجه مسلم: (٦/ ٣٣٧).

(٦) ما بين المعقوفين زيادة من (ث)، (م)، سقطت من المطبوع، (د).

(٧) كذا في (م)، (ث)، ووقع في المطبوع، (د): (عن).

(٨) إسناده ضعيف. شهر بن حوشب طعن عليه في عدالته وحفظه.

(٩) أخرجه مسلم: (٢/ ٧٦).

١٢٢٢١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا أَبَانٌ العَطَّارُ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدٍ، عنِ أَبِي سَلاَمٍ، [عَنْ أَبِي مَالِكٍ][(١)] الأَشْعَرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِن الجَاهِلِيَّةِ لاَ يَتْرُكُونَهُنَّ الفُخرُ فِي الأَحْسَابِ [والطعن في الأنساب][(٢)] وَالاِسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ وَالنِّيَاحَةُ، وَالنَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ[(٣)].

١٢٢٢٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قال نُهِيَ عَنِ النَّوْحِ[(٤)].

١٢٢٢٣- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ، عَنْ عَلِيٍّ، [عن] النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ نَهَىٰ عَنِ النَّوْحِ[(٥)].

١٢٢٢٤- [حدثنا وكيعٌ عن سفيانَ عن منصورٍ عن سالمٍ ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ قال: النوح][(٦)].

١٢٢٢٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي البَخْتَرِيِّ قال: النَّوْحُ عَلَى المَيِّتِ مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ.

١٢٢٢٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عُثْمَانَ الكِلاَبِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرحمن بْنِ عَطِيَّةَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أُمِّهِ قال: قُلْت لَهَا: مَا المَعْرُوفُ الذِي نُهِيتُنَّ عَنْهُ؟ قَالَتْ: النِّيَاحَةُ[(٧)].

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بن أبي سلام عن مالك) وإنما هو زيد بن سلام يروي عن جده أبي سلام ممطور عن أبي مالك الأشعري، راجع تراجمهم من «التهذيب».

(٢) زيادة من (ث)، (م) سقطت من المطبوع و(د).

(٣) أخرجه مسلم: (٦/ ٣٣٤).

(٤) إسناده ضعيف. فيه الحارث الأعور، وهو كذاب.

(٥) في إسناده مجالد بن سعيد وهو ضعيف الحديث.

(٦) ما بين المعقوفين زيادة من (ث)، (م) سقطت من المطبوع و(د).

(٧) في إسناده إسماعيل بن عبد الرحمن بن عطية، وهو مجهول الحال، لا أعلم له توثيقًا يعتد به، وأم عطية جدته وإنما قال: عنها أمه تجوزا.

١٢٢٢٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ قَالَ: لاَ يَشْقُقْنَ جَيْبًا، وَلاَ يَخْمُشْنَ وَجْهًا، وَلاَ [ينشرن](١) شَعْرًا، وَلاَ يَدْعُونَ وَيْلًا.

١٢٢٢٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيّ، عَنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ: ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾(٢) قَالَ: فَفِي كُلِّ أَمْرٍ وَافَقَ لله طَاعَةً فَلَمْ يَرْضَ لِنَبِيِّهِ أَنْ يُطَاعَ فِي مَعْصِيَةٍ.

١٢٢٢٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ قَاسِمٍ الجُعْفِيِّ قال: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: لَعَنَتْ النَّائِحَةُ وَالْمُمْسِكَةُ.

١٢٢٣٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ وَحَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: إِنَّمَا نهيتُ عَنِ النَّوْحِ(٣).

١٩٥- مَنْ رَخَّصَ فِي اسْتِمَاعِ النَّوْحِ ٣/٣٩١

١٢٢٣١- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ يَعْلَىٰ [ابن عَطَاءٍ عن السَّائِبِ](٤) قَالَ: كَانَ أَبُو البختريٰ رَجُلًا [رقيقًا وكان يستمع](٥) النَّوْحَ.

١٢٢٣٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ [صالح](٦) قال: أَرَاهُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، أَنَّهُ كَانَ يَسْتَمِعُ النَّوْحَ وَيَبْكِي.

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (ينثرن) بالثاء

(٢) زاد هنا في المطبوع: (قال: النوح)، وليس في الأصول.

(٣) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ، وهو ضعيف سيئ الحفظ.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عن عطاء بن السائب).

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (فقيهاً وكان يسمع).

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (صباح) خطأ، أنظر ترجمة سعيد بن صالح الأسدي من «الجرح»: (٤/ ٣٤).

١٩٦- في [التشديد][1] في البُكَاءِ عَلَى المَيِّتِ

١٢٢٣٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قال لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ جَعَلَ صُهَيْبٌ يَقُولُ: وَا أَخَاهُ. قال: فَقَالَ لَهُ: عُمَرُ يَا صُهَيْبُ أَمَا عَلِمْت أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِنَّ المَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الحَيِّ»[2].

١٢٢٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا [عبيد الله بْنُ عمر عن نَافِعٍ][3] عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ حَفْصَةَ بَكَتْ عَلَىٰ عُمَرَ فقال: مَهْلًا يَا بُنَيَّةَ أَلَمْ تَعْلَمِي، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِنَّ المَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»[4].

١٢٢٣٥- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ قال: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ صُبَيْحٍ قال: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ قال ذَكَرُوا عِنْدَ عِمْرَانَ بْنِ الحُصَيْنِ المَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الحَيِّ قَالُوا: وَكَيْفَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الحَيِّ؟ قال: قَدْ قَالَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ[5].

١٢٢٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ المَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الحَيِّ»[6].

١٢٢٣٧- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قال: قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: لَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْت: [غَرِيبَةٌ][7]، وَفِي أَرْضِ غُرْبَةٍ لأَبْكِيَنَّهُ بُكَاءً يُتَحَدَّثُ عَنْهُ، فَكُنْت قَدْ تَهَيَّأْت لِلْبُكَاءِ إِذْ أَقْبَلَتْ امْرَأَةٌ مِن الصَّعِيدِ تُرِيدُ

---

(١) كذا في (ث)، (م)، ووقع في المطبوع، (د): (التعذيب).

(٢) أخرجه البخاري: (٣/ ١٨١)، ومسلم: (٦/ ٣٢٦).

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عبدالله بن نافع) خطأ، فكذا أخرجه مسلم من طريق المصنف، وإنما هو عبيد الله بن عمر العمري يروىٰ عن نافع، ويروىٰ عنه محمد بن بشر العبدي.

(٤) أخرجه مسلم: (٦/ ٣٢٣).

(٥) في إسناده عبد الله بن صبيح البصري، وليس له توثيق يعتد به إلا قول أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه.

(٦) أخرجه مسلم: (٦/ ٣٢٥).

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (غريب).

أَنْ تُسْعِدَنِي فَاسْتَقْبَلَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فقال: «**تُرِيدِينَ أَنْ تُدْخِلِي الشَّيْطَانَ بَيْتًا أَخْرَجَهُ اللهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ؟**» قَالَتْ فَسَكَتُّ عَنِ الْبُكَاءِ فَلَمْ أَبْكِ[1].

٣٩٢/٣ **١٢٢٣٨**- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا أَتَتْ وَفَاةُ جَعْفَرٍ عَرَفْنَا فِي وَجْهِ رَسُولِ اللهِ ﷺ الحُزْنَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فقال: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ النِّسَاءَ يَبْكِينَ قال: «فَارْجِعْ إِلَيْهِنَّ فَأَسْكِتْهُنَّ، فَإِنْ أَبَيْنَ فَاحْثُ فِي وُجُوهِهِنَّ التُّرَابَ» قال: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْت فِي نَفْسِي: والله ما تَرَكْت نَفْسَك، وَلاَ أَنْتَ مُطِيعٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ[2].

١٢٢٣٩- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنه قِيلَ لَهَا: إِنَّ ابن عُمَرَ يَرْفَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: «**إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ**». فقالتْ وَهَلْ أَبُو عَبْدِ الرحمن إِنَّمَا قَالَ: إِنَّ أَهْلَ الْمَيِّتِ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِجُرْمِهِ[3].

١٢٢٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنِ الهَجَرِيِّ، عَنِ ابن أَبِي أَوْفَى قال رَأى النِّسَاءَ يَتَرَئَّيْنَ فقال: لاَ تَتَرَئَّيْنَ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ [نهانا أن نتراثا][4].

١٢٢٤١- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عِيسَى، عَنْ [جبر][5] بْنِ عَتِيكٍ، عَنْ عَمِّهِ قال دَخَلْت مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى رَجُلٍ مِن الأَنْصَارِ وَأَهْلُهُ يَبْكُونَ فَقُلْت أَتَبْكُونَ عَلَيْهِ وهٰذا رَسُولُ اللهِ ﷺ فقال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**دعوهم**

---

(١) أخرجه مسلم: (٦/ ٣١٧-٣١٨).

(٢) إسناده ضعيف، فيه محمد بن إسحاق وهو مدلس، ومتكلم فيه.

(٣) أخرجه البخاري: (٧/ ٣٥١)، ومسلم: (٦/ ٣٣١).

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (ينهانا عن المراثي).
والحديث ضعيف فيه إبراهيم بن مسلم الهجري، وهو منكر الحديث.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (جبير) خطأ، وهو عبد الله بن عبد الله بن جابر، كان الكوفيون يضطربون في اسمه، فوقع هنا جبر بن عتيك.

يبكون ما دام عندهم»[١] فَإِذَا وَجَبَ [لم] يَبْكِينَ[٢].

١٩٧- مَنْ رَخَّصَ فِي البُكَاءِ عَلَى المَيِّتِ.

١٢٢٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قال دَمَعَتْ عَيْنُ رَسُولِ اللهِ ﷺ حِينَ أُتِيَ بِابْنَتِهِ زَيْنَبَ وَنَفْسُهَا تَقَعْقَعُ كَأَنَّهَا فِي شَنٍّ قال فَبَكَىٰ قال: فَقَالَ لَهُ: رَجُلٌ تَبْكِي وَقَدْ نَهَيْتَ عَنِ البُكَاءِ! فقال: «إِنَّمَا هٰذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ»[٣]. ٣٩٣/٣

١٢٢٤٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قال أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِ عَبْدِ الرحمن بْنِ عَوْفٍ فَخَرَجَ بِهِ إِلَى النَّخْلِ فَأُتِيَ بِإِبْرَاهِيمَ وَهُوَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ [فَوُضِعَه] فِي حِجْرِهِ فقال: يَا بُنَيَّ لاَ أَمْلِكُ لَك مِنَ اللهِ شَيْئًا وَذَرَفَتْ عَيْناه، فقال لَهُ: عَبْدُ الرحمن: تَبْكِي يَا رَسُولَ اللهِ، أَوَ لَمْ تَنْهَ عَنِ البُكَاءِ؟ قال: «إِنَّمَا نَهَيْتُ، عَنِ النَّوْحِ، عَنْ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرَيْنِ صَوْتٍ عِنْدَ نَغَمَة لَهْوٍ وَلَعِبٍ وَمَزَامِيرِ شَيْطَانٍ، وَصَوْتٍ عِنْدَ مُصِيبَةٍ خَمْشِ وُجُوهٍ وَشَقِّ جُيُوبٍ وَرَنَّةِ شَيْطَانٍ، إِنَّمَا هٰذِهِ رَحْمَةٌ وَمَنْ لاَ يَرْحَمْ لاَ يُرْحَمْ، يَا إِبْرَاهِيمَ لَوْلاَ أَنَّهُ أَمْرٌ حَقٌّ وَوَعْدٌ صِدْقٌ وَسَبِيلٌ مَأْتِيَّةٌ وَإِنْ [أخرانا سيلحق][٤] أُولاَنَا لَحَزِنَّا عَلَيْك حُزْنًا أَشَدَّ مِنْ هٰذا، وَإِنَّا بِك لَمَحْزُونُونَ، تَبْكِي العَيْنُ وَيَحْزَنُ القَلْبُ، وَلاَ نَقُولُ مَا يُسْخِطُ الرَّبَّ»[٥].

١٢٢٤٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قال ذُكِرَ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (دعهن يبكين ما دام عندهن).

(٢) كذا أخرج هٰذا الحديث أحمد في المسند (٥/ ٤٤٦) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين به، وقد رواه مالك في الموطأ (١/ ٢٠٢) عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك، وهو جبر بن عتيك الواقع هنا- كما بينا عن عتيك بن الحارث عن جابر بن عتيك، و عتيك بن الحارث هٰذا مجهول.

(٣) أخرجه البخاري: (٣/ ١٨٠)، ومسلم: (٦/ ٣١٩).

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (أخرنا لنلحق).

(٥) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ، وهو سيئ الحفظ.

لَهَا حَدِيثُ ابن عُمَرَ، «أَنَّ المَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الحَيِّ». فقالتْ: وَهَلَ أَبُو عَبْدِ الرحمن كَمَا وَهَلَ يَوْمَ قَلِيبِ بَدْرٍ، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَنَّهُ لَيُعَذَّبُ وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ»(١).

١٢٢٤٥- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ المُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وُلِدَ لِي اللَّيْلَةَ غُلاَمٌ فَسَمَّيْته بِاسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ قال: ثُمَّ رَفَعَهُ إِلَىٰ أُمِّ سَيْفٍ ٱمْرَأَةِ قَيْنٍ بِالْمَدِينَةِ يُقَالُ لَهُ: أَبُو سَيْفٍ، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَانْطَلَقْتُ مَعَهُ فَصَادَفْنَا أَبَا سَيْفٍ يَنْفُخُ فِي كِيرِهِ وَقَدْ ٱمْتَلأَ البَيْتُ دُخَانًا فَأَسْرَعْت المَشْيَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّىٰ ٱنْتَهَىٰ إِلَىٰ أَبِي سَيْفٍ فقال: يَا أَبَا سَيْفٍ أَمْسِكْ أَمْسِكْ جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَمْسَكَ، فَدَعَا رَسُولَ اللهِ ﷺ بِالصَّبِيِّ فَضَمَّهُ إِلَيْهِ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ، قال أَنَسٌ: فَلَقَدْ رَأَيْته يَكِيدُ بِنَفْسِهِ قال: فَدَمَعَتْ عَيْنَا النَّبِيِّ ﷺ فقال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَدْمَعُ العَيْنُ وَيَحْزَنُ القَلْبُ، وَلاَ نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي رَبَّنَا، وَإِنَّا بِك يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ»(٢). ٣/٣٩٤

١٢٢٤٦- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قال: رَجَعَ رَسُولُ اللهِ يَوْمَ أُحُدٍ فَسَمِعَ نِسَاءَ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ يَبْكِينَ عَلَىٰ هَلْكَاهُنَّ فقال: لٰكن حَمْزَةَ لاَ بَوَاكِيَ لَهُ فَجِئْنَ نِسَاءُ الأَنْصَارِ فَبَكَيْنَ عَلَىٰ حَمْزَةَ فَرَقَدَ فَاسْتَيْقَظَ فقال: يَا وَيْحَهنَّ إِنَّهُنَّ لَهٰهُنَا حَتَّى الآنَ مُرُوهُنَّ فَلْيَرجِعن، عَنْ، وَلاَ يَبْكِينَ عَلَىٰ هَالِكٍ بَعْدَ اليَوْمِ(٣).

١٢٢٤٧- حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قال: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ قال: كَانَ ابن عَبَّاسٍ يَقُولُ: ٱحْفَظُوا هٰذا الحَدِيثَ: إِنَّ إِحْدىٰ بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ فِي المَوْتِ قال فَوَضَعَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ يَدَيْهِ

---

(١) أخرجه مسلم: (٦/ ٣٣٢).

(٢) أخرجه البخاري: (٣/ ٢٠٦)، ومسلم: (١٥/ ١٠٨-١٠٩).

(٣) إسناده ضعيف. فيه أسامة بن زيد الليثي وهو ضعيف.

وَوَضَعَ رَأْسَهَا عَلَىٰ ثَدْيَيْهِ قال: وَهِيَ تَسُوقُ حَتَّىٰ [قِضت][1] فَوَضَعَهَا وَهُوَ يَبْكِي قال: فَصَاحَتْ أُمُّ أَيْمَنَ فقال النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ أَرَاك تَبْكِين عِنْدَ رَسُولِ اللهِ» قَالَتْ: أَوَ لاَ أَرىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَبْكِي. قال: «إِنِّي لَمْ أَبْكِ وَلَكِنَّهَا رَحْمَةٌ»[2].

١٩٨- بَابٌ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يَبْكِي

١٢٢٤٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ قَالَتْ: [حَضره] رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ -يَعْنِي سَعْدَ بْنِ مُعَاذٍ- فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنِّي لاَعْرِفُ بُكَاءَ عُمَرَ مِنْ بُكَاءِ أَبِي بَكْرٍ وَإِنِّي لَفِي حُجْرَتِي، قَالَتْ: وَكَانُوا كَمَا قَالَ اللهُ: ؟رُحَمَاء بَيْنَهُمْ؟ قَالَ عَلْقَمَةُ: أَيْ أُمه كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قالت: كَانَتْ عَيْنُهُ لاَ تَدْمَعُ عَلَىٰ أَحَدٍ وَلَكِنَّهُ كَانَ إِذَا وَجَدَ فَإِنَّمَا هُوَ آخِذٌ بِلِحْيَتِهِ[3].

١٢٢٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قال: أَتَيْتُ عُمَرَ بِنَعْيِ النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَىٰ رَأْسِهِ وَجَعَلَ يَبْكِي[4].

١٢٢٥٠- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الهَجَرِيِّ، عَنِ ابن أَبِي أَوْفَىٰ قال: إِنْ بَكَتْ بَاكِيَةٌ أَوْ دَمَعَتْ عَيْنٌ فَلاَ بَأْسَ ولكن قَدْ نُهِينَا، عَنِ التَّرَنِّي[5]. ٣/٣٩٥

١٢٢٥١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابن عُلَيَّةَ [عن ابن عون][6] عَنْ نَافِعٍ قال: كَانَ

---

(١) كذا في (ث)، (م)، ووقع في المطبوع و(د): (قبضت).

(٢) إسناده ضعيف سعيد بن زيد هو ابن درهم وليس بالقوي وعطاء بن السائب كان قد اختلط ولم يذكر سعيد بن زيد فيمن روىٰ عنه قبل اختلاطه.

(٣) إسناده ضعيف جدًا، محمد بن عمرو بن علقمة ليس بالقوي، وأبوه مجهول الحال لا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) إسناده ضعيف. فيه علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف الحديث.

(٥) إسناده ضعيف جدًا، إبراهيم بن مسلم الهجري منكر الحديث، وشريك سيئ الحفظ.

(٦) سقطت من المطبوع، والأصول والصواب إثباتها كما مر هذا الأثر في باب في الرجل ينتهي إليه نعي رجل ما يقول، كما أن ابن علية لا يروي عن نافع مباشرة.

ابن عُمَرَ فِي السُّوقِ فَنُعِيَ إِلَيْهِ حُجْرٌ فَأَطْلَقَ حَبْوَتَهُ وَقَامَ وَعَلَيْهِ النَّحِيبُ[١].

١٢٢٥٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ [أبي إسحاق][٢] عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ البَجَلِيِّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ وَثَابِتِ بْنِ زَيْدٍ وَقَرَظَةَ بْنِ كَعْبٍ قَالُوا: رُخِّصَ لَنَا فِي البُكَاءِ عَلَى المَيِّتِ فِي غَيْرِ نَوْحٍ[٣].

١٢٢٥٣- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ قال دَخَلْت عَلَىٰ أَبِي مَسْعُودٍ وَقَرَظَةَ بْنِ كَعْبٍ فَقَالاَ: إِنَّهُ رُخِّصَ لَنَا فِي البُكَاءِ عِنْدَ المُصِيبَةِ[٤].

١٢٢٥٤- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ [حدثنا][٥] شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ [ثابت بن يزيد][٦] نحوه.

١٢٢٥٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَزْرَقِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِجِنَازَةٍ يُبْكَىٰ عَلَيْهَا وَأَنَا مَعَهُ وَعُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، فَانْتَهَرَ عُمَرُ اللاَّتِي يَبْكِينَ مَعَ الجِنَازَةِ فقال رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«دَعْهُنَّ يَا ابن الخَطَّابِ فَإِنَّ النَّفْسَ مُصَابَةٌ، وَالْعَيْنَ دَامِعَةٌ، وَالْعَهْدَ قَرِيبٌ»**[٧].

١٢٢٥٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) وقع في المطبوع، والأصول، (إسحاق) خطأ، والصواب ما أثبتناه، إسرائيل بن يونس لا يروي=

= عن أحد يسمىٰ إسحاق ومشهور بالرواية عن جده أبي إسحاق وانظر الإسنادين التاليين.

(٣) في إسناده عامر بن سعد البجلي، وليس له توثيق يعتد به، إلا أن مسلمًا أخرج له، لكن في الشواهد لم يحتج به.

(٤) أنظر التعليق السابق.

(٥) كذا في (ث)، (م)، ووقع في المطبوع و(د): (عن).

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع، (وعامر بن زيد نحوه).

- وانظر التعليق على الأثر قبل السابق.

(٧) إسناده ضعيف، سلمة بن الأزرق مجهول، لا يعرف حاله- كما قال ابن القطان.

مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ(١).

١٩٩- فِي المَيِّتِ أَوْ القَتِيلِ يُنْقَلُ مِنْ مَوْضِعِهِ إِلَى غَيْرِهِ

١٢٢٥٧- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَنْ [يُرَدوا] القَتْلَىٰ إِلَىٰ مَصَارِعِهِمْ(٢).

١٢٢٥٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ السَّائِبِ قال: سَمِعْتُ شَيْخًا فِي بَنِي عَامِرٍ أَحَدِ بَنِي [سوأة](٣) يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَعِيَّةَ قال: أُصِيبَ رَجُلاَنِ مِن المُسْلِمِينَ يَوْمَ الطَّائِفِ قال فَحُمِلاَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَبَلَغَهُ ذَلِكَ فَبَعَثَ أَنْ يُدْفَنَا حَيْثُ أُصِيبَا أَوْ لُقِيَا(٤).

١٢٢٥٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ أَتَيْت عَائِشَةَ أُعَزِّيهَا بِأَخٍ لَهَا مَاتَ فِي مَكَان فَحُمِلَ وَهُوَ مَيِّتٌ فَدُفِنَ فِي مَكَان أُخَرَ فقالتْ [ما] فِي نَفْسِي مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا إِنِّي وَدِدْت، أَنَّهُ كَانَ دُفِنَ حَيْثُ مَاتَ(٥).

١٢٢٦٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابن بَهْمَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: تُدْفَنُ الأَجْسَادُ حَيْثُ تُقْبَضُ الأَرْوَاحُ(٦).

٢٠٠- فِي المَشْيِ بَيْنَ القُبُورِ فِي النِّعَالِ

١٢٢٦١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قال: حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ

---

(١) أنظر التعليق السابق.

(٢) في إسناده نبيح العنزي وثقه أبو زرعة - كعادته في توثيق الرجل إذا روىٰ عنه ثقة ولم يعرف بجرح، وهي طريقة لا تكفي لرفع الجهالة عن الرجل؛ لذا فالأقرب عده في المجهولين - كما قال ابن المديني.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (سواء).

(٤) إسناده ضعيف. فيه إبهام الشيخ من بني عامر.

(٥) إسناده صحيح.

(٦) إسناده واهٍ. إبراهيم بن يزيد الخوزي متروك الحديث، وعبد الرحمن بن بهمان مجهول، لا يعرف - كماقال ابن المديني.

[سُمَيْرٍ][1] عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ الخَصَاصِيَةِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأىٰ رَجُلًا يَمْشِي بَيْنَ القُبُورِ فِي نَعْلَيْهِ فقال: يَا صَاحِبَ السَّبْتَتَيْنِ أَلْقِهِمَا[2].

١٢٢٦٢- حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ قال: رَأَيْتُ الحَسَنَ وَابْنَ سِيرِينَ يَمْشِيَانِ بَيْنَ القُبُورِ فِي نِعَالِهِمَا.

٢٠١- مَنْ كَرِهَ أَنْ يُسْتَقَى مِن الآبَارِ التِي بَيْنَ القُبُورِ

١٢٢٦٣- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ النُّعْمَانُ الجُنْدِيُّ، عَنِ ابن طاوس، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُسْتَسْقَىٰ مِن الآبَارِ التِي تَكُونُ بَيْنَ ظَهْرَانِي المَقَابِرِ.

(١) كذا في (ث)، (م)، ووقع في المطبوع، (د): (شمير) خطأ، انظر ترجمة خالد بن سمير السدوسىٰ من «التهذيب».

(٢) في إسناده خالد بن سمير لم يوثقه إلا النسائي، وهو قد يوثق الرجل إذا روىٰ عنه ثقة. ولم يعرف بجرح، وهٰذا لم يروي عنه إلا الأسود بن شيبان، وليس له كبير حديث، وقد أنكروا عليه غلطة في حديث جيش الأمراء.